



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 8 ماي 1945 قالمة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم التسيير



مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم المالية

تخصص مالية المؤسسة

سبل اتخاذ القرارات التمويلية في البنوك ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية (مديرية قالمة) " من 2016 إلى 2019 "

تحت إشراف الأستاذة:

د. بوزيد صليحة.

من إعداد الطلبة:

• عوامري عبد العلي.

• زنو شيماء.

السنة الجامعية: 2022/2021



الشكر والتقدير

نشكر الله تعالى على ما وفقنا له من الطاعة، وهدى إليه من المعرفة، ويسر له من العلم، وولى الله على رسوله المنزل عليه " إِفْرَاءَ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ، الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ، عَلَّمَ الْإِنْسَانَ، مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ."

فامتنانا لنعمة الله نتوجه باسم آيات الشكر والتقدير أولاً إلى والدينا حفظهم الله

الذين كانوا لنا عوناً في كل شيء.

ولكل الأيادي المعطاة والضمائر النقية والعقول المتفتحة

التي ساعدتنا من قريب أو من بعيد على إنجاز هذا العمل، وخروجه إلى حيز النور، ونخص بالذكر من هؤلاء الأستاذة الفاضلة **بوزيد طليحة** وفاء لشخصها، واعترافاً بفضل العالم على المتعلم، وتسجيلاً لنموذج راقٍ، ورؤيتها الصائبة في إدارة البحوث الأكاديمية توجيهها ونصها ودعمها علمياً ومعنوياً، لذلك ندعو الله أن يبارك فيها.

كما نتوجه بالتحية والشكر إلى كافة **أساتذة قسم علوم التسيير لجامعة قالمة** ونخص بالذكر أساتذتنا المحترمين الذين تلقينا عندهم مبادئ البحث العلمي عبر كامل مشوارنا الدراسي الجامعي.

كذلك نتوجه بالتحية والشكر لكل **طاقم بنك الفلاحة والتنمية الريفية** على كل ما قدموه لنا.

الأهداء

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن وآله

أهدي عملي هذا أو ثمرة جهدي إلى من قال فيهما سبحانه وتعالى:

"وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا." وقوله "واخفض لهما جناح الذل من الرحمة،

وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا."

ها أنا أفتنه اليوم لأعيش لحظة إنهاء مرحلة مهمة في حياتي

إلى من وجودها حياة ودعواتها نجات إلى الكتف الذي استندت عليه حين خذلتني قدماي إلى

اليد الذي تقدم لي يد العون دون طلب إلى التي حملتني تسع أشهر ومن على ومن ربي

وكانت إلى **الحبيبة أمي** كلمة لا يوضع خلفها فاصلة ولا نقطة لأنها فوق قواعد الأبجدية حفظك الله

ورعاك وأدامك لنا

إلى من رسمني ورباني على العقيدة الصحيحة إلى الغالي الذي لم يحرمني من شيء في الدنيا إلى

عزوتي وقدوتي ورفيقي وأجل أرزاقني إلى قرة عيني إلى من عرفني عن الصبر والمثابرة، إلى

من أحرق سنين عمره برا جوا من أجل أن أعيش حياة الرفاهة **أبي الحبيب** حفظك الله ورعاك

وأدام عليك الصحة والعافية

إلى أختي **"صفاء النفوس"** أسعدك الله في الدنيا والآخرة ورزقك الله من فضله حبيبتي وأنا

دربك ووفقك في مشروعتك. إلى أختي البكر **"خديجة"** حفظك الله وحفظ لكي أحتك وأنا دربك

ولا أنسى أميرتنا الصغيرة "أميرة". إلى أخت العنقود ومدللة البيت حبيبتي **"سندس"** أتمنى من الله

أن يحفظك ويوفقك في حياتك ومشوارك الدراسي وان يري طريقك النور. الى سدي وظهري

وعزوتي حبيبي أختي ولي العهد **"سلمان"** حفظك الله ورعاك وأدامك لي سندا ودراغا فأنت

الذي قال فيك تعالى " سنشد عضدك بأخيك" الى أخت رفيقة وأخت **"ياسمين"** ابنة خالتي حفظك

الله وأنا دربك ويسر الله لك كل أمورك الى الدكتورة عزة الأخت والصديقة تمنياتي لكي

بالتوفيق في مشوارك إلى **سلسبيل** ابنة الخالة، **محمد الشافعي**، **عبد الرحمان**.

إلى كل العائلة فردا فردا رعاكم الله شكرا لأصدقائك وكل من ساندني في مشواري..

الأهداء

أهدي تحياتي وعملي هذا إلى كل والديا خصيما وأفراد أسرتي فردا فردا والذين سخروا لي كل الإمكانيات لأصل إلى ما أنا عليه وهو إكمال دراستي بشهادة جامعة عليا.

إنه لشرفه حقا.

أتمنى من قلبه وفي لكل أفراد أسرتي السداد والصلاح ومواصلة الحياة الناجحة.

ويتوجب تقديم إهداء خاص لشمس حياتي وكنزها الثمين "أمي" التي لم أجد ولن أجد مثلها مهما طال الزمن، أدمو الله أن يطيل في عمرها ويجعلها دواما بسمه حياتي وسببا لإكمال دربي.

ولن أنسى غطائنا الناري الواقعي من كل أذى صاحب الطلب الطيب "أبي" أتمنى له عمرا مديدا وصحة من حديد.

ولكل الأصدقاء أتمنى لهم النجاح في حياتهم وإكمال مشاويرهم سواء في الدراسة أو العمل.

فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوى
	الشكر
	الإهداء
I-III	فهرس المحتويات
IV	فهرس الأشكال
V	فهرس الجداول
VI	قائمة الرموز والمختصرات
أ-خ	المقدمة العامة
01	الفصل الأول: مفاهيم عامة حول البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
01	تمهيد
02	المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
02	المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
05	المطلب الثاني: تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
12	المطلب الثالث: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
14	المبحث الثاني: أشكال ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
14	المطلب الأول: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
18	المطلب الثاني: التنمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
22	المطلب الثالث: المعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
25	المبحث الثالث: أساسيات حول البنوك
25	المطلب الأول: نشأة وتعريف البنك
26	المطلب الثاني: خصائص البنوك وأهميتها
29	المبحث الرابع: الأعمال الاستراتيجية للبنوك
29	المطلب الأول: مصادر تمويل البنوك
33	المطلب الثاني: وظائف البنوك
36	المطلب الثالث: علاقة البنوك بالمؤسسات
39	خلاصة الفصل
40	الفصل الثاني: التمويل واتخاذ القرار التمويلي

40	تمهيد
41	المبحث الأول: مدخل للتمويل
42	المطلب الأول: تعريف وأهمية التمويل
43	المطلب الثاني: محددات مصادر التمويل
44	المطلب الثالث: الصعوبات التي تواجه التمويل
46	المبحث الثاني: صيغ التمويل المتوفرة في البنوك والجهات الممولة النشطة في الجزائر
46	المطلب الأول: طرق التمويل التقليدية
50	المطلب الثاني: طرق التمويل الحديثة
54	المطلب الثالث: طرق التمويل الإسلامية
62	المبحث الثالث: أساسيات حول القرارات التمويلية
62	المطلب الأول: تعريف القرار التمويلي
63	المطلب الثاني: مراحل اتخاذ القرار التمويلي والضوابط المؤثرة فيه
65	المبحث الرابع: آليات المفاضلة لاتخاذ القرارات التمويلية
65	المطلب الأول: مفاهيم عن التحليل المالي
67	المطلب الثاني: التحليل الساكن (العمودي) للمؤشرات والنسب المالية
77	المطلب الثالث: التحليل الديناميكي (الأفقي) للمؤشرات والنسب المالية
84	خلاصة الفصل
85	الفصل الثالث: واقع اتخاذ القرارات التمويلية في الجزائر (دراسة حالة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية قائمة)
85	تمهيد
86	المبحث الأول: بطاقة تقديمية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية
86	المطلب الأول: لمحة تاريخية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية
89	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية
91	المطلب الثالث: الأهداف التي تميز بنك الفلاحة والتنمية الريفية
93	المبحث الثاني: صيغ التمويل المتوفرة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية
93	المطلب الأول: التمويل بالقروض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية
95	المطلب الثاني: الصيرفة الإسلامية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

98	المبحث الثالث: اتخاذ القرارات التمويلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
98	المطلب الأول: بطاقة تعريفية لطالب التمويل (المؤسسة)
105	المطلب الثاني: الدراسة التحليلية لطالب التمويل (المؤسسة)
114	المطلب الثالث: القرار التمويلي من طرف البنك
118	خلاصة الفصل
121-119	الخاتمة
132-122	قائمة المراجع
152-133	قائمة الملاحق
	الملخص باللغة العربية والأجنبية (الفرنسية)

قائمة الأشكال

الصفحة	البيان	رقم الشكل
63	مخطط يوضح صيغ التمويل الإسلامية	01
92	مخطط الهيكل التنظيمي للوكالة الجهوية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية (قائمة)	02
105	منحنى تغيرات العناصر الأساسية في جدول حساب النتائج الخاص بالمؤسسة للسنوات 2016، 2017، 2018	03
108	منحنى تغير FR, BFR, T خلال السنوات الثلاثة 2016 و 2017 و 2018	04

قائمة الجداول

الصفحة	البيان	رقم الجدول
04	ملخص لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التعريف الأوروبي	01
11	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من 2001 إلى 2009 حسب النوعية	02
12	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من الفترة 2000 – 2004 حسب معيار العمالة	03
21	أهم المنتجات المصدرة خارج قطاع المحروقات من طرف المؤسسات الصغيرة	04
53	مساهمات رأس المال في مؤسسة الجزائر استثمار	05
101	أساسيات طالب التمويل (المؤسسة)	06
102	وضعية ملاك المؤسسة.	07
102	وضعية المؤسسة مع البنك سابقا.	08
103	جانب الأصول للمؤسسة في الفترة بين 2016 إلى 2018.	09
104	جانب الخصوم للمؤسسة في الفترة بين 2016 إلى 2018.	10
105	حساب نتائج المؤسسة في الفترة بين 2016 إلى 2018	11
106	جدول خزينة المؤسسة المتوقع في 2020/2019	12
107	حساب النتائج المختصر التقديري للمؤسسة في السنتين 2020/2019	13
108	حساب المؤشرات المالية.	14
109	حساب النسب الهيكلية للمؤسسة.	15
110	حساب نسب النشاط.	16
111	حساب نسب المردودية.	17
112	تقييم نشاط المؤسسة.	18
113-112	تقييم إدارة المؤسسة.	19
113	تقييم التوازن المالي.	20
114	تقييم معدلات الهيكلية.	21
115	تقييم نسب الإدارة.	22
116-115	تقييم نسب المردودية.	23
116	تقييم الاستغلال المؤقت.	24
117	تصنيفات مخاطر الاقراض	25
118	تقييم مخاطر المؤسسة (طالبة التمويل)	26
119	تطور مخاطر المؤسسة خلال 2018 وتوقع مخاطر سنة 2019	27

قائمة الرموز والمختصرات

المختصر	المعنى المختصر
CNPE	المجلس الوطني للمشاركات الدولية
SFI	المؤسسة المالية الدولية
ARD	المؤسسة الأمريكية للبحوث والتنمية
FINALEP	الشركة المالية الجزائرية الأوروبية
SOFINANCE	الشركة الوطنية للاستثمار والمساهمة والتوظيف
ASICOM	الشركة الجزائرية السعودية للاستثمار
SARL	شركة ذات مسؤولية محدودة
FR	رأس المال العامل
BFR	الاحتياج لرأس المال العامل
BFRE	الاحتياج لرأس المال العامل للاستغلال
BFRHE	الاحتياج لرأس المال العامل خارج الاستغلال
TN	الخزينة الصافية
ΔFR	التغير في رأس المال العامل الاجمالي
ΔR_D	التغير في الموارد الدائمة
ΔR_s	التغير في الاستخدامات المستقرة
ΔBFR_{ex}	التغير في الاحتياج لرأس المال العامل للاستغلال
ΔE_{ex}	التغير في استخدامات الاستغلال
ΔR_{ex}	التغير في موارد الاستغلال
ΔBFR_{hex}	التغير في الاحتياج لرأس المال العامل خارج الاستغلال
ΔE_{hex}	التغير في الاستخدامات خارج الاستغلال
ΔR_{hex}	التغير في الموارد خارج الاستغلال
ΔT_{ng}	التغير في عناصر الخزينة
ΔE_t	التغير في موارد الخزينة
ΔR_t	التغير في استخدامات الخزينة

مقدمة عامة

ازدهرت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العقود الأخيرة وأصبحت ضرورية في ظل ما يشهده العالم من تقلبات عميقة ولما لها من إيجابيات على النمو الاقتصادي والأسواق الدولية، وكل إهمال من قبل الدول النامية في عمليات تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، قد ينجر عنه اتساع فجوة النشاط الاقتصادي لهذه الدول مقارنة بالدول المتقدمة، وذلك لامتلاك هذه المؤسسات مكانة محورية على الصعيد التشغيلي، من خلال خفضها لمعدلات البطالة وزيادة الناتج المحلي، باعتبار ان غالبية المؤسسات الكبيرة كانت في بداياتها مؤسسات صغيرة وتوسعت مع تقادمها.

وتقوم الجزائر ببذل جهد كبير لتشجيع هذا النوع من المشاريع، من خلال التمويل بمختلف أنواعه، الطويل والمتوسط وحتى القصير، وأيضا مرافقة هذه المشاريع في جميع مراحل تطورها منذ كونها فكرة ثم إنشائها واكتساحها للأسواق، ثم توسعها حتى دخولها للبورصة، وذلك كمحاولة لاسترجاع التوازن الاقتصادي وإحداث تغيير جذري أو نقلة نوعية في طبيعة العمل ومواكبة التطور، وتطبيق أفضل استراتيجيات التسيير.

وقد أصبح تمويل المشاريع في الوقت الراهن من أهم أسس التنمية الاقتصادية الذي يساهم في تنوع الاقتصاد، ويسعنا القول بأنه برز كواحد من أهم القوى الاقتصادية. فالتمويل يخلق مؤسسات جديدة صغيرة ومتوسطة ذات نشاطات متنوعة تساعد على خلق قيمة مضافة. فضلا عن العملية التمويلية التي تتمحور حول إنفاق المال بغية الاستثمار لتحقيق مردودية وعوائد مالية، لكن ونظرا لما تضعه البنوك من صعوبات وشروط و ضمانات متشددة لضمان مالها المقدم للتمويل، برزت المشاكل التي تواجه تنمية المؤسسات وهي إشكالية التمويل، لذلك وجب تطوير وسائل أخرى حديثة لتمويل المؤسسات وتنشيط سوق المال وتحديث الأدوات المالية للحفاظ على التنوع الاقتصادي. وهو ما فتح المجال أمام اتجاه الدول نحو اقتصاديات السوق التي تتيح انساب وسائل التنمية الاقتصادية.

والبنوك باعتبارها المقياس الأساسي في تطور النشاط الاقتصادي، إذ أنها تلعب دورا كبيرا في تمويل المشاريع في مختلف المجالات، فهي تسعى لأن يكون الهيكل التمويلي الخاص بها يتسم بالتنوع والمفاضلة بين مختلف المصادر بهدف تحقيق المزيج التمويلي الأمثل للأصول المالية لتقليل من المخاطر المتعلقة بالإقراض، فهو قرار استراتيجي يتخذ بإجراء دراسات من قبل الإدارة المالية لأنها أعقد المشاكل التي تواجه المدير المالي إذ يجب توفير الأموال اللازمة لتمويل احتياجات المؤسسات أو المشاريع الجديدة.

هذا وتتخذ إجراءات ودراسات متنوعة لأي أمر تمويلي، فهو عملية تتميز بطابع الخطر حيث تتحكم في اتخاذ القرارات التمويلية عدة عوامل مختلفة ترتبط به مثل القرار الاستثماري، توزيع الأرباح، مما يجعله من القرارات

الصعب الجزم فيها. والقرارات المالية تعتبر من أهم الأمور للإدارة المالية سواء على مستوى المؤسسة أو على مستوى البنك.

إشكالية الدراسة:

على ضوء هذه البداية تشكلت لنا معالم الإشكالية الرئيسية وقد طرحنا التساؤل الرئيس عن كيفية اتخاذ القرارات التمويلية من طرف البنوك لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر كما يلي:

ماهي الإجراءات المتبعة من طرف البنك لاتخاذ القرارات التمويلية

لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟

● الأسئلة الفرعية:

- فيما تتمثل الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟
- ماهي الإمكانيات المتوفرة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟
- فيما تتمثل القيود المفروضة على طالب التمويل (المؤسسات)؟
- ما هو القرار بالتمويل؟

فرضيات الدراسة:

❖ فرضية التساؤل الرئيسي:

تتخذ القرارات التمويلية من طرف البنوك بإجراء دراسات مالية تحليلية على المشاريع المقدمة بدراسة الجدوى المعمقة أو دراسة التحليلية للقوائم المالية للمؤسسة الموجودة مسبقا بطرق النسب المتوية وبعد إجراء الدراسات إذا كانت النتائج جيدة يتم اتخاذ القرار بالتمويل أما إذا كانت النتائج غير جيدة فيتخذ القرار بعدم التمويل.

❖ فرضيات الأسئلة الفرعية:

- تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة مشاكل التي تعيق نشاطها الاقتصادي وتحد من إمكانية استمرارها ويرجع هذا إلى هشاشة علاقة المؤسسات بالبنك الذي يعتبر الممول الرئيسي لها وكذلك محدودية الدعم وضعف الضمانات المقدمة من طرف المؤسسة.
- البنوك في الأساس هي الممول الرئيسي للمشاريع في الجزائر.
- القيود المفروضة على تمويل المؤسسات تكون بالتزامات تسديد مبلغ التمويل المقدم مع الأرباح أو الفائدة المترتبة عن عملية التمويل.
- القرارات التمويلية هي تلك القرارات التي تتخذ من قبل الجهات الممولة لتمويل جهات أخرى كالمؤسسات.

أهمية الدراسة:

أهمية الموضوع المدروس تكمن في كونه أكثر المواضيع المطروحة على الساحة الاقتصادية ويحتل حيزا كبيرا من اهتمام الفئة التي تسعى لإنشاء مشاريعها الخاصة، مما يبرز الدور الكبير للتمويل الذي يعتبر من الوظائف المالية الاستراتيجية، والصورة الأولية للمشاريع، حيث تنوع مصادر التمويل داخلية وخارجية منها التقليدية والحديثة وحتى الإسلامية، وكل نوع حسب احتياجات المؤسسة واستراتيجياتها، حيث أن كل مصدر تمويل له أسباب تتخذ من خلالها قرار العمل به.

أهداف الدراسة:

في المقام الأول تقوم الدراسة بإبراز سبل التمويل المختلفة والمتوفرة في البنوك للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، والكيفية التي يتم من خلالها اتخاذ القرار التمويلي للتقرب أكثر للواقع الجزائري ومحاولة منا لدحر الأفكار السلبية والاطلاع على خلفيات في هذا المجال، لتحقيق مختلف الغايات وتطوير التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

أسباب اختيار الموضوع:

- الرغبة في الخوض في هذه الدراسة لمعرفة أكثر بجميع جوانب هذا الموضوع في الجزائر.
- الموضوع يحظى باهتمام كبير من قبل المستثمرين لما له من مميزات شتى.
- محاولة منا لتوضيح الاختلافات الظاهرة بين مصادر التمويل التقليدية والحديثة والإسلامية.

- إضفاء محتوى علمي بإضافته في مكتبة الجامعة.

منهج الدراسة:

من أجل الإلمام بكامل جوانب الموضوع والإجابة على كل التساؤلات المطروحة اتبعنا في هذه الدراسة المنهج الوصفي لإبراز سبل تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وتحديد المفاهيم المختلفة وتبيان كيفية اتخاذ القرارات التمويلية لتمويل المشاريع، كذلك تطرقنا للأسلوب التحليلي لتحليل المؤشرات والنسب ومعرفة كيفية اتخاذ القرارات التمويلية في البنوك الجزائرية

صعوبات الدراسة:

- أيضا واجهتنا صعوبات من حيث التحفظ على المعلومات من جانب مكان الدراسة (البنك)
- حاولنا قدر المستطاع إعداد هذا البحث على أحسن وجه في ظل ما هو متاح من مادة علمية وبيانات في الدراسة التطبيقية.

الدراسات السابقة:

❖ رسائل الدكتوراه:

الدراسة الأولى: محلخل زوينة، مساهمة نظام المعلومات المحاسبية في اتخاذ القرارات التمويلية بالمؤسسة الاقتصادية (دراسة حالة مؤسسة المطاحن الكبرى للجنوب)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية، الجزائر، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2020/2019.

هدف الباحث في هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على دور نظام المحاسبية في اتخاذ القرارات التمويلية بالمؤسسة الاقتصادية، إذ تعتبر القوائم المالية المعبر عنها في شكل جداول تلخص نشاط المؤسسة خلال الدورة المحاسبية الركيزة الأساسية لاتخاذ القرار التمويلي والمصدر الرئيسي للمعلومات التي يحتاجها مختلف الأطراف، وكانت أهم نتائج هذه الدراسة إلى أن عملية التحليل المالي للقوائم المالية للمؤسسة تساعد المسير المالي في الحكم على الوضعية المالية للمؤسسة واكتشاف نقاط القوة والضعف في تركيبها الهيكلي التمويلي من خلال مجموعة من المؤشرات المالية ومن ثم اتخاذ القرار التمويلي المناسب

الدراسة الثانية: هالم سليمة، هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (دراسة تقييمية للفترة 2004-2014)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، الجزائر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016/2017.

تطرقَت الباحثة في هذه الدراسة إلى مختلف الهيئات الداعمة والممولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتقييم حصيلة نشاطها خلال السنوات الأخيرة، كما تهدف هذه الدراسة إلى معرفة مدى نجاح السياسة الحكومية في تدعيم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، حيث توصلت إلى أن هذه المؤسسات على رغم من الاهتمام المتزايد بها والدعم المالي الذي تتلقاه من الهيئات الحكومية لا زالت تعاني من مشاكل في الجانب التمويلي وذلك نتيجة عدم المرافقة طيلة السنوات الأولى من بداية نشاطها.

الدراسة الثالثة: قريشي يوسف، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005.

تناولت هذه الدراسة الأسس النظرية لبناء الهياكل المالية من خلال عدة نظريات ودراسة مختلف العوائق التي تؤول دون تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وخاصة المشاكل المالية، كما تهدف هذه الدراسة إلى تفسير سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وتحليل سلوكها التمويلي من خلال الوقوف على أهم المحددات التي تفسر بناء الهياكل المالية ومحاوله إبراز السمات فيما يتعلق بسياسة التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ومقارنتها مع نظيراتها في البيئات الاقتصادية الأخرى، وقد توصلت لنتائج مختلفة منها أفضلية أن تكون هناك خصوصية لهيكل الملكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذلك أهمية مصادر التمويل الأخرى غير البنكية، وأن مشكلة الاختيار والحصول على مصادر التمويل يتطلب الدقة والتعمق للاختيار الأنسب.

❖ رسائل الماجستير:

عمران عبد الحكيم، استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، الجزائر، جامعة المسيلة، 2006/2007.

تناولت الدراسة مختلف الاستراتيجيات المعتمدة من طرف البنوك لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إبراز الأهمية الاستراتيجية لهذه المؤسسات وكذلك كيفية وواقع تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقد توصلت لنتائجها من خلال ما حققته منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من نتائج ملموسة على مستوى

العديد من المؤشرات الاقتصادية الهامة، تتجلى بكل وضوح تلك الأهمية الاستراتيجية لهذه المنظومة من المؤسسات النابعة بما تمثله من نسبة معتبرة ضمن العدد الاجمالي للمؤسسات، وهذا ما يؤهلها أن تكون محل الاهتمامات الاستراتيجية لصانعي القرار على مستوى البنوك وفي ظل الاصلاحات التي عرفها القطاع المصرفي أصبحت البنوك تجعل من القطاع الخاص والذي يتشكل معظمه من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد أهم القطاعات الاستراتيجية التي تدخل ضمن اهتمامات البنوك الجزائرية وكذلك أصبحت البنوك تفضل ربط علاقات تمويلية مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبار التمويل البنكي هو أحد أهم المصادر التمويلية المتاحة أمام أصحاب المؤسسات.

تقسيمات الدراسة:

لبلوغ كافة نقاط البحث والوصول لكل الأهداف المسطرة قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاثة فصول، الفصلين الأول والثاني يخصان الجانب النظري والفصل الثالث خاص بالجانب التطبيقي.

كان الفصل الأول الذي عنوانه "مفاهيم عامة حول البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة" مقسما إلى أربعة مباحث. فالمبحث الأول الذي عنوانه "ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر" الذي بدوره مقسم إلى ثلاثة مطالب، ففي المطلب الأول أبرزنا المفاهيم المختلفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمختلف الدول والجزائر خاصة، والمطلب الثاني وضحنا تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا وما شهدته من إصلاحات، وشرحنا في المطلب الثالث خصائص هذه المؤسسات، أما فيما يخص المبحث الثاني الذي عنوانه " أشكال ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر" فقد قسم إلى ثلاثة مطالب، ففي المطلب الأول تطرقنا إلى أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أما في المطلب الثاني ذكرنا دورها الاقتصادي والوظيفي والاجتماعي في الجزائر والمطلب الثالث تمحور حول المعوقات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. أما فيما يخص المبحث الثالث عنوانه أساسيات حول البنوك، قسم إلى مطلبين فالأول متحدث عن نشأة وتعريف البنوك أما الثاني يتحدث عن خصائص وأهمية البنوك، والمبحث الرابع خاص بالأعمال الاستراتيجية للبنوك، حيث قسم لثلاثة مطالب ويتم ذكرهم على الترتيب، وظائف البنوك، مصادر تمويل البنك، وعلاقة البنوك بالمؤسسات.

أما الفصل الثاني الذي عنوانه التمويل والتحليل المالي لاتخاذ القرار التمويلي فقد قسم إلى أربعة مباحث فمبحثين خاصين بالتمويل ومبحثين خاصين باتخاذ القرار، حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى مدخل للتمويل وكان ذو ثلاثة مطالب على الترتيب تعريف التمويل وأهميته، محددات اختيار مصادر التمويل، الصعوبات التي تواجهه،

أما المبحث الثاني شمل صيغ التمويل المختلفة وفيه ثلاثة مطالب على الترتيب مصادر التمويل التقليدية، مصادر التمويل الحديثة، مصادر التمويل الإسلامية، والمبحث الثالث عنوانه أساسيات حول القرارات التمويلية والتحليل المالي وتم تقسيمه إلى مطلبين نذكرها بالترتيب تعريف القرار التمويلي، مراحل اتخاذ القرار التمويلي والضوابط المؤثرة فيه، أما المبحث الرابع الذي عنوانه آليات المفاضلة لاتخاذ القرار التمويلي قسم إلى ثلاث مطالب على الترتيب مفاهيم بسيطة عن التحليل المالي، التحليل الساكن للمؤشرات والنسب المالية، التحليل الديناميكي للمؤشرات والنسب المالية.

أما الفصل الثالث فهو دراسة حالة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وهو فصل يعتمد في محتواه على المعطيات الميدانية وتم تصنيفها في ثلاثة مباحث حيث تضمن المبحث الأول الذي عنوانه تقديم لبنك الفلاحة والتنمية الريفية عن شرح للبنك، أما المبحث الثاني الذي عنوانه أنواع التمويل المتوفرة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية تحدثنا فيه عن سبل التمويل المتوفرة في البنك، والمبحث الثالث الذي عنوانه سبل اتخاذ القرارات التمويلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهو عن طرق التحليل المالي المتبعة من البنك لاتخاذ القرارات التمويلية.

الفصل الأول

تمهيد:

تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنية أساسية في اقتصاد الدول المتقدمة والنامية فهي عنصر من عناصر التنوع الاقتصادي لما تحقّقه من تنمية من الجانب المحلي، ولكن عموماً تواجه مشكلة بارزة وهي مشكلة التمويل التي تقع على عاتق البنوك والمؤسسات التمويلية حيث فمن وظائف البنوك تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومساعدتها على التطور والتوسع مما يحقق التنمية الاقتصادية.

توجد بين البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة علاقة تناسق فيما بينهم حيث كل طرف يستفيد من الطرف الآخر فبالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تستفيد من البنوك عن طريق عناصر الائتمان المختلفة والقروض ومظاهر التمويل الأخرى ويستفيد البنك بدوره من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الإيداعات المتتالية والفوائد على القروض الممنوحة لذلك نقول ان العلاقة الحاصلة بينهم علاقة وطيدة.

فقد تناولنا في هذا الفصل:

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الثاني: أشكال ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الثالث: أساسيات حول البنوك.

المبحث الرابع: الأعمال الاستراتيجية للبنوك.

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

يعتمد التنوع الاقتصادي على التنوع في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تلعب دور كبير في الدول المتطورة وخاصة النامية والجزائر كانت من هذه الدول التي ساهمت في تنوع اقتصادها من خلال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما لها من مميزات عديدة.

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

من الصعب إعطاء مفهوم شامل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا للتطور السريع في المفاهيم الاقتصادية والعلمية والتطور المستمر التي تشهده المؤسسات لتتسع ونشاطها، وهناك محددات كثيرة لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكل دولة ومحدداتها التي تعتمد عليها حسب منظورها.

1- تعريف الولايات المتحدة الأمريكية¹: حسب قانون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعام 1953 الذي

نظم إدارة هذه المؤسسة فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي ذلك النوع من المؤسسات التي يتم امتلاكها وإدارتها بطريقة مستقلة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه، وقد اعتمد على معياري المبيعات وعدد العاملين لتحديد تعريف أكثر تفصيلا فقد حدد القانون هذه المؤسسات كما يلي:

- مؤسسات الخدمات التجارية بالتجزئة من 1 إلى 5 مليون دولار كمبيعات سنوية.
- مؤسسات التجارة بالجملة من 15 مليون دولار كمبيعات سنوية.
- مؤسسات الصناعية عدد العمال 250 عامل أو أقل.

أما مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية والتجارة (الأونكتاد²)، فيعرف المشاريع الصغيرة بأنها تلك التي يعمل بها من 20 - 100 فرد والمتوسطة تلك التي يعمل فيها من 101 إلى 500 فرد، أيضا قسم تصنيف هذه المشاريع إلى فئة الشركات الصغيرة والتي يعمل فيها 100 عامل فأقل، وفئة الشركات المتوسطة التي يعمل فيها من 100 عامل وأقل من 1000 عامل³.

¹ أحمد رموني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في احداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، الطبعة 01، المكتبة المصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2011، ص20.

² مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية كما يعرف أيضاً باسم أونكتاد نسبة للاختصار بالإنجليزية (UNCTAD) (United Nations Conférence on Trade and Développement) هو منظمة دولية تساعد على إيجاد بيئة ملائمة تسمح باندماج الدول النامية في الاقتصاد العالمي. هایل عبد المولى طشطوش، المشروعات الصغيرة ودورها في التنمية، الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2012، ص18. ³

2- تعريف الاتحاد الأوروبي: قام الاتحاد الأوروبي بإصدار تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عام 1996 ضمن توصيات المفوضية بتاريخ 3 أبريل 1996، وتفسر مقدمة التوصيات، السبب الذي من أجله وضع التعريف، على سبيل المثال، البرامج الموجهة، والمعاملة التفضيلية، وبرامج الإعانة، والدعم الموجه، ونقص التنسيق، وتشوه المنافسة، وناقشت المقدمة كذلك الكيفية التي تم بها التوصل إلى التعريف المقترح¹. والجدول الموالي يلخص ذلك:

الجدول رقم (01): ملخص لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التعريف الأوروبي

نوع المؤسسة	عدد الموظفين الأقصى	الحد الأقصى لرقم الأعمال	الحد الأقصى للموازنة
المصغرة	9	-	-
الصغيرة	49	7 مليون يورو	5 مليون يورو
المتوسطة	249	40 مليون يورو	27 مليون يورو

المصدر: عوادي مصطفى وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 02.

3- تعريف هيئة الأمم المتحدة: توصلت هيئة الأمم المتحدة في تقرير لها حول دور المحاسبة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنه لا يوجد تعريف عالمي متفق عليه عموماً، لذلك استندت في دراستها تعريف تقريبي لهذه المؤسسات على معيار العمالة والحجم حيث يشكلان عاملاً هاماً في تحديد الطبيعة الاقتصادية للكيانات التجارية وأوردت التعاريف التالية لأغراض هذه الدراسة:

*المؤسسات الصغيرة: هي تلك المؤسسات التي تستخدم ما يتراوح بين 6 و 50 شخص ويكون لهذا العمل غالباً عدد من خطوط النشاط ومن المتصور أن يكون له أكثر من موقع مادي واحد.

*المؤسسات المتوسطة: هي تلك المؤسسات التي تستخدم ما بين 51 الى 250 عامل ويكاد يكون من المؤكد أن تعمل هذه المؤسسات في أكثر من موقع².

4- تعريف الجزائر: يلخص التعريف المستخدم في الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القانون رقم 02-17 مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 10 يناير سنة 2017، يتضمن

¹ عوادي مصطفى وآخرون، الملتقى وطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجزائر، جامعة الوادي، 07/06 ديسمبر 2017، ص 02

أحمد رحوموي، مرجع سبق ذكره، ص 23-24.

القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مرسوم الجريدة الرسمية العدد 02.

في المواد 5، 8، 9، 10، كما يلي:

➤ **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**¹: تعرّف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية، بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات:

- تشغل من واحد (1) إلى مائتين وخمسة (250) شخصا.

- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة (4) ملايين دينار جزائري، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار (1) دينار جزائري.

- تستوفي معيار الاستقلالية كما هو محدد في النقطة 3 أدناه.

يقصد، في مفهوم هذا القانون، بما يأتي:

1- الأشخاص المستخدمون: عدد الأشخاص الموافق لعدد وحدات العمل السنوية، بمعنى عدد العاملين الأجراء بصفة دائمة خلال سنة واحدة، أما العمل المؤقت أو العمل الموسمي فيعتبران أجزاء من وحدات العمل السنوي.

السنة التي يعتمد عليها بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنشط، هي تلك المتعلقة بآخر نشاط محاسبي مقفل.

2- الحدود المعتبرة لتحديد رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة: هي تلك المتعلقة بآخر نشاط مقفل مدة اثني عشر (12) شهرا.

3- المؤسسة المستقلة: كل مؤسسة لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25 % فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى، لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

➤ **المؤسسات المتوسطة**¹: تعرّف المؤسسات المتوسطة بأنها مؤسسة تشغل ما بين خمسين (50) إلى مئتين وخمسين (250) شخصا، ورقم أعمالها السنوي ما بين أربع مائة (400) مليون دينار جزائري إلى أربعة (4) ملايين دينار جزائري، أو مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائتي (200) مليون دينار جزائري إلى مليار (1) دينار جزائري².

¹ الجريدة الرسمية، العدد 02، 11 يناير 2017، القانون رقم 17-02 مؤرخ في 10 يناير سنة 2017، القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المادة 5، ص 5-6.

² الجريدة الرسمية، نفس المرجع، المادة 08، ص 06.

➤ **المؤسسات الصغيرة:** تعرّف المؤسسات الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل ما بين عشرة (10) إلى تسعة وأربعين (49) شخصا، ورقم أعمالها السنوي لا يتجاوز أربعمائة (400) مليون دينار جزائري، أو مجموع حصيلتها السنوية لا يتجاوز مائتي (200) مليون دينار جزائري¹.

➤ **المؤسسات الصغيرة جدا:** تعرّف المؤسسات الصغيرة جدا بأنها مؤسسة تشغل من شخص (1) واحد إلى تسعة (9) أشخاص، ورقم أعمالها السنوي أقل من أربعين (40) مليون دينار جزائري، أو مجموع حصيلتها السنوية لا يتجاوز عشرين (20) مليون دينار جزائري².

إذا صنفت مؤسسة في فئة معينة وفق عدد عمالها، وفي فئة أخرى طبقا لرقم أعمالها أو مجموع حصيلتها، تعطى الأولوية لمعيار رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة لتصنيفها³. وتستفيد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تدابير المساعدة والدعم المنصوص عليها في هذا القانون، وفق حجمها، وكذا الأولويات المحددة حسب شعب النشاط والأقاليم⁴.

يمكن القول بأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي تلك المنشآت التي تقوم بإنتاج سلع أو خدمات في نشاطها، والفرق بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يكون من خلال عدد العمال ورأس المال ومجموع الحصيلة السنوية حيث المؤسسات المتوسطة تكون فيها هذه المعايير كبيرة نسبيا مقارنة بالمؤسسات الصغيرة.

المطلب الثاني: تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

في إطار التوجه نحو تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من أجل دفع عجلة التنمية الاقتصادية وبالنظر إلى الإصلاحات المسطرة للرقى بهذا القطاع منذ الاستقلال إلى الآن فقد شهد تطورا ملحوظا ساعد على تنوع هذه المؤسسات محليا.

1- مرحلة التطور ما بعد الاستقلال من 1962 إلى 1984:

عرفت الجزائر منذ الاستقلال حركة من التعديلات والتشريعات والقوانين المتعلقة بالاستثمار والاستثمارات الأجنبية، تحديدا في خطة التنمية المتعددة، حيث لم تعرف حينها انفتاحا اتجاه الاستثمار الخاص الوطني، وكانت

¹ الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، المادة 09، ص 06.

² الجريدة الرسمية، نفس المرجع، المادة 10، ص 06.

³ الجريدة الرسمية، نفس المرجع، المادة 11، ص 06.

⁴ الجريدة الرسمية، نفس المرجع، المادة 06، ص 07.

مشاريع التنمية كلها بيد الدولة، فاسحة المجال وضمن اطر محددة للاستثمار الأجنبي، إذ مباشرة بعد الاستقلال أقرت الحكومة بأول قانون يتعلق بحرية الاستثمار.

هذا ما يعبر على طبيعة هذه المرحلة التي كان فيها الأجانب يسيطرون على حصة لا بأس بها من النشاط الاقتصادي ولم تتم الإشارة إلى المستثمرين الوطنيين إلا في معرض الحديث عن الشركات المختلطة¹، حيث تولى العمال الجزائريين إدارة المشروعات الاقتصادية الموجودة سابقا (مراسيم 1963 حول التسيير الذاتي²). تعتبر هذه العملية أول مسيرة تصحيحية للاقتصاد بعد الاستقلال، حيث قامت الدولة بإنشاء الأدوات التي تمكنها من القيام بالتخطيط فبدأ استبدال اللجان التسييرية في الصناعة بالشركات الوطنية³، صدرت امتيازات تضمنتها القوانين التي قدمت للاستثمارات الأجنبية وكانت غير كافية لسد ثغرة التخوف من حركة التأميمات التي شنتها الجزائر المستقلة على المستثمرين الأجانب وحتى الوطنيين ودفعهم ذلك إلى تهجير رؤوس الأموال وغلق مؤسساتهم ومصانعهم.

صدر الأمر رقم 284/66 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966 يتضمن قانون الاستثمارات حيث جاء في أسبابه⁴:

- تطبيقا لتعليمية مجلس الثوار الخاصة بإيضاح دور رأس مال في إطار التنمية الاقتصادية فإن الحكومة قد أعدت هذا الأمر الذي أقره مجلس الثورة والذي يشكل النصوص التي يستند عليها قانون الاستثمار.
 - ان هذا القانون يحدد الإطار الذي ينظم بموجبه تدخل رأس مال الخاص في مختلف فروع النشاط الاقتصادي، وهو يستهدف سد الثغرات التي تشوب القانون رقم 63-277 المؤرخ في 26 يوليو سنة 1963
 - وعلاوة على ذلك فقد راع ضرورة تبسيط اجراءات الترخيص فنص خصوصا على تخفيض من مهل الإجراءات الإدارية اذ جعلها القانون مقتصرة على الجوهرية والضرورة منها لتسيير العمل به.
- وقد ميز هذا الأمر بين الرخصة التي تمنح للمستثمر الأجنبي والرخصة التي تمنح للمستثمر الوطني حسب عدة معايير وذلك في المادة 21 من نفس الأمر.

¹ أحمد رحوني، مرجع سبق ذكره، ص31.

² حرية الاستثمار هو قانون رقم 63/277 الصادر بتاريخ 26 يوليو 1963 الذي جاء صريحا في هذا المجال حيث تنص مادته الثالثة على ما يلي: ان حرية الاستثمار معترف بها للأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب وذلك حسب إجراءات النظام العام.

³ بن صابر سليمان أسماء، بندي عبد الله عبد السلام، أثر الإصلاحات الاقتصادية المتبناة في الجزائر في إعادة النظر في التنظيم المحاسبي للتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، مجلة الابتكار والتسويق، العدد 03، الجزائر، جامعة تلمسان، 2016، ص279-280.

⁴ الجريدة الرسمية، العدد 80، 17 سبتمبر 1966، الأمر رقم 284/66 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966، ص1.

○ الاستثمارات الوطنية تأخذ بعين الاعتبار ما يلي¹:

يجوز الترخيص في الانشاءات والتوسعات الخاصة بالمؤسسات التي تشمل على مخطط مالي مناسب وتعمل على تكوين مختص لليد العاملة الوطنية وتكون من المؤسسات التي تسهم في التنمية اقتصاد البلد وفقا للبرامج التي أوضحتها السلطات العمومية.

○ وفيما يتعلق بالاستثمارات الأجنبية تراعى علاوة على ذلك الاعتبارات التالية²:

- فتح الأسواق الخارجية للتصدير.
- أهمية قيمة الأرباح التي تحصل عليها المؤسسة في الجزائر والتي تضاف الى رأس المال.
- درجة الانتفاع من المواد الأولية المحلية.
- مستوى تغطية الرساميل الخاصة للاستثمار.

حيث إن الاستثمارات التي تقل قيمتها عن 500 ألف دج يقوم الوالي بمنح هذا الترخيص أما الاستثمارات التي تزيد عن ذلك الترخيص فيها بمنح بقرار وزاري بناء على رأي اللجنة الوطنية للاستثمارات واعتبارا لهذا لجأت الدولة إلى صياغة قانون آخر للاستثمارات سنة 1982 القانون رقم 11/982 المؤرخ في 21 أوت 1982 وهو القانون المتعلق بالاستثمار الاقتصادي الخاص الوطني والذي يهدف إلى تحديد الأدوار المنوطة بالاستثمارات الاقتصادية للقطاع الخاص (حسب ما جاء في المادة 1 من نفس القانون)

كما أن وجود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعود إلى مرحلة الاستقلال حيث ورثت الجزائر العديد من هذه الوحدات حيث كان عددها آنذاك سنة 1964 يبلغ 1120 مع عدد عمال قدره 97480 لينتقل عددها بعد ذلك إلى 1873 مع عدد عمال قدره 65053 سنة 1966 إلا أن هذه المؤسسات خضعت نسبة كبيرة منها إلى التأميم ليتم تهميشها مع انطلاق استراتيجية التنمية سنة 1967.

في المخطط الرباعي الثاني 1947-1977 وفي إطار السياسة اللامركزية تم إنجاز العديد من المؤسسات الصناعية ذات بعد محلي كانت كلها من نمط الصغير والمتوسط إلا أن بعدها الاقتصادي والاجتماعي لم يتحدد دوره إلا مع انطلاق المخطط الخماسي الأول 1980-1984 الذي تم خلاله إدماج القطاع الخاص الصناعي في الحياة

¹ الجريدة الرسمية، العدد 80، مرجع سبق ذكره، ص5.

² الجريدة الرسمية، نفس المرجع، ص5-ص6.

الاقتصادية. وبصفة عامة تميزت هذه المرحلة الممتدة من الاستقلال إلى غاية بداية الثمانينيات ببناء قاعدة صناعية واسعة تحققت بفضل مجهودات الاستثمار الضخمة وتدخل الدولة المباشر في التنمية الاقتصادية¹.

2- مرحلة التطور من 1984 إلى 1991:

تم فيها إصدار القوانين الآتية:

- القانون رقم 25-88 المؤرخ في 12 جويلية 1988 حيث تنظمت الاستثمارات تشريعيا مما أعطى طابع المرونة عليها للخواص في قطاعات متعددة، وقدمت لها تسهيلات مالية وجبائية، حيث المادة 03 من القانون وضحت ذلك كما يلي:

يترتب عن النشاطات الصناعية منح امتيازات جباية أو تخفيضات مالية تقرها قوانين المالية وتسهيلات خاصة بالتمويل سواء بمواد التجهيز أو المواد الأولية ومواد أخرى مع احترام التوازنات العامة للاقتصاد. وعلاوة على ذلك يمكن منح امتيازات إضافية للنشاطات الأولية المقامة في المناطق المحرومة².

وفي بداية الثمانينات ومع التزايد المستمر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ظهر اهتمام كبير بها حيث تم إدماجها في سياق السياسة العامة للتنمية كأداة ينتظر منها المساهمة تكثيف النسيج الصناعي وتحريك أداة الجهاز الإنتاجي وخلق فرص عمل جديدة³.

3- مرحلة التطور من 1991 إلى 2004:

تميزت هذه المرحلة بصدور القوانين الآتية:

- القانون رقم 19-90 المؤرخ في 19 فيفري 1991 الذي يضمن حرية التجارة الخارجية ويخضع القطاعين العام والخاص لنفس معايير وشروط التصدير والاستيراد.
- القانون رقم 12-93 المؤرخ في 13 أكتوبر 1993 وهو قانون خاص بالاستثمار يدعم الإصلاحات الاقتصادية.
- القانون رقم 01-03 الصادر في 20 أوت 2001 الخاص بتطوير الاستثمار حيث جاء في المادة الأولى ما يلي:

¹ أحمد رحوني، مرجع سبق ذكره، ص32.

² الجريدة الرسمية، العدد 28، 12 جويلية 1988، القانون رقم 25-88 المؤرخ في 12 جويلية 1988، ص1031.

³ أحمد رحوني، مرجع سبق ذكره، ص32.

يحدد هذا الامر النظام الذي يطبق على الاستثمارات الوطنية والأجنبية المنجزة في النشاطات الاقتصادية، وكذا الاستثمارات التي تنجز في إطار منح الامتياز و/أو الرخصة¹.

وهو أمر جاء ليعدل ويتمم قانون 93-12 وهو القانون المتعلق بتطوير الاستثمار، بغرض الوصول إلى استحداث نشاطات جديدة أو إعادة هيكلة رأس المال للمؤسسات، وشمل القانون المساواة بين المستثمرين المحليين والأجانب، وإنشاء شبك موحد لا مركزي على شكل وكالة وطنية لتطوير الاستثمارات².

● القانون رقم 01-18 الصادر في 12 ديسمبر سنة 2001 وهو القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة متضمن ما يلي³:

المادة 02: تركز سياسات وتدابير المساعدة والدعم الخاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على دراسات ملائمة تهدف إلى ترقية تنافسية المؤسسات. وتسخر السلطات العمومية الوسائل الضرورية لذلك.

المادة 03: يجب على الجماعات الإقليمية في إطار التنمية المحلية أن تبادر، طبقا لمهامها وصلحياتها، باتخاذ كل التدابير اللازمة من أجل مساعدة ودعم ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وتحدد كفاءات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

هذا القانون يعطي الشرعية للاستراتيجية المتخذة لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق اتخاذ عدة تدابير أهمها تحسين نوعية المعلومات الصناعية التجارية الاقتصادية والمهنية المتعلقة بالقطاع، وتشجيع بروز مؤسسات جديدة والحث على تنافسيتها وتوفير المناخ الاستثماري الملائم وتكوين الموارد البشرية الملائمة، وتشجيع روح المقاوله والإبداع فيها ولتحقيق هذا تم إبرام بروتوكول تعاون بين وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي بغرض ربط المؤسسة بالبحث العلمي⁴.

¹ الجريدة الرسمية، العدد 47، 22 أوت 2001، القانون الخاص بتطوير الاستثمار رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001، ص 03.

² بورنون نور الهدى، المركز الديمقراطي العربي، للدراسات الاستراتيجية والاقتصادية والسياسية، ديسمبر 2016، 11.02/2022/03/14

<https://democraticac.de/?p=40830>

³ الجريدة الرسمية، العدد 77، 15 ديسمبر 2001، القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، القانون رقم 01-18 الصادر في 12 ديسمبر 2001، ص 5.

⁴ بورنون نور الهدى، مرجع سبق ذكره، 11.24/2022/03/14.

4- برامج الدعم لسنوات الألفية:

- برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2001 – 2004: وخصص لهذا البرنامج مبلغ مالي أولي بقيمة 525 مليار دينار أي حوالي 7 مليار دولار أمريكي، ويهدف هذا البرنامج إلى ضرورة تنشيط الطلب الكلي من خلال تعزيز دور الانفاق العام كآلية لدعم النمو وخلق مناصب شغل، كما يركز على دعم الأنشطة المنتجة للقيمة المضافة.
- برنامج دعم النمو 2004 – 2009: يهدف إلى مواصلة جهود إنعاش النمو وتكثيفه في جميع مجالات قطاع النشاط ووضع حجم أكبر من الاستثمارات المحلية والأجنبية وقدرت الاعتمادات المالية المخصصة لبرنامج دعم النمو 4.202 مليار دينار، تستهدف إنشاء 14 مشتلة، وإنشاء مركز لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- برنامج تطوير النمو 2010 – 2014: تم الاعتماد على هذا البرنامج في إطار الجهود الرامية لتعزيز التنمية الشاملة وهذا ما يعكس الإدارة السياسية في مواصلة ديناميكية إعادة الاعمار الوطني التي انطلقت سنة 2001، وتم تخصيص حوالي 150 مليار دينار تستهدف إنشاء مناطق صناعية، والدعم العمومي لتأهيل وتيسير القروض البنكية¹.

شهدت مرحلة الألفية في العقد الأول تطور ملحوظ في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نوضحها كالآتي:

جدول رقم (02): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من 2001 إلى 2009 حسب النوعية.

2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	نوعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
345902	321387	293946	296806	245842	225449	207949	189552	179893	المؤسسات الخاصة
591	625	666	739	874	778	778	778	778	المؤسسات العمومية
169080	126887	116347	106222	96072	86732	79950	71523	64977	الصناعات التقليدية
515573	448900	410959	376767	342788	312959	288677	264853	245648	المجموع

المصدر: شهدان عادل، عبد اللطيف الغرابوي، تمويل المشروعات الصغيرة كعنصر فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية وآليات مكافحة البطالة ودورها في التشغيل في الدول العربية، دار الفكر الجامعي، مصر، الإسكندرية، 2020، ص 163.

¹ بقا حنان، هالم سليمة، هيئات دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة البحوث الاقتصادية المقدمة، العدد 05، الجزائر، الوادي، 2018، ص 41.

نلاحظ أن المؤسسات الخاصة تحظى باهتمام من قبل المستثمرين الخواص وذلك لتطور عددها في الفترة من 2001 إلى 2009 بما يقارب الضعف، حاله حال الصناعات التقليدية التي تحظى عددها الضعف من نفس الفترة، بينما المؤسسات العمومية شهدت تطورا طفيفا من الفترة 2001 إلى 2005 ثم تناقص عددها بشكل ملحوظ ذلك لأن المؤسسات العمومية عموما تكون مؤسسات كبيرة ذات صناعات استراتيجية وقد تفرعت إلى مؤسسات صغيرة تحت طابع الخواص.

جدول رقم(03): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من الفترة 2000 – 2004 حسب معيار العمالة.

السنة	2000	2001	2002	2003	2004
عدد الأجراء (01 – 10)	148725	170258	177733	189522	195188
(10 – 50)	9100	8363	9429	9200	9100
(50 – 250)	1682	1272	1402	10015	21939
المجموع	159507	179893	261863	208737	226227

المصدر: شهدان عادل، عبد اللطيف الغرابوي، مرجع سبق ذكره، ص164.

نستخلص من الجدول أن عدد المؤسسات التي يكون عدد العمال فيها أقل أو يساوي 10 ذات تنوع كبير، ذلك لسهولة وانخفاض تكلفة إنشائها مقارنة بالمؤسسات الأخرى وقد شهدت تطورا ملحوظا من ناحية عدد المؤسسات في الفترة من 2000 إلى 2004، أما المؤسسات التي يكون عدد العمال فيها من 10 عمال إلى 50 عامل فلم تشهد تغيرات كبيرة خلال نفس الفترة، وفيما يخص المؤسسات التي يكون عدد العمال فيها من 50 عامل إلى 250 عامل فشاهدة تتطورا كبيرا جدا تعدى الضعف عشرة مرات، ذلك راجع إلى الإصلاحات القانونية والامتيازات المقدمة لها.

يرجع تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من الفترة ما بعد الألفية إلى الإصلاحات المطبقة على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال هذه الفترة، بما تضمنت من قوانين أهمها قانون الاستثمار لسنة 2001 ومحتوى القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة ما جاء به من استراتيجيات لترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثالث: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تعتبر المؤسسات الصغيرة أداة للبناء الاقتصادي والركيزة الأساسية للكثير من الاقتصاديات النامية وتستمد هذا الدور الهام من الخصائص التي تميزها.

- للمؤسسة شخصية قانونية مستقلة من حيث امتلاكها الحقوق والصلاحيات أو من حيث واجباتها ومسؤولياتها¹.
- سهولة التأسيس حيث أن تدني رأس المال يزيد من إقبال من يتصفون بتدني مدخراتهم على مثل هذه المشروعات نظرا لانخفاض كلفتها مقارنة مع المشروعات الكبيرة².
- صغر حجم وقلة التخصص، حيث يتم تحديد حجمها انطلاقا من عدد العمال، رقم الأعمال، رأس المال، القيمة المضافة، الحصة من السوق، حجم المسؤوليات...
- لا يتطلب إنشائها رأس مال كبير وهو ما يسهل عملية التمويل.
- قلة التدرج الوظيفي، نتيجة لقلّة عدد العاملين وقلّة التخصص في العمل ما يجعل هياكلها التنظيمية تتميز بالبساطة وعدم التعقيد.
- الاعتماد على الخدمات المحلية والموارد الطبيعية المتاحة داخل المجتمع المحلي.
- القدرة على الانتشار بين الأقاليم نظرا لقدرتها على التأقلم مع الخصوصيات المحلية والجهوية.
- تعتبر مساندا حيويا للمؤسسات الكبيرة والصناعات المتقدمة لما تقدمه من صناعات مغذية وخدمات وتوزيع المنتجات. كما تمثل وسيلة دعم للمؤسسات الكبيرة من خلال عمليات المقاوله من الباطن.
- الكفاءة والفعالية الناتجة عن قدرتها على الأداء والإنجاز في وقت تنافسي، وتحقيق مزايا الاتصال المباشر والقدرة على التأثير السريع بين المدير والعاملين والعملاء والموردين.
- لا تنافس المشروعات الكبيرة من حيث الأسواق كثيفة العمالة نظرا لعدم استخدامها للتكنولوجيات المعقدة ووسائل الإنتاج المتطورة التي قد تحل محل الأيدي العاملة.
- تعتبر أداة للتدريب الذاتي والإبداع التكنولوجي، فلها دور بارز في طرح الأفكار التقنية الجديدة.

¹ عمر صخري، اقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 06، الجزائر بن عكنون، 2008، ص 25.

² هابل عبد المولى طشطوش، مرجع سبق ذكره، ص 33.

- رغم الخصائص الإيجابية العديدة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي ذكرناها سابقا، غير أنه يجب علينا عدم إغفال بعض الخصائص التي يمكن أن تكون سلبية، وعلى رأسها الحساسية الكبيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة اتجاه بيئة نشاطها، وسهولة توقف نشاطها (موتها) بقدر سهولة إنشائها¹.
- سهولة الإدارة وبساطة الهيكل التنظيمي حيث يقوم بإدارة المشروع شخص واحد اجمالا أو عدد من الأشخاص لذلك تتسم هذه الإدارة بالمرونة وسهولة اتخاذ القرار من حيث التخطيط، التنظيم، التوجيه، الرقابة، المتابعة والإبداع².

¹حروش سلمى، جهود الجزائر لترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة أفاق للبحوث والدراسات السداسية، العدد 04، الجزائر، البيزي، جوان 2019، ص112.

² نبيل جواد، إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجزائرية للكتاب، الطبعة الأولى، الجزائر، 2006، ص87-ص88.

المبحث الثاني: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنميتها في الاقتصاد الجزائري.

تتنوع أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب عدة معايير وتصنيفات، وكل تصنيف وخصائصه كما تساعد على هذه المؤسسات في خلق وظائف عمل جديدة ودحر عجلة التخلف وتنمية الاقتصاد.

المطلب الأول: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يوجد الكثير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تختلف حسب مجالاتها الاقتصادية ولكثرة الاختلاف فإنها تصنف إلى عدة أنواع تختلف أشكالها باختلاف المعايير المعتمدة في التصنيف هناك عدة أصناف نذكرها فيما يلي:

أولا: التصنيف الاقتصادي:

وتصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب هذا المعيار إلى:

1) تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القطاعات الاقتصادية:

- **مؤسسات إنتاجية:** أساسها التحويل، أي تحويل المواد الخام إلى منتج نهائي أو منتجات وسيطة أي تلك المشاريع التي تخلق قيمة مضافة أي زيادة قيمة المخرجات عن المدخلات، وهي انتاجات استهلاكية وانتاجات إنتاجية¹.
- **مؤسسات تجارية:** أساسها شراء وبيع وتوزيع سلعة ما أو عدة سلع مختلفة، من أجل إعادة استثمار الربح².
- **مؤسسات خدماتية:** وهي المؤسسات التي تقدم خدمات معينة، كمؤسسات النقل، مؤسسات البريد والمواصلات، المؤسسات الجامعية، مؤسسات الأبحاث العلمية... الخ³.

2) تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة منتجاتها⁴:

يمكن تقسيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة منتجاتها إلى:

- **مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية:** هي تلك الصناعات الصغيرة البدوية وورش الإنتاج التي تستخدم الموارد المحلية والتي يتركز نشاطها في المنتجات الغذائية، تحويل المنتجات الفلاحية، الملابس المنتجات الجلدية، التبغ الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته.

¹ ميساء حبيب سلماني، سمير العبادي، المشروعات الصغيرة وأثرها التنموي، دار العرب، عمان، 2013، ص32.

² ميساء حبيب سلماني، سمير العبادي، نفس المرجع، ص32.

³ عمر صخري، مرجع سبق ذكره، ص31.

⁴ سماح طلحي، دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (مع الإشارة إلى حالة الجزائر)، أطروحة دكتوراه، الجزائر، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2013/2014، ص43-44.

- **مؤسسات إنتاج السلع الوسيطة:** يجمع هذا النوع كل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المختصة في، تحويل المعادن، المؤسسات الميكانيكية والكهربائية، الصناعة الكيماوية والبلاستيك، صناعة مواد البناء، المحاجر والمناجم.
- **مؤسسات إنتاج سلع التجهيز:** صناعات سلع التجهيز تتميز باحتياجاتها إلى الآلات والمعدات الضخمة التي تتمتع بتكنولوجية عالية للإنتاج، وكثافة رؤوس الأموال الكبيرة التي يستلزمها الأمر الذي يتماشى وإمكانيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مما يضيق عليها دائرة النشاط في هذا المجال، إذ تنحصر نشاطاتها في بعض الأنشطة البسيطة مثل التركيب وصناعات بعض التجهيزات البسيطة هذا في الدول المتطورة، أما في الدول النامية فلا يتعدى نشاطها مجال الصيانة والإصلاح لبعض الآلات والتجهيزات كوسائل النقل.
- **مؤسسات صغيرة ومتوسطة تجارية:** هي تلك المؤسسات التي تقوم بشراء سلع ثم بيعها على حالها بقصد الحصول على الربح.
- **مؤسسات صغيرة ومتوسطة خدمية:** هي المؤسسات التي تقوم بتقديم خدمة معينة مقابل عائد كالبنوك، شركات التأمين، المطاعم، العيادات الطبية، المدارس الخاصة، محلات الصيانة، الفنادق، المؤسسات السياحية...

ثانياً: التصنيف حسب معيار الحجم

هناك معياران أساسيان لتصنيف المؤسسة، هما:

1) المعايير الكمية:

- تتمثل المعايير الكمية في مجموعة من المؤشرات النقدية وغير النقدية والتي تهتم بتصنيف المؤسسات اعتماداً على مجموعة من السمات التي تبين الفروقات بين أحجام المشروعات، نذكرها كما يلي:
- **معيار عدد العمال:** يعتبر هذا المعيار من أكبر المعايير استخداماً وشيوعاً وذلك لأنه يسمح بالمقارنة بين المشاريع في مختلف البلدان وبين مختلف النشاطات من خلال تعداد العمال في المشروع، ومن مزايا الاعتماد على هذه المعيار:

 - البساطة في التطبيق.
 - السهولة في المقارنة.
 - الثبات النسبي.
 - توافر البيانات مقارنة بالمعايير الأخرى.

إلا أن هناك صعوبة في الاعتماد على معيار حجم العمال ويرجع هذا إلى الغموض الذي يكتنف هذا المعيار والذي يقودنا إلى طرح السؤال التالي:

- هل يكفي أن يعمل عدد معين من العمال في مؤسسة ما حتى نقول أن هذه المؤسسة صغيرة أو متوسطة؟ ولهذا يتطلب هذا المعيار معايير أخرى مكملة تغطي النقائص والإشكال الذي يطرحه هذا التعريف¹.

○ **معيار رأس المال المستثمر:** يعتبر من المعايير الشائعة كونه يمثل عنصرا هاما في تحديد الطاقة الإنتاجية للمؤسسة فقد اعتمدت بعض الدول الآسيوية (الفلبين، الهند، كوريا الجنوبية، باكستان) عليه في تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها تلك التي يتراوح رأس مالها ما بين 35 إلى 200 ألف دولار، أما فرنسا فهي تعتبر المؤسسة الصغيرة والمتوسطة تلك التي لا يتجاوز رأس مالها مليون فرنك أو ما يعادلها من الأورو².

○ **معيار رقم الأعمال:** يعتبر من المعايير الحديثة المستعملة في تصنيف حجم المؤسسة حيث تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق هذا المعيار في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا المؤسسات التي تبلغ قيمة مبيعاتها مليون دولار أو أقل ضمن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. ومن نقائصه أنه لا يعبر عن أداء المؤسسة ففي حالة الارتفاع المتواصل لأسعار السلع المباعة يتبعه ذلك ارتفاعا في رقم الأعمال وبالتالي يسود الاعتقاد على تطور أداء المؤسسة لذلك فهو يعتبر ضروريا ولكن ليس كافيا³.

(2) المعايير النوعية:

لقد تعددت المعايير النوعية التي تحكم كون المؤسسة صغيرة أو متوسطة، ومن أكثر المعايير شيوعا ما يلي:

- **الملكية⁴:** حيث نميز الأشكال التالية:
 - **المؤسسات الخاصة:** وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها للفرد أو مجموعات أفراد، (شركات، أشخاص، شركات أموال...)
 - **المؤسسات المختلطة:** وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها بصورة مشتركة للقطاع العام والقطاع الخاص.
 - **المؤسسات العامة العمومية:** وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها للدولة فلا يحق للمسؤولين عنها التصرف بها كيفما شاءوا، تهدف المؤسسات العمومية من خلال نشاطها الاقتصادي إلى تحقيق

¹ سعيداني محمد السعيد، مدى فعالية تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية دراسة استثنائية، شهادة ماجستير، الجزائر، جامعة أحمد بوقرة بومرداس، 2013/2014، ص5-ص6.

² بلهادي سفيان، مرجع سبق ذكره، ص15.

³ نفس المرجع، ص15.

⁴ عمر صخري، مرجع سبق ذكره، ص28-ص29.

مصلحة المجتمع، وليس هناك أهمية كبيرة للربح وإنما تعمل من أجل تحقيق أقصى ما يمكن من الأهداف العامة، بمعنى تحقيق أقصى إنتاج أو تحقيق نصيبها المحدد في الخطة الوطنية. وتتصف المؤسسات العامة في النظام الاشتراكي في كثير من الأحيان بالضخامة والتمركز.

- **استقلالية الإدارة والعمل:** نطلق على هذا المعيار اسم المعيار القانوني وهو استقلالية المشروع عن أي تكتلات اقتصادية واستقلالية الإدارة والعمل وأن يكون المالك هو المدير دون تدخل هيئات خارجية في ملكية المؤسسة، بمعنى أنه يحمل الطابع الشخصي وتفرد المدير في اتخاذ القرارات وأن يتحمل صاحب أو أصحاب المؤسسة المسؤولية كاملة فيما يخص التزامات المشروع اتجاه الغير¹.
- **حجم المؤسسة:** حجم المؤسسة صغير نسبياً في الصناعة التي تنتمي إليها مقارنة مع المؤسسات الأخرى في المجال الصناعي نفسه، فقد تبدو مؤسسة صناعية ما كبيرة بالنسبة إلى منافسيها، ولكن تكون صغيرة من حيث الاستخدام والموجودات والمبيعات مقارنة بالمؤسسة في صناعة من نوع آخر، وقد تكون المؤسسة صغيرة من حيث العمالة التي فيها².
- **حصتها في السوق:** تكون الحصة السوقية في المؤسسات المتوسطة والصغيرة ضعيفة بسبب محلية نشاطها وإمكانيتها وضيق الأسواق التي توجه إليها منتجاتها، بالإضافة إلى المنافسة بين هذا المؤسسات بسبب تشابه الإمكانيات وظروف العمل على غرار المؤسسات الكبيرة التي تكون حصتها السوقية مرتفعة وكبيرة، اذن فمعيار الحصة السوقية يعتبر من المعايير النوعية التي يتم بها التفرقة بين المؤسسات على اعتبار الترابط الذي يجمع بين مخرجات هذه المؤسسات والسوق³.

¹ بلهادي سفيان، مرجع سبق ذكره، ص16.

² فايز جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد العلي، الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة، دار الحامة للنشر، الطبعة 02، 2010، ص81.

³ سعيداني محمد السعيد، مرجع سبق ذكره، ص8.

المطلب الثاني: التنمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

تظهر هذه التنمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة محليا في الدور الوظيفي والاجتماعي لما تحققة من مصالح عامة وخاصة للمجتمع والدولة.

الفرع الأول: الدور الوظيفي والاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

تخطى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأهمية بالغة في الارتقاء بمعدلات التنمية الاجتماعية في الجزائر، لا تقل عن أهمية ما تؤديه من أدوار في تحقيق التنمية الاقتصادية حيث أنها تساهم في التقليل من بعض المشاكل التي يعاني منها المجتمع، مثل البطالة والفقر والتهمةش ومما يترتب عليه من آفات اجتماعية، وهذا من خلال استحداث فرص عمل جديدة، مما يوفر لأفراد الاستقرار النفسي والمادي، بالإضافة إلى إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم جراء إفلاس بعض المؤسسات العمومية أو بفعل تقليص حجم العمالة فيها جراء إعادة الهيكلة. حيث أنها تركز على العنصر البشري في العملية الإنتاجية، خصوصا أمام تناقص التوظيف في القطاعات العمومية ذات الطابع الاقتصادي والتوظيف العمومي في الجزائر في السنوات الأخيرة، ومع احتمال استمرار هذا التناقص فإنه يكون من اللازم التشجيع على إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا المصغرة منها، وذلك في صناعات قابلة للنمو والتطور¹.

وهذا ما يؤدي لتوسيع البدائل والخيارات أمام الناس سواء من خلال تشكيلة العمل أو تشكيلة السلع والخدمات، حيث يساهم ذلك في توفير هذا السلع بأسعار رخيصة وجودة مناسبة في متناول الطبقات المتوسطة والفقيرة من المجتمع الجزائري، كما تساهم هذه المؤسسات في انتاج المجتمع لحاجياته الأساسية بنفسه، مما يقلل من التبعية الاقتصادية، ويرفع من الأمن الاقتصادي لأفراد المجتمع.

وكذلك تؤدي هذه المؤسسات دورا جد هام في مجال الحد من هجرة الأدمغة إلى الخارج عن طريق توفير المناخ الملائم المكاني والمالي والثقافي من أجل الاستفادة من خبراتهم وابتكاراتهم للارتقاء بالمستوى الفكري الجزائري، حيث تعمل هذه المؤسسات على تدريب العاملين وتأهيلهم بوظائف أحسن مستقبلا حيث أنها تسمح للعمال بالقيام بمهام متعددة وفي فترات زمنية قصيرة وهذا ما يعزز طاقاتهم وقدراتهم الفعالة، إضافة إلى ذلك تعطي هذه

¹ عمر فرحاتي، إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الجزائر، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، 06 ديسمبر 2017، ص11.

المؤسسات الفرصة للمنظمين الجدد للدخول إلى الأسواق والظهور وهذا يعطي فرصة أكبر لبروز أفكار متطورة وابتكارات جديدة مما يساهم بشكل كبير في عملية التنمية¹.

تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية على مستوى التنمية الاجتماعية وتظهر من خلال²:

- **المساهمة في التنمية المحلية:** في الوقت الحاضر نشهد توطن كبير للصناعات والأعمال في المدن الكبرى، ونلاحظ التهميش والعزلة التي تعانيه معظم مناطق الريف النائية، وللتخفيف من هذه الفوارق الجهوية وتحقيق التوازن التنموي وجب على الحكومة تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذه المناطق.
- **تحقيق التوازن الإقليمي والاجتماعي:** تعمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الانتشار الجغرافي من خلال التوسع داخل المدن والقرى من أجل خلق فرص عمل ومهارات للأفراد المجتمع المحلي الذي تقع فيه، على خلاف المؤسسات الكبيرة التي تكون في الغالب متمركزة في المدن الكبيرة.
- **التنوع العادل للدخول:** نتيجة تواجد عدد كبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف مناطق البلاد الواحد والتي تعمل على ظروف تنافسية واحدة تساعد على التخفيف من حدة الفقر على مستوى كامل جهات البلاد حيث لا يكون التركيز على المناطق الكبرى وإهمال المناطق الريفية والصحراوية أو المناطق النائية، وبالتالي تنشأ نوع من العدالة في توزيع الدخول.

الفرع الثاني: الدور الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

يحتل قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة مكانة متميزة ضمن أولويات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدولة، ويتوقع لهذه المشروعات أن تكون قاطرة للنمو الاقتصادي في العقود القادمة³.

أولا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الصادرات:

معظم صادرات الجزائر تتمثل في صادرات المحروقات، إذ تستحوذ على نسبة كبيرة تفوق 97%، بينما تبقى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جد ضعيفة تتراوح حوالي 3%، فرغم الجهود المبذولة من طرف الدول لتشجيع الصادرات خارج المحروقات إلا أنه لا يزال دون المستوى المطلوب، فخلال الفترة 2015/2001 ارتفعت الصادرات خارج المحروقات من 648 مليون دولار أمريكي إلى 2.582 مليون دولار أمريكي، كما رافقه ارتفاع في صادرات

¹ عمر فرحاتي، مرجع سبق ذكره، ص 12.

² بقاط حنان، هالم سليمة، هيئات دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، العدد 05، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، الجزائر، 2018، ص 44-ص 45.

³ هابل عبد المولى طشطوش، مرجع سبق ذكره، ص 66-ص 67.

المحروقات خلال نفس الفترة إلا أن صادرات المحروقات عرفت انخفاضا كبيرا سنة 2015 وهذا يعود إلى الانخفاض الذي عرفه سعر البترول¹.

جدول رقم (04): أهم المنتجات المصدرة خارج قطاع المحروقات من طرف المؤسسات الصغيرة

أصناف السلع المصدرة	النسبة %	القيمة (مليون دولار)
منتجات نصف مصنعة	2.08	807
السلع الغذائية	0.24	94
المنتجات الخام	0.2	78
سلع التجهيز الصناعي	0.04	/
سلع الاستهلاك الغير غذائية	0.01	/

المصدر: خيارى ميرة، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية، شهادة ماستر أكاديمي، الجزائر، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2012-2013، ص44.

ثانيا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تطور الناتج الداخلي الخام:

يتضح أهمية الدور الاستراتيجي الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التطور الاقتصادي من خلال المساهمة في تكوين الناتج المحلي الإجمالي. ففي الجزائر تباينت إسهامات كل من القطاع العام والخاص في تحقيق الناتج الداخلي الخام، وهذا حسب المعطيات المنشورة على هذا القطاع إذ أن مساهمة القطاع الخاص في قيمة الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات في تزايد مستمر، حيث يشارك هذا القطاع بمؤسساته الصغيرة والمتوسطة بنسب معتبرة، قدرت في سنة 2006 ب 79.56% وفي سنة 2007 قدرت ب 80.08% وحافظت على هذا التطور حيث قدرت سنة 2010 ب 84.98%، بينما شهد القطاع العام تراجعا مستمرا في مساهمته للناتج الداخلي الخام حيث بلغ سنة 2006 نسبة 20.44%، ليصل إلى 15.02% سنة 2010 وهي نسبة متدنية².

¹ طالب محمد الأمين وليد، قلادي نظيرة، الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وهينات دعمها، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المجلد 05، العدد 01، الجامعة المركزية ميلة، الجزائر، 2019، ص225.

² خيارى ميرة، مرجع سبق ذكره، ص45.

ثالثا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القيمة المضافة:

تجدر الإشارة إلى أن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القيمة المضافة في الجزائر في القطاع الخاص نسبة كبيرة في القيمة المضافة مقارنة بالقطاع العام، وذلك بالنسبة لجميع قطاعات النشاط، فهو في تزايد مستمر مع مرور السنوات.

وحسب دراسة قام بها المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي الجزائري، فإنه في سنة 1984 بلغة القيمة للقطاع العام 617.4 مليار دينار متمثلة ب 538.1 مليار دينار بنسبة 46.5% منذ سنة 1988 انعكست هذه الحصص بحيث أصبح القطاع الخاص يمثل المرتبة الأولى ب 1178 مليار دينار ب 53.6% بينما بلغت في القطاع العمومي 1019.8 مليار دينار أي 46.4% كنسبة¹.

وبالنسبة لسنة 2010، فإننا نجد في مقدمة هذه القطاعات قطاع الزراعة بنسبة 99.70% للقطاع الخاص و 0.30% للقطاع العام، يليه قطاع الأشغال العمومية بنسبة 98.73% للقطاع الخاص و 1.27% للقطاع العام، ثم قطاع التجارة بنسبة 94.10% قطاع خاص و 1.50% قطاع عام، ثم قطاع الفنادق والاطعام بنسبة 88.61% قطاع خاص و 18.42% قطاع عام، ثم نجد قطاع صناعة الجلد بنسبة 88.42% قطاع خاص و 1.85% قطاع عام، وأخيرا نجد قطاع المواصلات بنسبة 81.58% قطاع خاص و 18.42% قطاع عام².

رابعا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنشيط وتطوير المنافسة:

إن القدرة التنافسية ترتبط بقدرة هذه المؤسسات على الإبداع التي تفوق قدرة المؤسسات الكبيرة من جانب وكذلك انتشارها في كافة القطاعات الاقتصادية من جانب آخر، حيث نلاحظ أن هذه المؤسسات تمثل تحدي ومنافس قوي حتى للمؤسسات الكبيرة والمعروفة على الصعيد العالمي، إن حالة المنافسة تنشط وتنعش الاقتصاد وتجعل عمليات المبادلة أكثر كفاءة وفائدة وتشبع حاجات الزبائن.

إن تواجد هذه المؤسسات في الصناعات الاستخراجية والإنشائية والإنتاجية وكذلك في قطاعات الزراعة والخدمات جعل منها فاعلة في المنافسة وتنشيط الاقتصاديات المعاصرة، هكذا اعتمدت أغلب الدول أنشطة وفعاليات تشجع المنافسة بين هذه المؤسسات والمؤسسات الكبيرة، مثل أسبوع المشروعات الصغيرة الوطنية في الولايات المتحدة الأمريكية، وجائزة الملك عبد الله الثاني للتميز والريادة في المملكة الأردنية الهاشمية³.

¹ أحمد رحموني، مرجع سبق ذكره، ص 52-53.

² خياري ميرة، مرجع سبق ذكره، ص 46.

³ هابل عبد المولى طشطوش، مرجع سبق ذكره، ص 75.

المطلب الثالث: المعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة مشاكل التي تعيق نشاطها الاقتصادي وتحد من إمكانية استمرارها لقد تعددت هذه الصعوبات نبرز أهمها فيما يلي:

1- مشاكل إدارية:

تصطدم كافة الجهود المتعلقة بالحركية الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمجموعة كبيرة من العوائق الإدارية والإجراءات البيروقراطية المعقدة، التي تتطلب عشرات التراخيص والموافقات والعديد من الوثائق والجهات التي يتطلب الاتصال بها وأصبح محيط المؤسسة غير مساعد فهناك تباطؤ في الإجراءات وتعقيد الشبكات، نقص تكوين الموظفين، نقص الإعلام، الوثائق المطلوبة¹.

ويمكن تلخيص هذه المعوقات فيما يلي²:

- تأسيس الشركة لدى الموثق.
- تقديم ملف لوكالة تطوير الاستثمار التي عوضت وكالة دعم وترقية الاستثمار.
- تقديم ملف للجنة تنشيط الاستثمارات وتحديدتها وترقيتها.
- تقديم ملف إلى البنك.

2- مشاكل التكوين المهني:

تتميز معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بنقص اليد العاملة المؤهلة سواء بسبب نقص الخبرة أو بسبب عدم الكفاءة، وهذا غالبا ما يتصل بعدم وجود عمالة متخصصة، فتعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر يعكس حقيقة الوضع، إذ نجد أن القطاع الصناعي الذي يستدعي استعمال تكنولوجيا لا يمثل نسبة كبيرة، ونجد بأن أغلب المؤسسات تتجه الى القطاع الخدماتي، هذا ما يجعل من هذه المؤسسات تستقطب أيادي عاملة غير مؤهلة، نظرا لأنها لا تستخدم تكنولوجيا في مستوى العمالة المستخدمة، ويمكن ارجاع أسباب هذا الوضع إلى:

- لجوء اليد العاملة المؤهلة إلى القطاع العام وترك القطاع الخاص بحثا عن الاستقرار الذي يوفره هذا الخيار مقارنة بالقطاع الخاص.
- شروط العمل القاسية التي تفرض على العمال في هذه المؤسسات الخاصة كساعات العمل الإضافية، وغالبا ما يكون ذلك بأجور أدنى بكثير من العائد المحقق، وهذا من شأنه عدم تشجيع الكفاءة العلمية باللجوء الى هذا القطاع.

¹ خيارى ميرة، مرجع سبق ذكره، ص46.

² أحمد رحومى، مرجع سبق ذكره، ص73.

- وكل هذه المعطيات من شأنها أن تؤثر سلبا على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خاصة في ظل ما يعرفه الاقتصاد من تغير نحو التعامل الإلكتروني، لذلك يتعين على هذه المؤسسات بذل جهد في الاستثمار في تنمية الموارد البشرية.

3- مشاكل العقار الصناعي:

إن مشكلة العقار الصناعي لا تقل أهمية عن إشكالية التمويل فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعاني من عائق مهم الا وهو العقار الصناعي، خاصة وأنه يصادفها بمجرد الرغبة في إنشائها، كما يمكن ان تواجه صعوبات بسبب عدم وجود قطعة أرض صناعية أو منطقة نشاط تستقبل ذلك المشروع، ويرجع العديد من الباحثين هذا المشكل إلى عوامل بيروقراطية بحتة بسبب تعدد النصوص القانونية المنظمة للعقار من جهة، وتشتت سلطة اتخاذ القرار بشأن توزيع العقار الصناعي من جهة أخرى.

كما يعود أيضا مشكل العقار الصناعي في الجزائر إلى قلة عدد المناطق الصناعية وضيق حجمها، لكن المشكل الأكبر هو أن معظمها غير مستعمل، ويستحيل استغلاله بسبب كونها أراضي مملوكة من طرف مؤسسات عمومية اقتصادية ناشطة أو منحلّة، حيث تبقى بدون إمكانية الاستفادة منها، هذا بالإضافة إلى نقص البنية التحتية، فمثلا شبكة المواصلات لا تزال ضعيفة جدا، فهناك مناطق حاليا في الجزائر شبه معزولة ويستحيل إنجاز أي مشروع استثماري فيها لافتقارها إلى أدنى الشروط المؤهلة لإنجاح عملية الاستثمار فيها، وكل ذلك يشكل عقبات في وجه العديد من المشاريع¹.

4- مشكل نقص المعلومات الاقتصادية:

إن الغياب الملحوظ لمكاتب الدراسات والتوجيه الاقتصادي وعدم القدرة على تنظيم مصادر للإعلام وهيكلتها ونقص المعلومات فيما يخص المحيط الخارجي والافتقار إلى استراتيجية وطنية منظمة ومتخصصة في البحث والإعلام الاقتصادي، أدّى إلى خلق مشكل نقص المعلومات عن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا رغم أهمية هذا القطاع واقتحامه عدة ميادين².

5- مشاكل تسويقية:

يمكن تلخيصها فيما يلي:

- انخفاض وتقلب الطلب على بعض المنتجات وانعكاسات ذلك على كفاءة المشرع.
- محدودية الأماكن المخصصة للعرض وقنوات التوزيع المطلوبة.
- استغلال التجار الوسطاء للمشروع الصغير وحصولهم على هوامش توزيع عالية.

¹ داوي إسماعيل، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون التجاري، الجزائر، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 28 نوفمبر 2019، ص 937.

² سمير آيت عكاش، حميد قرومي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المشاكل والتحديات، مجلة معارف، العدد 14، الجزائر، البويرة، 2013، ص 233.

- انخفاض جودة السلع والخدمات خاصة بسبب مشكلات الخامات والعمالة.
 - الافتقار إلى التصميمات والمواصفات والمقاييس السليمة.
 - عدم القيام بالبحوث التسويقية وتحديث المشروع لمعلوماته عن الأسواق.
 - ظهور المشروعات البديلة المنافسة بشكل مستمر.
 - محدودية المعرفة بالأسباب التسويقية المعاصرة.
 - ارتفاع تكاليف الإنتاج مما يضعف من قدرة منتجات المشروعات الصغيرة على المنافسة.
 - ضعف القدرة على دخول أسواق التصدير¹.
 - غياب الأجهزة والشركات المتخصصة في مجال التسويق².
- 6- مشاكل التمويل³:**

يعتبر التمويل عائقاً أمام المستثمرين ويعيق عمليات انشاء وتشغيل المؤسسات، ويرجع ذلك لوجود بيروقراطية عند طلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للقروض البنكية.

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مشكلات كبيرة من حيث التمويل تتمثل فيما يلي:

- ❖ **ضعف تكييف النظام المالي المحلي مع متطلبات المحيط الاقتصادي الجديد:** ففي الوقت الذي تميز الخطاب السياسي بوجود آليات لدعم مالي ولتشجيع الاستثمارات والشراكة، إلا أن الواقع كان يتنبأ بعكس ذلك مع وجود التعقيدات ذات الطابع المالي منها:
 - غياب أو نقص كبير في التمويل طويل المدى.
 - المركزية في منح القروض.
 - ضعف الشفافية في تسيير عملية منح القروض رغم أن الأصل في القروض خاضع لإشهار.
 - محدودية صلاحيات الوكالات البنكية في عملية منح القروض سبب عدم الاستقلالية.
- ❖ **هشاشة العلاقة بين البنك والمؤسسة:** لقد أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مجبرة للجوء إلى البنوك بسبب نقص مواردها المالية، غير أن البنوك تتعد عن زبائنها في الكثير من الأحيان بسبب هشاشة هذه المؤسسات، وقد أصبحت هذه الوضعية لا تطاق بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات نسب النمو العالي، والتي أصبحت مجبرة لتخفيض استثماراتها ومستويات التشغيل بها، لذا تعتبر البنوك مصدراً لإحدى الصعوبات التي تعاني منها هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثالث: أساسيات حول البنوك.

¹ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص71.

² نبيل جواد، مرجع سبق ذكره، ص87-88.

³ بلهادي سفيان، مرجع سبق ذكره، ص25.

ظهرت البنوك منذ قديم الزمن ومرت بعدة مراحل تطويرية على مستوى العالم هذا ما أدى إلى إبراز أهميتها ومكانتها المحلية والعالمية حيث تلعب دورا هام في استقرار الأوضاع الاقتصادية محليا وخارجيا.

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنك.

إن حاجة الانسان على إيجاد أماكن لحفظ أموال، دفعه الى التفكير بإقامة مؤسسات خاصة بهذه الغاية، ومن بين هذه المؤسسات نجد البنوك.

أولا: نشأة البنوك:

إن البدايات الأولى للعمليات المصرفية ترتقي إلى عهد بابل (العراق القديم) في الألف الرابع قبل الميلاد، أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بداية العمليات التي تزاوها البنوك المعاصرة كتبادل العملات وحفظ الودائع ومنح القروض، أما فكرة الإبحار بالنقود فقد بدأت في العصور الوسطى بفكرة الصراف (الصيرفي)،¹.

أما البنوك بشكلها الحالي، فقد ظهرت في الفترة الخيرة من القرون الوسطى-القرن 13 و14-بعد ازدهار المدن الإيطالية، على إثر الحروب الصليبية. حيث انتقل الصيارفة من مجرد قبول الودائع إلى استثمار أموالهم الخاصة بإقراضها للغير نظير الفوائد التي يتحصلون عليها، ولم تقف الممارسات عند هذا الحد، بل أخذوا يسمحون لعملائهم بسحب مبالغ تتجاوز أرصدة ودائعهم وهذا هو السحب على المكشوف مما سبب في النهاية إفلاس عدد من بيوت الصيرفة نتيجة تعذر وفاء الديون الأمر الذي دفع المفكرين في أواخر القرن 16 إلى المطالبة بإنشاء بيوت صيرفة حكومية تقوم بحفظ الودائع والسهر على سلامتها. وهكذا تطورت الممارسات المالية من صراف إلى بيت صيرفة إلى بنك، وأقدم بنك حمل هذا الاسم في التاريخ هو بنك برشلونة عام 1401، وكان يقبل الودائع ويخصم الكمبيالات، اما أقدم بنك حكومي فقد تأسس في البندقية عام 1587 بإسم (banca della paizza dirialta). وجاء بعده سنة 1609 بنك أمستردام².

¹ شاكر القرويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008، ص25-27.

² واضح نعيمة، العوامل المؤثرة على اتخاذ قرار منح القروض البنكية للمؤسسات الاقتصادية، أطروحة دكتوراه دولة، تسيير ومالية المؤسسة، جامعة تلمسان، 2016/2017، ص03.

ثانيا: تعريف البنك:

ليس من الصعب ان نجد تعريفا دقيقا ومفصلا يحدد لنا مفهوم البنك وهذا برغم تغير واختلاف القوانين والانظمة التي تتباين من بلد إلى آخر إضافة إلى تعدد الوظائف التي يقوم بها البنك ومن بين هذه التعاريف نذكر:

التعريف القانوني: نأخذ بالتعريف الذي اوردته المشرع الجزائري المتعلق بقانون النقد والقرض الذي ينص على أن "البنك هو شخصية اعتبارية تتمتع بصفة دائمة كل وظائف البنوك من استقبال الودائع، منح القروض وتوفير وسائل الدفع وتسييرها"¹. أيضا هو المؤسسة التي تتوسط بين طرفين لهما إمكانيات وحاجات متقابلة، مختلفة يقوم البنك بتمييزها او جمعها او توصيلها او تنميتها او تنفيذها للوصول الى هدف أفضل لقاء ربح مناسب².

التعريف الاقتصادي: هو المؤسسة او شركة المساهمة غرض تكوينها هو التعامل بالنقود والائتمان فلولا الائتمان لما كانت البنوك ولا لوظائفها معنى فالائتمان هو محل الالتزام فبدونه لا يكون هناك اقبال من طرف المتعاملين لدفع الودائع ولا أخذ للقروض³.

كما قد ينظر إلى البنك بإعتبار أنه "تلك المنظمة التي تتبادل المنافع المالية مع مجموعات من العملاء بما لا يتعارض مع مصلحة المجتمع وبما يتماشى مع التغير المستمر في البيئة المصرفية"⁴.

البنك هو مؤسسة مالية نقدية تكمن وظائفه في قبول الودائع ومنح القروض وتقديم خدمات مصرفية ويزاول عملية التمويل الداخلي والخارجي بما يحقق أهداف خطة التنمية.

المطلب الثاني: خصائص البنوك وأهميتها:

تتميز البنوك بخصائص مختلفة تميز كل بنك عن الآخر وتبرز هذه الخصائص من حيث المنافسة، لكنها موحدة من ناحية الأهمية إذ تنشط في مجال توظيف أموالها في شكل قروض ومظاهر تمويل مختلفة.

الفرع الأول: خصائص البنوك

تعمل البنوك على تحقيق قدر كبير من الأرباح كغيرها من المؤسسات المالية ولها عدة خصائص تميزها عن باقي المؤسسات المالية الأخرى، نوجزها كالآتي⁵:

¹ الجريدة الرسمية، العدد 16، 18 أبريل 1990، القانون 10/90 المتعلق بقانون النقد والقرض المؤرخ في 14 أبريل 1990، المادة 114، ص520.

² عاطف جابر طه، تنظيم وإدارة البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2008، ص05.

³ فريدة يعدل بخزاز، تقنيات وسياسة الجهاز المصرفي. ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص01.

⁴ محمد عبد الفتاح الصبري، إدارة البنوك، دار المناهج، الطبعة 01، الأردن، عمان، 2006، ص13.

⁵ محمد عبد الفتاح الصبري، نفس المرجع، ص35-36.

1- الخصائص المميزة للبنوك المتخصصة:

تقوم البنوك المتخصصة بعمليات الائتمان المتوسط وطويل الأجل في نشاط اقتصادي معين تعكسه تسميتها كالبنوك العقارية والزراعية والصناعية، أو قد يرجع التخصص إلى مقابلة حاجات ائتمانية من نوع خاص كما هو الحال مثلا بالنسبة لبنوك الاستثمار والأعمال، وتعتمد البنوك المتخصصة بالإضافة لمواردها الذاتية (رأس المال واحتياطات ومخصصات البنك) على موارد خارجية، أي غير ذاتية. ويغلب على تلك الموارد الأخيرة طابع الاقتراض من سوق المال عن طريق إصدار سندات تشتريها خاصة مؤسسات التمويل الكبرى وشركات التأمين، وقد تقتض من البنوك التجارية أو من البنك المركزي أو من الدولة أيضا.

2- الخصائص المميزة للبنوك التجارية:

إن التسمية الأساسية للبنوك التجارية تتمثل في قدرتها على خلق الائتمان، وإضافتها بذلك إلى كمية النقود نقودا دفترية أي نقودا مصرفية. وهذه الخاصية للبنوك التجارية إنما تميز تلك البنوك عن البنوك المتخصصة. وتمثل الموارد الذاتية للبنوك التجارية (رأس مال المدفوع واحتياطات ومخصصات البنك مع ملاحظة أن المخصص المحتجز على ذمة توريده لمصلحة الضرائب مقابل الضرائب المستحقة عن أرباح العام لا يدخل في الموارد الذاتية للبنك) نسبة صغيرة من المجموع الكلي لمواردها، ومعنى ذلك أن الموارد الخارجية أي الموارد غير الذاتية للبنوك التجارية تمثل نسبة ضخمة من المجموع الكلي لموارد تلك البنوك. هذا وتمثل الودائع عادة نسبة ضخمة من الموارد غير الذاتية، وهناك نوع يمثل الجزء الأكبر من تلك الودائع ألا وهي الودائع تحت الطلب، وهذا من شأنه أن يجعل لمسألة السيولة أهمية خاصة لدى البنوك التجارية.

الفرع الثاني: أهمية البنوك:

تظهر أهمية البنوك في العصر الحديث بأدائها أرسدة ضخمة من الودائع الصغيرة على مستوى الوفورات المحققة من الحجم الكبير وذلك لما يلي¹:

- بدون هذه الوساطة يتعين على صاحب المال أن يجد المستثمر المطلوب والعكس بالشروط والمدة الملائمة للثنتين.
- بدون البنوك تكون المخاطرة أكبر لاقتصار المشاركة على مشروع واحد.

¹ محمد عبد الفتاح الصبري، مرجع سبق ذكره، ص 19.

- نظرا لتنوع استثمارات البنوك فإنها توزع المخاطر مما يجعل في الامكان الدخول في مشاريع ذات مخاطرة عالية.
- يمكن للبنوك نظرا لكبر حجم الارصدة ان تدخل في مشاريع طويلة الاجل.
- إن وساطة البنوك تزيد من سيولة الاقتصاد بتقديم أصول تدر عائدا مما يقلل الطلب على النقود.
- بتقديم أصول مالية متنوعة المخاطر، وعائد مختلف، وشروط مختلفة للمستثمرين فإنها تستوعب جميع الرغبات وتستجيب لها.
- تشجيع الأسواق الأولية التي تستثمر وتصدر الأصول المالية التي يحجم عنها الأفراد خوفا من المخاطرة.

وتبرز أهمية البنوك من خلال الدور الذي تلعبه في تهيئة الأموال وضخها في مجالات استثمارية متعددة، تساهم بشكل أو بآخر في تنمية وتطوير مختلف القطاعات الاقتصادية التي تتولى تمويلها من خلال عمليات إقراض المؤسسات تهدف أولا وقبل كل شيء إلى تقديم خدمات متميزة لتضمن البقاء والنمو والاستمرار وتحقيق الأرباح وتعزيز المراكز التنافسية لها. ووسيلتها في تأدية هذه الخدمة هي محاولة إغراء المتعاملين بشتى الوسائل على ولوج أبوابها باعتبار أن اجتذاب زبون جديد إنما يعتبر ربحا في حد ذاته¹.

¹ فلاح حسن عداوي الحسين، مؤيد عبد الرحمن عبد الله الدوري، إدارة البنوك، دار وائل، الطبعة 03، مصر، الإسكندرية، 2006، ص33-ص34.

المبحث الرابع: الأعمال الاستراتيجية للبنوك.

تعددت مهام البنوك مع تطورها وأصبحت تشمل مهام جديدة وحديثة وتعددت مصادر دخلها بالنسبة للبنوك التقليدية والحديثة والإسلامية وبرزت علاقتها بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تمويلها بمختلف الطرق.

المطلب الأول: مصادر تمويل البنوك.

يكتسب البنك أمواله التي يتعامل بها من عدة مصادر مختلفة منها الداخلية ومنها الخارجية سواء في البنوك التقليدية أو البنوك الإسلامية.

1) المصادر الداخلية أو أموال المصارف الخاصة:

هي تلك المصادر المتولدة من داخل البنك أي إعماده على ذاته في خلق الأموال وهي تتألف من:

❖ رأس المال المدفوع:

وتتمثل فيه الأموال التي يحصل عليها البنك من أصحاب المؤسسات عند بدء تكوينه وأية إضافات أو تخفيضات قد تطرأ عليها في فترات لاحقة. ويمثل هذا المصدر نسبة ضئيلة من مجموع الأموال التي يحصل المصرف عليها من جميع المصادر، ولكن أهمية هذا المصدر لا يمكن المبالغة فيها حيث يساعد رأس المال على خلق الثقة في نفوس المتعاملين مع المصرف ضد ما يطرا من تغييرات على قيمة الموجودات التي يستثمر فيها البنك أمواله.

❖ الأرباح المحتجزة:

تحتجز الأرباح بصفة عامة في المشروعات لأسباب مختلفة وهي تمثل جزءا من حقوق المساهمين ويرى البعض فيها وسيلة للحصول على الأموال اللازمة للاستثمار داخليا. ويمكن تقسيم الأشكال التي تتخذها الأرباح المحتجزة الى الاحتياطات والمخصصات والأرباح غير المعدة للتوزيع.

○ الاحتياطات:

تقتطع الاحتياطات من الأرباح لمقابلة طارئ محدد تحديدا نھائيا وقت تكوين الاحتياطي، وتفاديا للإظهار حجم الأرباح المحتجزة في حساب واحد ظهرت في المحاسبة عدة تسميات لأنواع مختلفة من الاحتياطات، فهناك الاحتياطي العام والاحتياطي القانوني والاحتياطي الطوارئ وغيرها من الاسماء المختلفة التي تطلق على جزء من الأرباح يراد حجزه وإعادة استثماره في المشروع وبصفة عامة يكون البنك أي احتياطي فيه عن طريق اقتطاع مبلغ من ارباحه السنوية وهو لذلك ملك المساهمين.

والاحتياطات بأشكالها المختلفة تعتبر مصدرا من مصادر التمويل الداخلية وأنها من طبيعة راس المال نفسها بمعنى انه كلما زادت الاحتياطات زاد ضمان المودعين في المصارف للأسباب التي تم ايرادها لدى بحث راس المال كما انه يجب عدم المغالاة في تكوينها وإلا أصبح العائد على المجموع الاموال الممثلة لحقوق المساهمين غير مجز لهم

لاستثمار أموالهم في مثل هذه المشروعات. والاحتياطات إما أن تكون احتياطات خاصة واما تكون قانونية وهي تقسم الى الاحتياطي القانوني والاحتياطي الاختياري¹.

○ المخصصات:

تكون المخصصات في العادة قيمة الاصول لتجعلها ممثلة للقيمة الحقيقية لها في تاريخ إعداد الميزانية طبقاً لأسس التقييم المتعارف عليها لكل نوع من أنواع الأصول. وتحمل الأرباح عادة بقيمة هذه المخصصات. وتختلف نسبة المخصصات حسب ظروف كل مصرف ومن امثلة المخصصات نجد مخصصات الاستهلاك، ومخصصات الديون المشكوك فيها².

○ الأرباح غير الموزعة:

سميت بالأرباح غير الموزعة لان المصرف يجمعها كل عام ويضيفها إلى الميزانية بشكل دوري. وهكذا فانه كلما ارتفعت نسبة رأس المال الاحتياطي الى الودائع كلما قل الخطر الذي يتعرض له المودعين في فترات الضيق المالي والازمات ومع ذلك فان الموارد الذاتية للبنك تحتل دائما نسبة صغيرة من مجموع موارد البنك، فالمورد الاساسي للبنك هو من الودائع على اختلاف أنواعها³.

❖ سندات الدين طويل الاجل⁴:

إن الرأسمال والاحتياطي والمخصصات والأرباح غير الموزعة هي المصادر الداخلية التقليدية للأموال بالنسبة للبنك، اما المصادر الحديثة فتشمل سندات الدين طويل الاجل وهي من المصادر الخارجية ويصدرها المصرف ويبيعها للجمهور وللمؤسسات ويحتفظ بالأموال الناتجة عن هذا البيع ضمن امواله الخاصة، شريطة ان يكون لسداد الودائع حق الاولوية على سداده هذه السندات عند تصفية أعمال المصرف.

(2) المصادر الخارجية:

هي تلك المصادر المتولدة من خارج البنك أي إعماده على الغير في خلق الأموال وهي تتألف من:

❖ الودائع:

يمكن النظر الى الوديعة على انها اتفاق يدفع بمقتضاه المودع مبلغا من النقود ويلتزم البنك برد هذا المبلغ المودع عند طلب الزبائن حيث تمثل نسبة كبيرة من موارد البنك وهي مبالغ مقيدة في حسابات البنك على انها مستحقة للزبائن⁵. وتصنف الودائع إلى:

¹ محمد السعيد انور، إدارة البنوك، دار الجامعية الجديدة، القاهرة، الاسكندرية، 2005، ص85-86.

² خالد امين عبد الله، العمليات المصرفية، دار وائل، الطبعة 02، مصر، الاسكندرية، 2000، ص84.

³ خالد امين عبد الله، نفس المرجع، ص84.

⁴ محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص39-40.

⁵ عبد المعطي رضا، محفوض جودة، إدارة الائتمان، دار وائل، الطبعة 01، الأردن، 1999، ص75.

○ **الودائع تحت الطلب:**

وتمثل الاموال التي يودعها الافراد والهيئات بالمصارف التجارية بحيث يمكن سحبها في اي وقت بموجب اوامر يصدرها المودع الى المصرف ليتم الدفع بموجبها له او لشخص اخر يعينه المودع في الامر الصادر منه للمصرف.

○ **الودائع الأجل:**

لا يلتزم البنك بدفع لأجل إلا في الموعد المحدد للوديعة، وهذا ما يعطيه الحق في إقراضها أو استثمارها وهناك ودائع لأجل تستحق بتاريخ معينة لمدة محددة مقدما (15 يوما، ثلاثة أشهر، أو ستة أشهر، أو سنة مثلا) على انه لا يجوز السحب منها جزئيا قبل انقضاء الاجل المحدد لإيداعها ويلجأ الافراد والهيئات الى الايداع الثابت لأجل بالبنوك عندما يتكون لديهم فائض نقدي لم يتيسر لهم استثماره.

والودائع لأجل بالأخطار (او الخاضعة لإشعار) وهي الاموال التي يودعها الافراد والهيئات المصرفية بالبنوك على ان لا يتم السحب منها الا بعد اخطار البنك بفترة تحدد عند الايداع، وبالمقابل يدفع المصرف فائدة على هذه الودائع قد تكون معدلاتها اقل او مساوية لأسعار الفوائد على الودائع لأجل.

○ **ودائع التوفير:**

تعتبر هذه الودائع قابلة للسحب في حدود معينة وإذا رغب المودع سحب مبالغ أكبر يجب عليه ابلاغ البنك قبل السحب بمدة يحددها نظام البنك، ويتحصل زبائن هذه الودائع على فائدة سواء كانت ودائع الأجل أو لتوفير¹.

❖ **الاقتراض من البنوك الاخرى:**

عندما تحتاج البنوك الى سيولة تلجأ الى الاقتراض من بعضها البعض في سبيل تمويل عملياتها فالبنوك تحتفظ باحتياطي نقدي وبأصول اخرى على درجات مختلفة من السيولة فإذا لم تكف هذه السيولة لمواجهة الطلبات غير المتوقعة من الزبائن فإن البنك يلجأ لاقتراض بضمان الأموال أو يعيد خصم الأوراق التجارية. وبفضل هذه الموارد تقوم البنوك بعدة خدمات لصالحها من أجل تحقيق الأرباح اللازمة وإرضاء وتلبية حاجيات الزبائن وكذلك لصالح الدولة من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية.²

(3) مصادر التمويل الإسلامي:

تشابه المصادر الخارجية للبنوك الإسلامية مع المصادر الخارجية للبنوك التقليدية إلى حد كبير من ناحية الشكل، لكنها تختلف عنها من حيث طريقة معاملتها وتمثل في المصادر التالية³:

¹ رشاد العصار، رياض الحلبي، النقود والبنوك، دار الصفاء، الطبعة 01، الاردن، 2000، ص67.

² ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف، دار الزهران، الطبعة 02، العراق، 1993، ص135.

³ شوقي بورقية، مرجع سبق ذكره، ص93-96.

❖ الودائع:

تتلقى البنوك الإسلامية الودائع بشكل مخالف للبنوك التقليدية وتستخدمها بطرق مغايرة وذلك وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية أي مبدأ تحريم الفائدة، وتتمثل في الودائع التالية:

○ الودائع تحت الطلب (الحسابات الجارية):

وتعرف الحسابات الجارية على أنها حسابات تعطى لأصحابها الحق في الإيداع فيها والسحب منها بموجب شيكات أو أوامر دفع، دون أن يتحصل أصحابها على أي عائد، وهي لا تختلف في البنوك الإسلامية عنها في البنوك التقليدية وذلك من حيث إبرام عقد الإيداع وشكله.

○ الودائع الاستثمارية (حسابات استثمارية):

يقابل الودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية الودائع لأجل والودائع بإخطار في البنوك التقليدية، وتعرف الحسابات الاستثمارية على أنها الأموال التي يضعها أصحابها بغرض تحقيق الربح عن طريق قيام البنك بتوظيفها واستثمارها، سواء بصورة منفردة أو مشتركة وسواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وهي نوعان:

- **الودائع الاستثمارية العامة:** (غير مقيدة) وهي التي توكل أصحابها البنك الإسلامي في استثمارها حسب ما يراه ملائما، ويفترض أن الاستثمار سيتم على أساس المضاربة المطلقة.
- **الودائع الاستثمارية المخصصة:** (مقيدة) وهي التي يشترط أصحابها على البنك استثمارها في مشاريع محددة يختارونها ويتحملون وحدهم مخاطرها.

○ الودائع الادخارية (حسابات التوفير):

هي عقد مضاربة بين المودع (صاحب المال) والبنك (المضارب) يحصل بمقتضاه المودع على عائد يحدد على أساس الأرباح الصافية للاستثمار ومبلغ مدة استثمارها باستخدام طريقة أدنى رصيد في حساب المودع، وهو نوعين:

- **حسابات التوفير مع تفويض بالاستثمار:** ويحصل بمقتضاه المودع على ربح نتيجة المضاربة التي يقوم بها البنك.
- **حسابات التوفير دون تفويض بالاستثمار:** ولا يتحصل في هذه الحالة المودع على أي أرباح.

المطلب الثاني: وظائف البنوك:

يسعى البنك إلى ممارسة العديد من الوظائف وتقديم خدمات متنوعة ومختلفة، حيث تعمل هذه البنوك على تحقيق مستويات متزايدة من الربحية وتحسين نوعية خدماتها سعياً نحو خلق مركز استراتيجي متميز وتحقيق رضا وولاء للزبائن¹.

1) قبول الودائع وتنمية الادخار:

تقوم البنوك بصفة معتادة بقبول ودائع الأفراد والهيئات التي تدفع عند الطلب أو بناء على إخطار سابق أو بعد انتهاء أجل محدد. ولا تقتصر وظيفة البنك على مجرد قبول الودائع يقدمها الافراد والهيئات، بل تتعدى هذه الوظيفة السلبية لتصبح وظيفة إيجابية تتمثل في جذب هذه الودائع عن طريق تنمية الوعي الادخاري، وحث الأفراد والهيئات على الادخار. ويمكن تقسيم أنواع الإيداعات التي يقدمها المودعون لدى البنوك إلى أربعة أقسام رئيسية هي:

○ حسابات جارية (دائن):

الحسابات الجارية لدى البنوك هي الحسابات التي تتضمن معاملات متبادلة بين البنوك وطرف آخر وقد يتمثل الطرف الآخر في شخص أو أشخاص طبيعيين (أفراد) أو في أشخاص اعتباريين (شركات وهيئات وبنوك أخرى) وقد تكون أرصدة بعض الحسابات الجارية لدى البنوك أرصدة تتمثل في المبالغ المستحقة للطرف الآخر بمجرد طلبها، أو قد تكون أرصدة بعض هذه الحسابات مدينة وتتمثل في المبالغ المستحقة للبنك على الطرف الآخر (نقدية لدى المراسلين وفروع البنوك الأخرى).

وتعتبر الحسابات الجارية الدائنة لدى البنوك بمثابة مصدر من مصادر الأموال الهامة لدى هذه البنوك. ولذلك تسعى البنوك إلى جذب قدر كبير من إيداعات الأفراد والهيئات في صورة حسابات دائنة².

○ حسابات التوفير:

تمثل ودائع التوفير اتفاق بين البنك والعميل يودع بموجبه العميل مبلغاً من النقود لدى البنك مقابل الحصول على فائدة، على أن يكون للعميل الحق في السحب من الوديعة في اي وقت يشاء دون إخطار سابق منه. وتضع معظم التشريعات حداً أقصى للمبلغ الذي يمكن للمودع سحبه في الشهر وذلك لحماية للبنك من التعرض لمخاطر العسر المالي إلا ان البنك عادة ما تتجاوز عن تطبيق هذا المبدأ رغبة في تشجيع الادخار وتنمية الموارد المالية للبنك.

¹ فلاح حسن عداوي الحسين، مؤيد عبد الرحمن عبد الله الدوري، مرجع سبق ذكره، ص34.

² محمد عبد الفتاح الصبري، مرجع سبق ذكره، ص20-ص21.

○ حسابات ودائع (لأجل):

هي اتفاق بين البنك والمودع حيث يتم ايداع مبلغ محدد لدى المصرف لا يجوز له سحبه قبل تاريخ معين، كما يعطي المصرف لزبونه وثيقة بالمبلغ المودع وفي نهاية المدة يقدم الزبون الوثيقة الى البنك ويستلم المبلغ المدون فيها مضافا اليه الفائدة للمدة المذكورة كما اجازت البنوك السحب منه وذلك حفاظا على الزبون، كما يتدرج معدل الفائدة في التصاعد كلما زاد المبلغ او كلما طال فترة إيداع المبلغ.¹

(2) خلق الودائع:

تستند عملية خلق الودائع من قبل البنوك، الى انه من وجهة نظر الاقتصادية الكلية، يمكن للبنك الذي يمارس نشاطه بانتظام ويتمتع بثقة عملائه الكثيرين الذين يودعون أموالهم لديه، ان يبنّي سياسته الائتمانية معتمدا على قاعدة ثبت صحتها. وهي أن كل اصحاب الودائع تحت الطلب او حتى اغلبهم لن يتقدموا معا وفي وقت واحد بطلب لسحب قدر من ودائعهم اليوم، وانما تتقدم مجموعة اليوم، وتتقدم مجموعة اخرى غدا، ومجموعة اخرى بعد فترة تقصر أو تطول، هذا من جهة².

ومن جهة أخرى فانه بجانب المودعين الذين يسحبون كل أو بعض ودائعهم، يأتي مودعون آخرون لإيداع ودائع جديدة في البنك، وفي نهاية الامر نجد ان النسبة بين المبالغ المسحوبة من البنك، وبين مبالغ ودائعه هي نسبة ثابتة تقريبا، وتعتمد البنوك على هذه الحقيقة التي تعنى بقاء جزء كبير من الودائع تحت الطلب دون سحب، وبالتالي لا تحتفظ إلا بنسبة محدودة من ودائعها في شكل موجودات سائلة لمقابلة طلبات السحب المحتملة³.

(3) مزاولة عملية التمويل الداخلي والخارجي بما يحقق أهداف خطة التنمية:

تعمل البنوك على تنمية الادخار وقبول الودائع (قصيرة الاجل) لكي تستخدم هذه الودائع في عمليات التمويل الداخلي والخارجي بما يحقق أهداف خطة التنمية. ومن أهم أنواع الاستثمارات التي تلجأ اليها البنوك لتمويل المشروعات وخدمة الاقتصاد وتنميته ما يلي⁴:

■ منح تسهيلات الائتمانية (قصيرة الاجل) فتقوم البنوك بتقديم القروض والسلفيات للعملاء لتمويل عمليات الانتاج والتسويق الداخلي والخارجي وتطالب البنوك العملاء في معظم الاحوال بتقديم

¹ الويزة اوصغير، استراتيجيات جذب الودائع في البنوك الجزائرية وأثرها على نشاطها، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد 8، العدد 15، دراسة مقارنة بين بنك سوسيتي جنرال الجزائر والبنك الوطني، 2018، ص90.

² حسين بن الهاني، اقتصاديات النقود والبنوك، دار ومكتبة الكندي، الطبعة 01، الأردن، 2014، ص210.

³ حسين بن الهاني، نفس المرجع، ص210.

⁴ محمد عبد الفتاح الصبري، مرجع سبق ذكره، ص23-24.

الضمانات الكافية للبنك حتى يتجنب مخاطر عدم وفاء العملاء بالتزاماتهم او تحد من هذه المخاطر.

- المساهمات في انشاء مشروعات جديدة أو تدعيم المركز المالي لمشروعات قائمة عن طريق الاكتتاب في رؤوس اموال هذه المشروعات فتلجأ للاشتراك في أحد المشروعات عن طريق تقديم قروض طويلة الأجل، وذلك لدعم الاقتصاد القومي والمساعدة في تحقيق أهداف خطة تنمية.
- الاستثمارات (قصيرة الاجل) في شراء الأسهم والسندات من الدرجة الاولى مثل السندات الحكومية وأسهم وسندات الشركات التي يتأكد للبنك سلامة مركزها المالي. وكثيرا ما يلجأ البنك إلى تكوين محفظة أوراق مالية تحتوي على تشكيلة من الأوراق المالية التي يسهل تحويلها الى نقدية دون التعرض للخسائر وهذا يتمشى مع عاملي السيولة والأمان.

ويلاحظ أنه عند اختيار البنك لطريقة استثمار اموال المودعين فإنه لابد أن نوازن بين ثلاثة عوامل رئيسية يجب أخذها في الاعتبار عند إقرار سياسة الاستثمار. هذه العوامل الثلاثة هي:

✓ **الربحية:** يسعى البنك الى توجيه الاستثمار الى المصادر التي تحقق أقصى ربح ممكن بحيث يتمكن البنك من سداد الفوائد المستحقة للمودعين ومقابلة الالتزامات الأخرى، ويحقق معدلات أرباح مناسبة تكفي لتكوين الاحتياطات اللازمة لتدعيم المركز المالي للبنك، ولتوزيع أرباح مناسبة لأصحاب رأس مال البنك.

✓ **الأمان (الضمان):** من المعروف ان معدلات الأرباح تكون أكثر ارتفاعا عندما تزيد درجة المخاطر التي يتعرض لها المستثمرون. ولما كانت البنوك تعتمد الى حد كبير على اموال المودعين في عملية تمويل المشروعات، فان البنوك لابد وان توازن بين الربحية ودرجة المخاطر التي تتعرض لها نتيجة عملية التمويل.

✓ **السيولة:** تعتمد البنوك اعتمادا كبيرا على مصادر الأموال (قصيرة الاجل) التي يقدمها المودعون كما أن جزءا كبيرا من هذه الإيداعات يكون من حق المودعين سحبها عند الطلب، أو بعد فترة قد تكون قصيرة من تاريخ إخطار البنك برغبة المودعين في سحب هذه الأموال. معنى ذلك أن البنك قد يتعرض الى مواجهة طلبات سحب كبيرة في وقت واحد مما يجتم على البنوك ان تحتفظ بمعدل للسيولة يتناسب مع اجمالي التزامات الديون (قصيرة الاجل)، ولا يقصد بالاحتفاظ بمعدل سيولة معين ان يحتفظ البنك بأمواله في صورة مبالغ نقدية سائلة حيث انه إذا فعل ذلك فانه لن يتمكن من تحقيق أرباح وانما يقصد بالسيولة في هذا المجال القدرة على تحويل بنود الاستثمار الى نقدية سائلة بسرعة ودون التعرض للخسائر.

4) تقديم الخدمات المصرفية:

حيث تتنافس البنوك في تنويع الخدمات التي تقدمها لعملائها، وفي تبسيط إجراءات حصول العملاء على هذه الخدمات. ومن أهم الخدمات المصرفية الحديثة¹:

- القروض الاستهلاكية
- خدمات الارشاد والنصح المالي
- إدارة النقدية للمشروعات
- التأجير التمويلي
- المساهمة في تمويل المشروعات المخاطرة
- بيع الخدمات التأمينية
- تقديم الخدمات الاستثمارية للمضاربة في الاسهم
- تقديم صناديق الاستثمار وصناديق العوائد السنوية الدورية
- تقديم خدمات بنوك الاستثمار والبنوك المتخصصة
- تقديم خدمات الثقة (ضمان تسويق الأوراق المالية)
- تمويل مشروعات الامتياز.

المطلب الثالث: علاقة البنوك بالمؤسسات.

أدت التحولات الأخيرة التي شهدتها الاقتصاد العالمي إلى تزايد الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لما لها من دور استراتيجي في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلا أنها مازالت تعاني من المشاكل أهمها التمويل، الذي يمثل العائق الأساسي والعامل المحدد لبقائها وتطورها.

تعتبر البنوك من أهم مصادر التمويل الرسمية أمام أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مما نتج عن هذا توجه استراتيجي نحو زيادة الاهتمام بهذه المنظومة نتيجة العوامل التالية²:

- تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قطاعا استراتيجيا ضمن عملاء البنك خاصة من حيث تنوعها على مختلف النشاطات الاقتصادية.

¹ فلاح حسن عداوي الحسين، مؤيد عبد الرحمن عبد الله الدوري، مرجع سبق ذكره، ص35.

² عمران عبد الحكيم، استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، شهادة ماجستير، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2007/2006، ص63ص64.

- تزايد عوامة مصادر التمويل وظهور المنافسة بين المؤسسات المالية، وهو ما جعل من البنوك تبحث عن عملاء جدد وخصوصا منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
 - ظهور منظمات وهيئات حكومية في أغلب الدول تقدم المساعدة والدعم الفني والإداري والمالي والمرافقة لهذه المؤسسات، وهو ما يمكن البنوك من الحصول على معلومات أكثر دقة و ضمانات مالية عبر التعاون أو إبرام اتفاقيات مع هذه الهيئات لتحقيق هذا الغرض.
 - تبني البنوك لاستراتيجية جديدة في خدمة عملائها، والتي تأسست على فلسفة فهم وتلبية احتياجات العملاء والاهتمام بالتسويق المصرفي.
- ومن الاستراتيجية المتبعة من طرف البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة¹:
- السعي إلى تقديم خدمات تمويلية مبتكرة من خلال تنويع مجالات توظيف مواردها على أسس تتماشى مع احتياجات العملاء المتعددة، وهذا بسبب ضرورة البنوك في المواصلة لتدعيم قدراتها التنافسية ومواجهة تحديات عصر العوامة.
 - لقد شكل زيادة التوسع في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد أهم الميادين التي تعد مجالا خصبا لتطوير النشاط التمويلي للبنوك، باعتبار أن هذا القطاع من المؤسسات يشكل غالبية النسيج المؤسساتي في أغلب الدول، وحتى تكون استراتيجية البنك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أكثر فعالية فإنها تتطلب توافر بعض المتطلبات كتكثيف المستويات الإدارية الخاصة بالدراسات واتخاذ القرارات لتحقيق الكفاءة والفعالية.
- أيضا من متطلبات حصول علاقة دائمة بين البنوك والمؤسسات تتميز بالثقة والتعاون بينهم والتي تبدأ عادة بحصول المؤسسة على قرض من البنك، لا بد من توفر شروط أساسية تتمثل في الشفافية والحوار والثقة بين المؤسسة والبنك، كذلك على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقديم كل المعلومات الضرورية المرتبطة بشروط منح القروض (القواعد التنظيمية لمنح القروض)، وعلى أصحاب المؤسسات إعلام البنوك بأي تغييرات تطرأ على الوضعية العامة للمؤسسة، التي تكون لها اثار على علاقاتها مع البنوك المقرضة، ويتجنب البنك لأي تعطيل وتقصير في اتخاذ قراراته في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة².

¹ قريشي يوسف، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة ميدانية، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2005، ص 09.

² قريشي يوسف، نفس المرجع، ص 09.

ومن المبادئ الضرورية للبنوك في منح القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أشارت إليها بعض الدراسات المتخصصة حيث نصت بأن هناك مجموعة من المبادئ الضرورية التي لا بد من إتباعها من طرف البنوك عند الإقبال على الاهتمام بتمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي الاستخدام الجيد والدقيق لأدوات التحليل المالي والمعرفة الجيدة للمسيرين ومحيطهم، الضمانات الكافية من أجل دعم المخاطر، المتابعة شبه اليومية لتطور المؤسسة وتبسيط تدفق المعلومات بين المؤسسة والبنك¹.

¹ خباياة عبد الله، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أداة لتحقيق التنمية المستدامة، الدار الجامعية للنشر، مصر، الإسكندرية، 2008، ص17.

خلاصة الفصل:

تكمن فعالية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمحور أساسي للتطور الاقتصادي رغم الصعاب التي تواجهها سواء الداخلية الخاصة بالإدارة أو الخارجية الخاصة بالتمويل... إلا أنها تحظى باهتمام كبير من قبل الدول النامية وخاصة الجزائر ذلك لأنها سخرت كل الوسائل المطلوبة لإقامتها واستمراريتها، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساعد على خفض معدلات البطالة وزيادة الناتج المحلي بما تضيفه من قيمة مضافة على المستوى المحلي.

فضلا عن الدور الفعال للبنوك في تسهيل التمويل لهذه المؤسسات بأمواله التي يحصل عليها من مصادر متعددة سواء داخلية أو خارجية مثل الاحتياطات والودائع، والجانب الفني باستغلال خبراء في مجالات مختلفة حسب وظائف البنك.

وتبقى علاقة البنك والمؤسسات علاقة أموال من جانب الاقتراض وتقديم خدمات تمويلية مبتكرة، حيث تخضع المؤسسات للقواعد التنظيمية لمنح القروض التي تتميز بالشفافية عند التصريح بالوثائق المطلوبة أو منح الضمانات اللازمة للحصول على القروض.

الفصل الثاني

تمهيد:

للدخول في أي نشاط استثماري أو التوسع فيه سواء انتاجي أو تجاري أو خدماتي لابد من توافر مصدر للأموال لإنشاء هذا الاستثمار، حيث تبقى المؤسسات في حاجة إلى مصادر تمويل متنوعة خلال فترة حياتها لتتماشى مع وضعها بهدف البحث عن توازنها واستقرارها لذلك تبحث عن المصدر الأمثل بهدف تمويل استثمارها، وتتمين الخبرات التي تفتقر إليها من خلال الجهات الداعمة، ففي الجزائر تبرز هذه المشكلة في كل القطاعات وتستهلك حيز كبير من قبل جميع المستثمرين مما يستدعي طرح أشكال تمويلية جديدة، وهذه الأشكال تتمثل في المصادر التمويل الحديثة والإسلامية كأحد الوسائل الفعالة في تمويل هذه المؤسسات وبديل مستحدث للتمويل التقليدي .

تعتبر القرارات المالية من أهم وأصعب القرارات التي تواجه الإدارة المالية كونها قرارات استراتيجية، ولا شك أن القرار التمويلي الصائب يحتوي على جانبين يعملان معا ليجعلا من القرار التمويلي قرارا استراتيجيا رشيدا، فالأول هو معرفة الإمكانيات التمويلية، والثاني هو الدراسة التحليلية المعمقة للجهة المقدم لها التمويل، ليأتي في الأخير اتخاذ القرار التمويلي .

فقد تناولنا في هذا الفصل:

المبحث الأول: مدخل للتمويل.

المبحث الثاني: صيغ التمويل المتوفرة في البنوك والجهات الممولة النشطة في الجزائر.

المبحث الثالث: أساسيات حول القرارات التمويلية.

المبحث الرابع: آليات المفاضلة لاتخاذ القرارات التمويلية.

المبحث الأول: مدخل للتمويل

التمويل هو توفير الموارد المالية للمؤسسات التي تحتاج إليه في مختلف فترات حياتها مهما كان نوعه فلكل نوع من التمويل وظيفته الخاصة.

المطلب الأول: تعريف وأهمية التمويل:

التمويل هو عملية مهمة تحتاجه كل مؤسسة في مختلف مراحل حياتها النشاطية لضمان استمرار عملها ويختلف باختلاف طبيعة الحاجة له.

الفرع 01: تعريف التمويل:

يعتبر التمويل وظيفة أساسية وهامة من وظائف المؤسسة حيث يسمح بضمان استمرارية نشاطها. وهو النشاط الذي يركز عليه الاستثمار في الشركات والمؤسسات ويتمثل في كيفية الحصول على الموارد المالية من مصادر داخلية وخارجية وتوزيعها على الاستخدامات المختلفة¹.

سوق التمويل هو الذي يتم خلاله تبادل النقود ورؤوس الأموال بالبيع والشراء والإقراض، ويشمل سوق النقد الذي تتداول فيه النقود والوسائل النقدية والائتمانية لآجال قصيرة من خلال مؤسسات الجهاز المصرفي المسئولة عن صياغة وتنفيذ السياسة النقدية والائتماني².

فمن الناحية المادية يعرف التمويل على أنه حصر كل الوسائل المادية الضرورية لإنجاح المشروع، أما من الناحية المالية يتضمن كلفة ومصدر الأموال وكيفية استعمالها، وهذه الناحية هي التي تسمى بالتمويل، ومن المنظور الإسلامي لا يختلف عن مفهومه إلا بوضع ضوابط نابعة من الشريعة الإسلامية لوسائل الحصول على الأموال واستثمارها. ففي الاقتصاد الرأسمالي ينصب الاهتمام على النواحي المالية فقط للمشروع الاقتصادي سواء في التمويل أو الاستثمار. أما في الاقتصاد الإسلامي فينصب الاهتمام على النواحي المادية في إطار الضوابط الشرعية للتمويل أو الاستثمار، مثل عدم جواز الاقتراض بفائدة أو الاستثمار في السندات غير المشروعة³.

¹ محمد شاهين، سياسة التمويل وأثره على أداء الشركات والمؤسسات المالية، حميثرا للنشر والترجمة، مصر، 2017، ص33.

² محمد الفاتح محمود بشير المغربي، إدارة التمويل المصرفي، الطبعة 01، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، مصر، القاهرة، 2019، ص7.

³ حسين محمد سمحان، أحمد عارف العساف، تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة بين التمويل الإسلامي والتقليدي، طبعة 01، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2015، ص35-38.

يمكن أن نقول ان التمويل هو الاستراتيجية الأكثر أهمية فيما يخص أنشطة المؤسسة إذ يتيح لها اقتناء أو استبدال معداتها الإنتاجية أو وسائلها بأخرى جديدة أو بإنشاء مشروعات جديدة أو التوسع، ومهما كان نوع التمويل داخلي أو خارجي فكل نوع يحض باهتمام من جانب معين لاحتياجات المؤسسة.

الفرع 02: أهمية التمويل:

يعد التمويل من أهم الأمور فيما يتعلق بالمشاريع والمؤسسات وذلك يرجع لحاجات هذه الأخيرة إلى شراء سلع ومعدات تساعد في سير عملها وهو يعتبر من وظائف الإدارة المالية، وتتجلى أهميته فيما يلي:

- تحقق النمو الاقتصادي والاجتماعي للبلاد. مما يساهم في تحقيق التنمية الشاملة¹.
- الحصول على الأموال التي يتم بواسطتها تشغيل أعمال المؤسسة وهي استثمار النقدية وحسابات للقبض والبضاعة والآلات والمعدات وذلك لزيادة الاستثمار في أحد الأصول وتقليله من أصل آخر أو زيادة أحد الخصوم مثل زيادة الاقتراض².
- تحرير الأموال أو الموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها.
- يساعد على انجاز مشاريع معطلة وأخرى جديدة والتي بها يزيد الدخل الوطني.
- يساهم في تحقيق أهداف المؤسسة من أجل اقتناء أو استبدال المعدات.
- يعتبر التمويل وسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي وحمائها من خطر الإفلاس والتصفية³.

وتبرز أهمية التمويل بالنسبة للعملاء كالتالي⁴:

- فبالنسبة للعملاء تكمن في أنه مصدر للوفورات التمويلية التي يحتاجون لها حسب نوع التمويل من حيث الزمن، فالتمويل قصير الأجل يستخدم لسد الفجوات التمويلية التي يحتاج لها العملاء لفترات محددة بدلا من اللجوء إلى زيادة رأسمالهم وإدخال شركاء جدد، التمويل المتوسط يستخدم لتمويل نسبة الأصول الثابتة أما التمويل الطويل يستخدم لتمويل اقتناء الأصول الثابتة.

¹ محمد شاهين، مرجع سبق ذكره، ص34.

² محمد الفاتح محمود بشير المغربي، مرجع سبق ذكره، ص12.

³ معراج هواري، حاج سعيد عمر، مرجع سبق ذكره، ص16.

⁴ محمد الفاتح محمود بشير المغربي، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الطبعة 01، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، مصر، القاهرة، 2020، ص182.

- أما بالنسبة للاقتصاد القومي فهو يساهم في مقابلة الاحتياجات والتحقيق لمختلف نواحي النشاط الاقتصادي بما يعمل على دفع عجلة التنمية، ويساهم في خلق فرص عمل لحل مشكلة البطالة وزيادة معدل النمو للدخل القومي.

المطلب الثاني: محددات مصادر التمويل

إن اختيار المصدر الملائم للتمويل ضمن الاستراتيجية المالية المتبعة من طرف المؤسسة يعتمد على عدة عوامل مختلفة، لذلك تقوم المؤسسة بالمفاضلة بين المصادر المتاحة واختيار الأنسب منها والذي يحقق التوازن بين العائد والمخاطر، ولن يأتي ذلك إلا بالمعرفة الجيدة لمصادر التمويل وكذا المعايير المعتمدة في اتخاذ القرار التمويلي. يتم ذكرها كالاتي¹:

(1) الملائمة:

والمقصود بها الملائمة بين أنواع الأموال المستخدمة ومجمل الأصول التي يتم تمويلها باستعمال تلك الأموال، فعلى سبيل المثال إن كان تمويل رأس مال العامل مثلا هو الهدف من قرار التمويل يفترض تمويله بقرض قصير الأجل وهذا بهدف تخفيض التكلفة المرجحة للأموال إلى حدها الأدنى، أما إذا كان الهدف من قرار التمويل هو التوسع أو شراء أصل رأسمالي، فيكون في هذه الحالة تمويله إما عن طريق الملاك أو بقرض طويل الأجل.

(2) المرونة:

ويقصد بالمرونة قدرة المؤسسة على تعديل مصادر التمويل تبعا للمتغيرات الرئيسية لحاياتها للأموال، أي الملائمة بين الظروف المالية السائدة وبين مصادر الأموال حيث أنه هناك بعض مصادر التمويل أكثر مرونة من غيرها، ويقصد بالمرونة كذلك تعدد مصادر التمويل المتاحة لإمكانية الاختيار من بين أكبر عدد ممكن من البدائل لتحديد مصدر التمويل المناسب والتي تتيح للمؤسسة إمكانية إحداث أي تغير تراه مناسب على مصدر التمويل في المستقبل.

¹ إلياس غقال، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ (دراسة حلة وكالة بسكرة)، مذكرة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2009/2008، ص 37-39.

(3) التوقيت:

إن هذا العامل يرتبط بالمرونة، وهو يعني أن المؤسسة تختار الوقت المناسب للحصول على الأموال بأقل تكلفة ممكنة وعن طريق الاقتراض أو عن طريق أموال الملكية، وتحقق المؤسسة وفورات كبيرة عن طريق التوقيت السليم لعمليات الاقتراض والتمويل.

(4) الدخل:

وهو حجم العائد على الاستثمار المتوقع الحصول عليه من تلك الأموال المقترضة، فعندما تقوم المؤسسة بالاقتراض لتمويل عملية معينة فإنها تقارن بين معدل الفائدة التي ستدفعها للممول ومعدل الفائدة المتوقعة الذي سيحصل عليه، فإذا كان الفرق إيجابياً يتم الاعتماد على القرض كوسيلة للتمويل.

(5) الخطر:

المقصود بالخطر التمويلي مدى تعرض الملاك لمخاطر الإفلاس نتيجة زيادة العبء المالي للمؤسسة، وتعدد الجهات التي لها الحق والأولوية على حقوق الملاك وهذه الأولويات تكون على النحو التالي:

- إن توزيع الأرباح يعطي الدائنون أموالهم أولاً ثم الملاك الممتازون ثم العاديون.
- عقد تصفية أصول الشركة يعطي الدائنون أموالهم أولاً ثم الملاك الممتازون ثم العاديون.

وبالتالي يزداد الخطر على أموال الملاك كلما زادت ديون المؤسسة وكلما اعتمدت على القروض فديون المؤسسة تسدد من أصولها. ومن ناحية أخرى لا يكون هناك خطر إذا كانت المؤسسة تعتمد على أصولها في تمويل عملياتها، إذ تبقى أصول المؤسسة لملاكها في حالة تعطل أعمال المؤسسة أو حتى تصفية المؤسسة.

المطلب الثالث: الصعوبات التي تواجه التمويل

تواجه البنوك الكثير من الإشكالات من جهة تقديم التمويل خلال دورة حياة المؤسسة حيث تفرض على طالب التمويل شروط كالضمانات وأن تكون للمؤسسة هيكل مالي جيد.

تبرز هذه المشاكل كالاتي¹:

¹ حنفي عبد الغفار، أساسيات التمويل والإدارة المالية، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، الإسكندرية، 2004، ص 111-ص 112.

- عدم ملائمة معايير الإقراض للمؤسسة الصغيرة حيث تضع البنوك العديد من المعايير والشروط التي يجب توافرها في المنشأة التي يمكن أن تحصل على تمويل ولا تتناسب هذه المعايير والشروط غالبا مع طبيعة وخصائص المؤسسة الصغيرة.
- ضعف الهياكل التمويلية حيث تضع البنوك العديد من النسب والمؤشرات المالية المستخرجة من المراكز المالية للمؤسسة.
- ضعف الضمانات التي تعد من أهم عناصر منح الائتمان في البنوك، وفي الواقع العملي لا تتوافر لدى المؤسسة الصغيرة الضمانات اللازمة للتمويل، ومن ثم تحجم البنوك عن تمويل تلك المؤسسة نتيجة عدم توافر الضمانات الكافية لمنح التمويل.
- عدم انتظام السجلات المحاسبية وهو ما لا يتوافر في غالبية المؤسسات الصغيرة والتي يفضل غالبية أصحابها عدم إمساك دفاتر منتظمة لضعف الإمكانيات وانخفاض حجم النشاط، ويكتفي أصحابها بإمساك سجلات إحصائية شخصية، كما أن البعض يتجنب المشكلات الضريبية.
- تفتقد العديد من المؤسسات الصغيرة للخبرة المصرفية والقدرة على إعداد ملف ائتماني يمكن تقديمه الى البنوك للحصول على التمويل اللازم.
- عدم وجود دراسات جدوى سليمة وموضوعية من أهم متطلبات البنوك لمنح الائتمان، نظرا لارتفاع تكلفة إعدادها والتي تصل في بعض الأحيان إلى أرقام عالية لا يستطيع أصحاب المؤسسة الصغيرة تقديمها، لذلك أهمية وجود جهة معتمدة لإعداد دراسات الجدوى لتلك المؤسسة يمكن أن تحظى بثقة البنوك.

المبحث الثاني: صيغ التمويل المتوفرة في البنوك والجهات الممولة النشطة في الجزائر:

مهما اختلفت مصادر التمويل تبقى المؤسسة تحتاج إلى معظمها فكل نوع يخدم جانب معين من احتياجاتها، وقد تطورت هذه المصادر مع الوقت وظهرت بدائل حديثة أكثر سهولة بالنسبة للمؤسسات في طور الإنشاء أو العاملة سابقا، أيضا ظهرت في الجزائر جهات داعمة للمؤسسات من الناحية التمويلية والفنية تساعد في تطوير التنمية الاقتصادية وتكثيف النسيج الصناعي وتحديث جهاز الإنتاج من خلال الاستثمار في التطوير وتتمركز في جميع التراب الوطني.

المطلب الأول: طرق التمويل التقليدية

إن تعدد الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الاقتصادية بصفة عامة، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة يختلف بحسب مراحل التطور التي تمر به المؤسسة وحجم الاحتياجات المالية والضمانات الممنوحة، لذا تعتبر مصادر التمويل التقليدية من أهم التمويلات المتاحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1- التمويل القصير الأجل:

ويتمثل في القروض والاعتمادات التي تقدمها البنوك التقليدية للمؤسسات في الأجل القصير، ويمكن حصرها في الصيغ التمويلية العامة والخاصة.

1-1 صيغ التمويل قصير الأجل العامة:

1-1-1 تسهيلات الصندوق:

تهدف هذه الصيغة إلى تغطية العجز الطفيف الحاصل في الخزينة نتيجة زيادة المصاريف عن الإيرادات، فهي تتميز بقصر الفترة الممنوحة، وذلك لبضعة أيام في الشهر وسنة واحدة كحد أقصى، أما المبلغ الممنوح فلا يتجاوز عموما 60% أو 70% من رقم الأعمال الشهري.¹

1-1-2 السحب على المكشوف الخاص بالمؤسسات:

والذي يسمح بمقابلة الاحتياجات المؤقتة للمؤسسة الناتجة عن تضخم في الأصول المتداولة. ويقصد بالمكشوف أن يصبح حساب المؤسسة مدينا بمبلغ محدد كما يعتبر هذا القرض الأكثر طلبا واستعمالا من طرف

¹ عمار زيتوني، مصادر تمويل المؤسسات مع دراسة للتمويل البنكي، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 09، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2006، ص52.

المؤسسات، وتهدف المؤسسة من خلاله الى تمويل حاجة في الخزينة متولدة عن نشاط فصلي يتميز باختلال بين الإيرادات والنفقات مما يولد حاجة عابرة في رأس المال العامل التي تتجاوز إمكانيات الممولين¹.

1-1-3 القروض الموسمية:

وهي قروض تمنح بمناسبة موسم معين مدتها سنتين كحد أقصى، من خلال قيام البنك بتمويل المؤسسات التي تمارس نشاط موسمي وتكون هناك فترة كبيرة بين زمن مدخلاتها وزمن مخرجاتها، فالمؤسسة تقوم بإجراء النفقات خلال فترة معينة يحصل اثناءها الإنتاج وتقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة خاصة ولا تستطيع تغطية الفارق بأموالها الخاصة فتتعرض من البنك، والقروض المعطى يغطي أغلبية الاحتياجات أما الدفع يكون بالتقسيط حسب عمليات البيع².

1-1-4 قرض الربط:

وهو عبارة عن قرض يمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب، لفترة معينة في انتظار حصولها على السيولة نتيجة نشاطها³.

1-2-1 صيغ التمويل قصيرة الأجل الخاصة:

1-2-1 الخصم التجاري:

وهو أن يدفع البنك لحامل ورقة تجارية لم يحن تاريخ استحقاقها، مبلغ تلك الورقة، وذلك بعد أن يخصم مبلغا بمثابة الفائدة التي يستحقها البنك نظير الخدمة التي أداها للمؤسسة. أو بعبارة أخرى هو أن يقوم حامل الورقة التجارية بنقل ملكيتها إلى البنك عن طريق عملية التظهير، وحصوله على قيمة الورقة التجارية محصوما منها أجر البنك الذي يتكون من الفوائد المستحقة من قيمة الورقة التجارية الناتجة عن التسبيق في تاريخ الاستحقاق، والعمولة التي يتقاضاها البنك حسب قيمة الكمبيالة ومقدار المخاطرة والمدة⁴.

¹ محبوب بن حمودة، حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى مصرف فعال ونشط (دراسة الواقع الجزائري)، المنتدى الدولي حول متطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسينية بن بوعلوي، الشلف، الجزائر، 2015، ص53.

² طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص62.

³ بن عزة هشام، دور القرض التجاري "LEASING" في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة بنك البركة الجزائري)، رسالة ماجستير، المدرسة الدكتورالية للاقتصاد والتسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2011-2012، ص38.

⁴ طاهر لطرش، نفس المرجع، ص111.

1-2-2 تسبيق على البضائع:

هو قرض يقدم إلى الزبون لتمويل مخزون معين، حيث يمكن للمؤسسة أن تطلب قرضا من البنك لتمويل مخزونها برهن البضائع التي تملكها وذلك عن طريق تسبيق على البضائع أو خصم سند الرهن¹.

2- التمويل المتوسط الأجل:

يكمن أن يتخذ التمويل في هذه الحالة شكل القروض كما يمكن أن يتخذ على شكل اعتماد، إلا أنه في الغالب يكون قرض وتتراوح مدته بين 02-07 سنوات ويهدف للحصول على تجهيزات تمتلك في فترة أقصاها 10 سنوات وتقدم هذه القروض عادة من طرف بنك الودائع وبنوك الأعمال².

1-2 قروض متوسطة الأجل قابلة لإعادة الخصم:

يقوم البنك بإعادة خصم القروض المقدمة للمؤسسة لدى البنك المركزي، ويشترط في هذه الحالة عدم تجاوز مبلغ القرض 70% من المبلغ الإجمالي للاستثمار باحتساب كل الرسوم³.

ويمكن تقسيمهم إلى نوعين.

2-2 قروض حسب المدة:

تتميز قروض المدة بأجلها المتوسطة التي تتراوح بين 03 و07 سنوات مما يعطي المؤسسة نوع من الراحة بتوفير التمويل وانخفاض مخاطر إعادة التمويل أو تجديد القروض قصيرة الأجل، ذلك لأنه مخاطر الاقتراض قصير الأجل عادة تكون عالية بالنسبة للجهة المقترضة، ويرجع ذلك إلى أنه إذا استحق القرض قصير الأجل وكانت المؤسسة مستمرة في حاجتها إلى الأموال ستواجه احتمالات عدم موافقة البنك على تجديد القرض أو يكون التجديد بتكلفة أعلى وشروط غير مناسبة بسبب تغيرات سوق النقد أو المركز المالي للمؤسسة. وتسدد قروض المدة عادة على أقساط دورية متساوية تدفع كل ربع أو نصف سنة سنويا⁴.

¹ سليمان ناصر، صيغ التمويل قصيرة الأجل للبنوك الإسلامية، جمعية التراث، الجزائر، غرداية، 2002، ص235.

² عبد الحميد عبد المطلب، البنوك الشاملة، الدار الجامعية للنشر، مصر، 2000، ص114.

³ صلاح الدين حسين السيسى، التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد، دار الوسام للنشر والتوزيع، لبنان، 1998، ص200.

⁴ هالم سليمة، هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة بسكرة، الجزائر، 2016/2017، ص88.

2-3 قروض التجهيزات:

هي قروض مباشرة تتراوح مدتها بين السنتين و07 سنوات حيث تكون موجهة لحيازة السلع الرأسمالية، وتمتلك من 08 إلى 10 سنوات وتمول الجهة المقرضة ما بين 70% إلى 80% من قيمة القرض بتمويل بعض الإنشاءات المنخفضة نسبيا من حيث التكاليف¹.

3- التمويل طويل الأجل:

حيث يتم التمويل عن طريق القروض الطويلة الأجل التي تتراوح مدتها ما بين 08 و20 سنة والتي تكون عادة موجهة لتمويل التجهيزات الثقيلة أو ما يسمى بالأصول الثابتة.

1-3 القروض طويلة الأجل المباشرة:

حيث تقدم هذه القروض من طرف بنوك ومؤسسات مالية متخصصة مثل بنوك الأعمال وبنوك القروض متوسطة وطويلة الأجل، والتي تعمل على تمويل هذه القروض عن طريق إصدار السندات طويلة الأجل وتتميز هذه القروض بحرية التفاوض بين المؤسسات والبنك حول مبلغ القرض ومعدل الفائدة².

2-3 التمويل التأجيري:

المشرع الجزائري عرفه في مادته الأولى من القانون التشريعي المتعلق بالائتمان التأجيري، على أنه عملية مالية وتجارية، يتم تحقيقها من قبل البنوك والمؤسسات المالية أو شركة التأجير مؤهلة قانونا ومعتمدة صراحة بهذه الصفة، مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب أشخاص طبيعيين كانوا أم معنويين، تابعين للقانون العام أو الخاص، ويجب أن تكون قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أو لا يتضمن حق الخيار بالشراء لصالح المؤجر³.

¹ صلاح الدين حسين السيسي، مرجع سبق ذكره، ص201.

² الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص76.

³ الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 09/96 المؤرخ بتاريخ 10/09/1996، الصادر بتاريخ 14/01/1997، العدد 03، المادة 01، ص25.

المطلب الثاني: طرق التمويل الحديثة رأس المال المخاطر).

تشوب طرق التمويل التقليدية الكثير من الصعوبات التي تعرقل العملية التمويلية فأنت طرق التمويل الحديثة كبديل لها وكعامل محسن للعملية التمويلي.

1- تعريف رأس المال المخاطر:

رأس المال المخاطر هو نوع محدد من التمويل مخصص بشكل أساسي للشركات حديثة النشأة أو المبتكرة التي تحتاج إلى رأس مال لتمويل تطوير منتجاتها ونموها والتي يجب بحكم طبيعة نشاطها الحصول على رأس المال هذا إلى حد كبير في شكل حقوق ملكية. نقول أيضا أن رأس المال المقدم من الجهات التي تستثمر وتدعم الشركات الصغيرة والمتوسطة غير المدرجة في البورصة. هدفها المنشود هو عائد مرتفع على الاستثمار. ويتم إنشاء القيمة من خلال الشراكة مع الأموال المقدمة¹.

رأس مال المخاطر يعد أحدث مصادر التمويل التي تشارك في رأسمال الشركة بنسبة الأقلية حيث توفر البنوك والجهات الممولة التي تتعامل برأس مال المخاطر نسبة أقل أو تساوي 49% من الأسهم وذلك لكيلا تتدخل الجهة الممولة في الإدارة حيث تكون الأموال المقدمة للشركة بدون ضمانات ويتم وضع برنامج لخروج الممول من الشركة.

2- نشأة رأس المال المخاطر:

رأس مال المخاطر بالمصطلح الاقتصادي أنشأ مع نهاية الحرب العالمية الثانية وذلك على يد الجنرال Doriot Georges والذي يعتبر أبا لرأس مال المخاطر، حيث أنه قد بادر بإنشاء أول شركة لرأس مال المخاطر سنة 1946 والتي تعرف باسم "المؤسسة الأمريكية للبحوث والتنمية" (ARD) والتي كانت تستثمر أموالها في مشاريع مبتكرة، تتميز بارتفاع معدلات النمو والعوائد مستقبلا، وقد أخذت هذه الصيغة جاذبيتها بعد النجاحات التي حققتها².

رأس المال المخاطر أو كما يطلق عليه في الجزائر رأس المال الاستثماري نشاط شبه معدوم في الجزائر، مع ذلك فهي تتمتع بسمعة طيبة في الترويج، على وجه الخصوص لإنشاء الشركات في جميع القطاعات. كان العائق الأول الذي كبح تطور هذا النشاط في الجزائر هو عدم وجود إطار تنظيمي يحكمه. إلا أن صدر القانون رقم 06-11 لمعالجة هذا القصور. والغرض من هذا القانون هو تحديد شروط ممارسة هذا النشاط من قبل شركات الاستثمار

¹ Derridj Ryma, Cherifi Daya, **Le financement des start-up/ PME par le crowdfunding et le capital-risque**, diplôme de Master, Algérie, université mouloud mammeri de tizi-ouzou, 2017, p59-p60.

² إلهام مواسة، دور رأسمال المخاطر في تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر (دراسة حالة لشركة فيناليب)، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، المجلد 08، العدد 03، ديسمبر 2021، ص1826.

الرأسمالي، وكذلك إجراءات إنشائها وتشغيلها. بعد ذلك شهد الواقع الاقتصادي الجزائري إمكانيات حقيقية للتنمية، وإدراكاً من الحكومة الجزائرية لهذا الوضع، فقد قررت تعزيز هذه الإمكانيات بآليات، وأهمها إنشاء شركات استثمار رأسمالي، من أجل تعزيز هذا النشاط في السوق الوطنية وبالتالي إعطاء الشركات الصغيرة والمتوسطة فرصة جديدة، وطرق تمويل أكثر مرونة بدون التزام بضممان¹. وكان في الجزائر أول ظهور لشركات رأس مال المخاطر في عام 1990 وكان اسمها الشركة المالية الجزائرية الأوروبية (FINALEP)، حيث تمت بشراكة أوروبية.

3- البنوك والمؤسسات المالية التي تنشط برأس المال المخاطر:

بذكر البنوك الجزائرية التي تتعامل برأس مال المخاطر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجد شراكة بين بنكين عموميين جزائريين سمي المشروع ب "الجزائر استثمار". وتفصيله كالتالي²:

❖ تأسيس الجزائر استثمار:

هي مؤسسة رأسمال استثماري، طابعها القانوني ذات مساهمة، يحكمها القانون رقم 06-11 المؤرخ في 24 جوان 2006 والمتعلق بشركة رأسمال الاستثماري. أنشئت في 28 ديسمبر 2009 بينما بدأت نشاطها في 7 جويلية 2010. أنشئت بمبادرة من بنكين عموميين هما بنك الفلاحة والتنمية الريفية والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط. وتم اعتمادها من طرف وزارة المالية بتاريخ 11 ماي 2010 برأسمال اجتماعي يبلغ مليار (1) دينار جزائري موزع كالتالي:

جدول رقم (05) مساهمات رأس المال في مؤسسة الجزائر استثمار

المساهمون	مبلغ رأس المال	الحصص في رأس المال
بنك الفلاحة والتنمية الريفية	700 000 000 دج	70%
بنك الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	300 000 000 دج	30%
المجموع	1 000 000 000 دج	100%

المصدر: الموقع الرسمي للجزائر استثمار

¹ Nait slimani mohand, **finance islamique et capital-risque (capital investissement) : perspectives de financement participatif pour la création et le développement des PME**, diplôme de magistère, Algérie, université mouloud mammeri de tizi-ouzou, 2013, p102-p104.

² الموقع الرسمي للجزائر استثمار، 15:57/03/28/2022

https://www.eldjazair-istithmar.dz/?page=rubrique&id_s=3&lang=ar

بنك الفلاحة والتنمية الريفية حاز على حصة الأسد أي بنسبة 70% من اجمالي رأس المال أما بنك الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط فكان ذو نسبة أقلية بلغت 30% من اجمالي رأس المال.

❖ مهام مؤسسة الجزائر استثمار:

يتمثل النشاط الرئيسي لشركة "الجزائر استثمار"¹ في المشاركة في رأسمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وتكون مساهمة بنسبة (49% كأقصى حد) من المؤسسة، وهذا خلال جميع مراحل نموها. بالإضافة، كونها شريكا يمكن لها تقديم المشورة والمساعدة الفنية في مجال خبراتها. وتتمثل المهام الرئيسية لها فيما يلي:

- منح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منتج مالي لمعالجة العجز الأموال الخاصة.
- تشجيع المستثمرين في خلق مؤسسات جديدة في مجال تكنولوجيايات الإعلام والاتصال.
- المشاركة في برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المشاركة في تنمية السوق المالي (البورصة).
- تحسين الهيكل المالي للمؤسسة لتمكينها من الحصول على القرض المصرفي.

عرف المشرع الجزائري عمل شركات الرأسمال الاستثماري في القانون رقم 06-11 المؤرخ يوم 24 يونيو سنة 2006، فنص القانون يحدد شروط ممارسة نشاط الرأسمال المخاطر من قبل شركة الرأسمال الاستثماري، وكذا كفاءات إنشائها وسيرها².

ونوجز المؤسسات العاملة برأس المال المخاطر في الجزائر كما يلي:

❖ الشركة المالية الجزائرية الأوروبية (FINALEP):

أسست الشركة المالية الجزائرية الأوروبية للمساهمة من أجل تقديم دعم لتنمية الاستثمار في الجزائر، بتاريخ 15 نوفمبر 1990 تم إمضاء اتفاقية سمحت فيما بعد بإنشاء هذه الشركة، وقد بلغ رأس مالها عند إنشائها ب 73.750.000 دج موزع على بنك التنمية المحلية بنسبة 40% والقرض الشعبي الجزائري بنسبة 20% والوكالة الفرنسية للتنمية بنسبة 40%، وبعد انضمام البنك الأوروبي للاستثمار بلغ رأس مالها 159.750.000 دج يحوز

¹ الجزائر استثمار: من الغير المعروف أنها مازالت على الورق فقط ولم تباشر عملها في أرض الواقع حيث أنها نشرت فقط في الجريدة الرسمية في القانون رقم 06-11 المؤرخ في 24 جوان 2006، وهذا ما يعرقل واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

² الجريدة الرسمية، العدد 42، 25 جوان 2006، القانون رقم 06-11 المؤرخ يوم 24 جوان سنة 2006، ص 04.

عليه كل من بنك التنمية المحلية بنسبة 40% والوكالة الفرنسية للتنمية بنسبة 28.74% القرض الشعبي الجزائري 20% والبنك الأوروبي للاستثمار بنسبة 11.26% وبقت هذه النسب كما هي¹.

❖ الشركة الوطنية للاستثمار والمساهمة والتوظيف (SOFINANCE spa):

الشركة المالية للاستثمارات والمشاركة والتنسيب، هي مؤسسة مالية عامة وافق عليها بنك الجزائر في 9 يناير 2001، ويبلغ رأسمالها 10,000,000,000 دينار جزائري. تم إنشاء SOFINANCE بمبادرة من المجلس الوطني لمشاركات الدولة (CNPE) مع المهام الرئيسية لدعم تحديث أداة الإنتاج الوطنية وتطوير منتجات مالية جديدة². تهتم بعمليات تمويل لمدة تتراوح من 3-5 سنوات ويصل عدد مساهمتها 6 مساهمات سنة 2008 بقيمة إجمالية تقدر بـ 6411400 مليون دج³، حيث لا تتعدى مساهمات شركة SOFINANCE في التمويل بنسبة 35% من رأس مال الشركة كحد أقصى وهي نسبة ضعيفة مقارنة بنظيراتها في الدول المتقدمة⁴. أما عن نشاط الشركة فهو لا يغطي كل القطاعات بل ينحصر مجال عملها في الصناعات التحويلية للمنتجات الغذائية وتخزين المنتجات الفلاحية ومواد التغليف وصناعة الألبسة وتحويل الخشب واستغلال الثروات المنجمية وهذا ما يعني الاهتمام بالصناعة التحويلية التي تمثل نشاط ضئيل المخاطر كما هو معروف⁵.

❖ الشركة الجزائرية السعودية للاستثمار ASICOM:

أنشئت الشركة الجزائرية السعودية للاستثمار "أسيكوم" بموجب الاتفاقية الموقعة في 2004 بين حكومي الجمهورية الجزائرية والمملكة العربية السعودية. باشرت الشركة الجزائرية السعودية للاستثمار نشاطها في شهر يونيو 2008، ويتواجد مقرها بالجزائر العاصمة. حدد رأسمال الشركة الجزائرية السعودية للاستثمار بـ: 8.000.000.000 دج (حوالي 75 مليون USD)، مكتتب بالتساوي بين الدولتين ومحزر بالكامل⁶.

¹ علي سماوي، ليلى أولاد إبراهيم، شركات رأس مال المخاطر كتقنية مستحدثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة، العدد 01، 2018، ص 107.

² موقع سوفينونس الرسمي، 14:21/24/03/2022.

<https://sofinance.dz/presentation/>

³ دراجي كريمو، مرجع سبق ذكره، ص 351-352.

⁴ علي سماوي، مرجع سبق ذكره، ص 107.

⁵ ضياف علي، حمادة كمال، رأس المال المخاطر اتجاه عالمي حديث لتمويل المؤسسات الناشئة - حالة الجزائر -، مجلة الباحث الاقتصادي، العدد 05، 2016، ص 178.

⁶ الموقع الرسمي ل أسيكوم، 13:38/28/03/2022.

<http://www.asicom.dz/index.php/ar/>

❖ الصندوق المغربي لرأس المال الاستثماري:

ينشط صندوق رأس المال الاستثماري المغربي بثلاث دول مغربية: الجزائر، المغرب، تونس، ويسير عن طريق مجمع (تونانفست) (Tuninvest group)، بدأ نشاطه لأول مرة في تونس سنة 2000 من طرف المؤسسة المالية الدولية (SFI Société Financière Internationale) التي ساهمت في الاستثمار شمال افريقيا وكمرحلة أولى بدأت بالاستثمار في كل من الجزائر، تونس، المغرب، لتنتقل بعد ذلك إلى ليبيا في المرحلة الثانية¹.

المطلب الثالث: طرق التمويل الإسلامية

يعرف التمويل الإسلامي بأنه تقديم ثروة عينية أو نقديه بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية في إطار الاقتصاد الإسلامي².

وهناك صيغ تمويل إسلامية يمكن استخدامها بفعالية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وقد أصبحت هذه الصيغ معلومة ومعروفة للجميع بعد نشوء وتطور وانتشار المصارف الإسلامية، وهذا يعني إن المصارف الإسلامية يمكن أن تلعب دورا مهما في تمويل المشروعات الصغيرة لتحقيق التنمية المرجوة.

1- التمويل قصير الأجل في البنوك الإسلامية:

1-1 التمويل بالمراجحة:

❖ لغة: المراجحة مشتقة من الربح، والمراجحة مصدر من الربح، وهو الزيادة.

❖ اصطلاحا: المراجحة في اصطلاح الفقهاء هي تملك المبيع بمثل ثمنه الأول وزيادة الربح، أو هي البيع على الثمن الأول.

وتعرف المراجحة على أنها أحد بيوع الأمانة التي يتم فيها بيع السلعة برأس مال وزيادة ربح معلوم، حيث يتم في المراجحة تحديد ثمن البيع للسلعة بتكلفة شراء البائع لها (سعر الشراء + مصاريف الشراء) إضافة الى ربح معلوم يتفق عليه³.

¹ بريش عبد الرزاق، عابد نصيرة، رأس مال المخاطر كمدخل استراتيجي لتدعيم التمويل الاستثماري في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 14، العدد 19، الجزائر، 2018، ص219.

² حسني عبد العزيز يحيى، الصيغ الإسلامية للاستثمار في رأس المال العامل، شهادة دكتوراه، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2009، ص56.

³ الأمين حلموس، نسرين كزيب، بيع المراجحة للأمر بالشراء دراسة في (المفهوم، الإجراءات، الضوابط الشرعية)، مجلة الامتياز للبحوث الاقتصادية والإدارة، جامعة الأغواط، الجزائر، المجلد 01، العدد 01، 2017، ص04.

- يستمد بيع المراجعة مشروعيتها من الكتاب والسنة واتفاق الفقهاء عليه، ففي قوله تعالى في القرآن الكريم: " وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا " سورة البقرة الآية 275.
- ومن السنة النبوية الشريفة: لقول الرسول صلى الله عليه وسلم "إذا اختلفت الجنسان فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد" وقوله صلى الله عليه وسلم "إنما البيع عن تراض".

1-1-1 أنواع التمويل بالمراجعة:

تعتبر المراجعة أحد العقود البيع المهمة في الفقه الإسلامي وتنقسم بيوع المراجعة إلى نوعين:

❖ بيع المراجعة بدون طلب من المشتري:

وهي تتم بين طرفين، أحدهما يمتلك سلعة، والتي قد يكون اشتراها سابقا واحتفظ بها، إلى أن يظهر الطرف الآخر الذي يرغب بشرائها مقابل الثمن الذي اشتراها بها الطرف الأول بالإضافة إلى ربح معلوم، وتعني "بيع المالك لسلعة يملكها أصلا بمثل الثمن الأول وزيادة ربح"¹.

❖ بيع المراجعة للأمر بالشراء:

وهي أن يتقدم الراغب في شراء السلعة إلى البنك، لأنه لا يملك المال الكافي لسداد ثمنها نقدا، ولأن البائع لا يبيعها له لأجل، إما لعدم مزاولته للبيوع المؤجلة، أو لعدم معرفته بالمشتري، فيشترىها البنك بتمن نقدي وبيعها إلى عميله يثمن مؤجل وحسب الربح المتفق عليه².

2-1 التمويل بالسلم:

❖ لغة: يعني الاعطاء والترك والتسليف بمعنى واحد، إلا أن السلف يكون قرضا.

❖ اصطلاحا: "بيع آجل بعاجل" أو "دين بدين" أو هو "بيع يتقدم فيه رأس المال (التمن) ويتأخر المثلثن

(المبيع) لأجل"³.

¹ الأمين حلموس، نسرین کزیز نسرین، مرجع سبق ذكره، ص05.

² محمد العباسي مجدوب، الإلزام بالوعد في بيع المراجعة للأمر بالشراء، مجلة الدراسات الإسلامية، كلية أصول الدين، الخروبة، الجزائر، المجلد 03، العدد 05، 2014، ص03.

³ سعد سطحي، عقد السلم في المذهب المالكي، مجلة كلية العلوم الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، الجزائر، المجلد 06، العدد 02، 2004، ص02.

بيع السلم هو عقد يتم بموجبه دفع ثمن سلعة معينة في الحال على أن يتم استلام السلعة لاحقاً، أي بموعد معين، ومن ثم فإن الثمن يدفع عاجلاً والسلعة أجلاً¹.

يعد السلم كصيغة تمويل لأنه وجد لتمويل المنتجات الزراعية كما يمكن للبنك أن يستعمل السلم لتمويل الصناعة في الأجل الطويل وذلك بتوفير المادة الأولية للمصانع مقابل الحصول على جزء من منتجاتها ثم يبيعه بهامش ربح مناسب². ولقد ثبتت مشروعية عقد السلم بالكتاب والسنة.

■ من القرآن الكريم: لقول الله تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ " سورة البقرة الآية 282.

■ من السنة النبوية الشريفة: عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون بالتمر السنتين والثلاث، فقال: من أسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم"

1-2-1 أنواع التمويل بالسلم³:

❖ **السلم العادي:** حيث يقوم البنك بالتمويل العاجل وحصوله على سلعة في وقت اجل.

❖ **السلم الموازي:** يقوم بموجبه البنك بشراء سلعة يتحصل عليها مستقبلاً ويبيع سلعة مستحقة في

نفس الأجل ومماثلة لتلك التي اشتراها بموجب العقد الأول، وعند حلول الأجل يقوم البنك بتسليم

نفس السلعة المشتراة بموجب العقد الأول إلى المشتري بشرط أن يكون الالتزام في عقدين منفصلين

تمام الانفصال فعجز البائع في العقد الأول من التسليم ينبغي ألا يترتب عليه عجز البائع في العقد

الثاني عند التسليم.

3-1 التمويل بالقرض الحسن:

■ **القرض لغة:** القطع قرضت الشيء أقرضته بالكسر قرضاً، قطعته، والقرض ما تعطيه من المال لتقضاه،

واستقرضت من فلان، أي طلبت منه القرض فأقرضني، وأقرضت منه أي أخذت منه القرض.

¹ زهير أحمد علي أحمد، صيغ التمويل الإسلامي ودورها في تقليل المخاطر المالية، رسالة دكتوراه، جامعة السودان، 2016، ص134.

² زهير أحمد علي أحمد، نفس المرجع، ص134.

³ نزيه حماد، عقد السلم في الشريعة الإسلامية، دار القلم للنشر والتوزيع، بيروت، دمشق، 1993 ص16.

- **القرض الحسن لغة:** القرض الحسن هو ما أسلفه وقطعه إنسان لآخر من إحسان وفعل جميل وما يعطيه شخص لآخر ينقض له¹.
 - **القرض الحسن اصطلاحاً:** هو دفع مال لمن ينتفع به ويرد بدله، وهو نوع من السلف لانتفاع المقرض بالشيء الذي يقترضه².
- تتمثل هذه الصيغة في أنه عقد بين الطرفين أحدهما المقرض والثاني المقرض يتم بمقتضاه دفع مال مملوك من المقرض إلى المقرض على أن يقوم هذا الأخير برده أو رد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما ولكي نفرق بين القرض المقدم من البنوك الإسلامية والقرض المقدم من البنوك التقليدية سمي الأول بالقرض الحسن³.
- ويشترط أن تكون هذه القروض بدون فائدة مهما كانت صغيرة كما يمكن للمقرض أن يدفع أفضل أو أزيد عما اقترض بلا شرط مسبق ذلك من باب حسن القضاء

❖ مصادر تمويل القرض الحسن:

- يتم تمويل صندوق القرض الحسن من أموال البنك الخاصة.
- الأموال المودعة لدى البنك على سبيل القرض (حسابات الائتمان)
- الأموال المودعة من قبل الجمهور في صندوق القرض الحسن
- أموال الزكاة والتبرعات والصدقات والهبات والجزء الذي يخصه البنك من فائض أرباحه⁴.

2- التمويل متوسطة الأجل في البنوك الإسلامية:

1-2 التمويل بالإستصناع:

- **الإستصناع لغة:** مصدر استصنع الشيء أي دعا إلى صنعه، ويقال اصطنع فلان، طلب عمل الصنعة من الصانع فيما يصنعه.
- **الإستصناع اصطلاحاً:** الإستصناع عقد مقاوله مع أهل الصنعة على أن يعملوا شيئاً فالعامل صانع والمشتري مستصنع والشيء مصنوع⁵.

¹ محمد نور الدين اردنية، القرض الحسن وأحكامه في الفقه الإسلامي، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، نابلس، أطروحة ماجستير في الفقه التشريعي، 2010، ص08.

² عبد الحق حميش، إحياء مؤسسة القرض الحسن في المجتمعات الإسلامية، كلية الدراسات الإسلامية جامعة حمد بن خليفة، قطر، مجلك البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، المجلد 06، العدد 08، 2015، ص07.

³ حسني عبد العزيز يحي، الصيغ الإسلامية للاستثمار في رأس المال العامل، شهادة دكتوراه، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2009، ص265.

⁴ شوقي بورقية، مرجع سبق ذكره، ص102.

⁵ محي الدين اسطنبولي، عقد الإستصناع وأهميته في الاستثمار، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، 2015-2016، ص15.

ويعرف الإستصناع بأنه عقد يتعهد بموجبه البنك بإنتاج شيء معين وفق لمواصفات تم الاتفاق عليها ويشمل هذا العقد كل خطوات التصنيع مقابل ثمن محدد قد يدفع معجلاً كاملاً أو مؤجلاً كاملاً أو مقسطاً، وهذا من أهم الفروق بينه وبين عقد السلم حيث يجب فيه تعجيل الثمن¹.

❖ شروط التمويل بالإستصناع:

- 3 يجب أن يحدد في العقد نوعيته وكميته وطبيعته وخصائص الشيء الواجب تصنيعه
- 4 أن يكون مما يجري التعامل بين الناس من أواني ونعال وغيرها
- 5 الا يشترط فيه أجل التسليم والا صار سلماً بشروطه².

2-2 التمويل بالإجارة:

- لغة: الإجارة من أجر يؤجر، وهو ما أعطيت من أجر في عمل.
 - اصطلاحاً: هي عقد يتم بموجبه تملك منفعة معلومة، بعوض معلوم، إلى مدة معلومة³.
- تعرف الإجارة على أنها صيغة من صيغ التي تطبقها البنوك الإسلامية هي عقد بين طرفين يمنح بمقتضاه المستأجر الحق في استخدام أصل مملوك للمؤجر، وذلك من خلال فترة زمنية معينة مقابل أجر معلوم تدفع حسب الاتفاق⁴.

❖ شروط الإجارة:

- تطبق البنوك الإسلامية إجارة العقارات والمنقولات، وهو ما يسمى بالتمويل التأجيري وهو لا يختلف بهذا عن المصارف التقليدية، إلا في بعض الشروط التي تخص البنك الإسلامي والمتمثلة في⁵:
- لا يجوز للبنك التعاقد على التأجير إلا بعد امتلاك ما يراد تأجيره.
 - يجوز أن يقوم البنك الإسلامي بتوكيل طرف آخر لاقتناء الأشياء المراد تأجيرها.
 - لا يجوز ربط الأقساط الإيجارية بسعر الفائدة السائدة في السوق.
 - أن يتحمل البنك هلاك السلعة المؤجرة بصفته مالك ما لم يكن ذلك تقصير من المستأجر.

¹ زهير أحمد علي أحمد، مرجع سبق ذكره، ص136.

² سليم فيصل النابلسي، التمويل الإسلامي النظرية والتطبيق وإدارة المخاطر، دار وائل للطبع والنشر، الأردن، 2019، ص208.

³ شوقي بورقية، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2010-2011، ص25.

⁴ محمد عبد العزيز حسن زيد، الإجارة بين الفقه الإسلامي والتطبيقي المعاصر، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996، ص18.

⁵ سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص118-119.

3- التمويل طويل الأجل في البنوك الإسلامية:

3-1 التمويل بالمضاربة:

- المضاربة لغة: مشتقة من فعل ضرب، وتأتي على عدة معاني منها ضرب بمعنى سار وسافر، وضرب بمعنى كسب وطلب، مشتقة من الضرب في الأرض أو السفر للتجارة.
 - المضاربة اصطلاحاً: فهي أن يدفع رجل ماله لأخر بغرض الاتجار به على أن ما يحصل من الربح بينهما يقسم حسب ما يشترطان، وهي من عقود الأمانة التي لا تتطلب الرهن أو الضمانات¹.
- تعتبر المضاربة من أهم صيغ التمويل الإسلامي أهمية للنشاط الاقتصادي الذي يعتمد على المشاركة في الربح والخسارة، فعن طريقها يمكن تمويل المشروعات الإنتاجية على مستويات حجم مختلفة، بحيث تتمثل في عقد يقدم أحدهما المال ويسمى رب المال ويقدم الآخر العمل أو الجهد المستثمر ويسمى المضارب، والربح يوزع بينهما حسب الاتفاق، أما الخسارة فيتحملها رب المال وحده الغير الناتجة عن التعدي أو التقصير وبالتالي يخسر المضارب عمله ولقد اعتمدت البنوك الإسلامية منذ قيامها إلى الآن على هذه الصيغة².

❖ شروط التمويل بالمضاربة:

لصحة المضاربة يجب توفر مجموعة من الشروط تتمثل فيما يلي³:

- لا بد أن يكون رأس المال من النقود.
- أن يكون رأسمال عينا لادينا.
- أن يكون رأس المال معلوماً.
- أن يكون الربح معلوماً بين العامل وصاحب رأس المال بالنسبة كالنصف والثلث والربع.
- أن تكون الخسارة على رب المال ويخسر المضارب ما بذله من جهد ووقت إلا أن ثبوت تقصير المضارب أو عدم أمانته يحمله جميع الخسائر.

3-2 التمويل بالمشاركة:

- لغة: تعني الاختلاط والامتزاج، أي مخالطة شريكين، أي اشتراك الشريكين في رأس المال.

¹ شوقي بوقبة، مرجع سابق ذكره، ص26.

² حسين محمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص237.

³ محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص213.

■ **اصطلاحاً:** عقد يبرم بين الشركاء يكون الربح فيه مشتركا بينهم والخسارة تقسم حسب مساهمة كل شريك وتوضح النسب من خلال العقد المبرم، ويتم فتح حساب مشترك تدار من خلاله العملية المالية¹.

المشاركة من صيغ التمويل الطويلة الأجل تستخدمها المصارف الإسلامية في تمويل المشروعات من الصيغ التي يكون في نهايتها المشروع الاستثماري في ملك المشارك ويكون المصرف قد أخذ جميع أمواله التي صرفها، وهي صيغة مرنة ومتعددة وشاملة لكل عمليات التجارة المحلية والتصدير والاستيراد والتمويل الزراعي والحرفي والصناعي².

❖ شروط التمويل بالمشاركة:

يقوم عقد المشاركة على شروط لا بد من توافرها لكي يكون ذات فعالية نذكرها فيما يلي³:

- أن يكون رأس المال حاضرا لا دينا.
- لا يشترط تساوي مقدار المقدم من كليهما.
- يجوز تفويض أحد الشريكين العمل الى الشريك الأخر.
- يكون الربح جزءا شائعا والخسارة بقدر حصة كل شريك في رأس مال الشركة.
- لا يجوز للبنك الدخول في المشاركات التي تدل الدراسات النهائية لها على تحقيقها لخسارة.


المخطط التالي يلخص صيغ التمويل الإسلامي:

¹ عريس مختار، صيغ التمويل الإسلامية في الجزائر، مجلة الدراسات الاقتصادية العميقة، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، المجلد 02، العدد 01، 2017، ص16.

² عبلة لمسلم، الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية، رسالة ماجستير، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2005-2006، ص12.

³ سمير هريان، صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، رسالة ماجستير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2014/2015، ص52.

الشكل رقم (01): صيغ التمويل الإسلامية



المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على المعلومات السابقة.

المبحث الثالث: أساسيات حول القرارات التمويلية

القرارات التمويلية تندرج من ضمن مهام الإدارة المالية سواء من جانب المؤسسات أو البنوك حيث تتخذ هذه القرارات بعد دراسات مالية معمقة لمعرفة الوضعية الفعلية واتخاذ القرارات المالية.

المطلب الأول: تعريف القرار التمويلي

القرارات التمويلية تتخذ حسب الاحتياجات والدراسات التي يقوم بها البنك لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأيضا بالنسبة للمؤسسة نقول بأنه المفاضلة بين مختلف أنواع التمويلات المطروحة لاختيار الأنسب حسب احتياجاتها.

تعريف القرار:

يكمن تحديد معنى القرار في أنه الاختيار بين عدة بدائل مختلفة، حيث نجد أن متخذ القرار دائما في موقف يطلب منه أن يختار بديلا مناسباً من بين عدة بدائل متاحة فإذا كان المسؤول فردا عندئذ سوف يتأثر القرار بالدوافع الشخصية لمتخذ القرار، أما إذا كان القرار عملية جماعية عندئذ يكون القرار حصيلة تبادل الآراء بين المجموعات ضمن المؤسسة كالإداري والمنظم والعامل¹.

تعريف اتخاذ القرار:

هو عملية اختيار بديل واحد من بديلين محتملين أو أكثر لتحقيق هدف أو مجموعة من الأهداف خلال فترة زمنية معينة في ضوء معطيات كل من البيئة الداخلية والخارجية².

تعريف القرار التمويلي:

يعرف قرار التمويل على أنه القرار الذي يتعلق بأنواع مصدر الأموال اللازمة لتمويل الاستثمارات، بحيث على المؤسسة اختيار مصدر التمويل الذي يناسبها في سبيل الوصول الى هيكل رأسمال أمثل وذلك لتحقيق الأهداف المطلوبة³.

¹ رضا زهواني، خير الدين وصيف فائزة، سمير بوعافية، دور الإدارة المالية في صنع القرارات المالية قرار التمويل وقرار الاستثمار وتوزيع الأرباح، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد 01، العدد 01، ديسمبر، 2017، ص04.

² فتحى أحمد ذياب عواد، إدارة الأعمال الحديثة بين النظرية والتطبيق، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص98.

³ محمد جمام، أميرة دياش، أثر قائمة تدفقات نقديه في اتخاذ القرارات التمويلية لدراسة حالة البنوك التجارية بولاية جيجل، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، مجلد 03، العدد 04، 2015، ص07.

والقرار التمويلي من أهم القرارات المالية التي تتخذها الإدارة المالية، العملية التي تبحث المؤسسة من خلالها باستخدام استراتيجيات محددة عن المصادر التمويلية الملائمة لإنعاش مشاريعها الاستثمارية وتعظيم قيمة المؤسسة¹.

المطلب الثاني: مراحل اتخاذ القرار التمويلي والضوابط المؤثرة فيه

لاتخاذ القرار التمويلي يجب اتباعه مراحل معينة وهذه المراحل تأثر فيها ضوابط ظاهرة.

الفرع الأول: مراحل اتخاذ القرار التمويلي:

هناك 3 مراحل لاتخاذ القرار التمويلي نذكرها كما يلي²:

- **البحوث والدراسة:** ويقصد بالبحث تطبيق أساليب المنهج الاستقرائي لتحسين نوعية القرارات الأساسية، بمعنى الاستقصاء المنظم عن المعلومات وتحسينها من خلال إجراء مقارنات لقوائم الدخل مثلا، للكشف عن التغيرات وشكلها (إيجابي أو سلبي)، كما تمتد البحوث لجمع المعلومات عن المؤسسات المنافسة ولبعض القطاعات الاقتصادية ذات العلاقة بتمويل المؤسسة.
- **التحليل لاتخاذ القرار:** يخضع تحليل البيانات المالية لنوعين من الإجراءات يطبق الأول على البيانات المستخلصة من البحث (المرحلة السابقة) باستخدام الأساليب الكمية للتحليل، أما الثاني (الاستدلالي) فيهدف إلى التحقق من صحة الافتراضات المعطاة حول الظاهرة المالية ومن ثم استخلاص النتائج التي على ضوءها يتخذ القرار.
- **التخطيط والرقابة:** تعتبر الطريقة المثلى لتشغيل القرار، تطبيق نظام الموازنات الذي يسمح بإعداد قرار مخطط وذلك بترجمة كل خطوة من الخطة في شكل أرقام وقيم مالية، واستخدام هذه الموازنات لأغراض الرقابة المالية الداخلية، وتتم المراجعة في فترات دورية للكشف عن الانحرافات داخل نطاق مقبول.

¹ مخلخل زويبة، مساهمة نظام المعلومات المحاسبية في اتخاذ القرارات التمويلية بالمؤسسة الاقتصادية، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2020/2019، ص48.

² مرغيش إيمان، دور أساليب التحليل الكمي في اتخاذ القرارات التمويلية في المؤسسات الرياضية، مجلة علمية محكمة تصدر عن مخبر علوم وتقنيات النشاط البدني الرياضي، العدد 06، 2013، ص67.

الفرع الثاني: الضوابط المؤثرة في القرار التمويلي

تخضع قرارات التمويل إلى مجموعة من الضوابط التي يجب الأخذ بها حتى تنسجم هذه القرارات مع استراتيجية إدارة المؤسسة. وتبقى هذه الضوابط عبارة عن توصيات تختلف حاجيتها من مؤسسة إلى أخرى فبعضها يعتمد على الأموال الذاتية ومنها من يعتمد على الأموال المقترضة والبعض الآخر يختار وسيطا بينهما¹.

نوجز الضوابط المؤثرة في القرار التمويلي كالتالي²:

الملائمة: ويقصد بها الملائمة بين المصدر وطبيعة الاستخدام، وتعتبر ضرورية لإيجاد ارتباط بين التدفقات النقدية المتوقع الحصول عليها من الأصول الممولة وتسديد الالتزامات الناشئة لاقتنائها.

المرونة المالية: وتعني قدرة المؤسسة في الاستجابة لتغيرات الحاجة للأموال. إمكانية استخدام المتاح من الأموال عند الحاجة، وزيادة قدرتها على المساومة مع مصادر التمويل، والحصول على مصادر التمويل بالحد الأدنى من التكاليف. **التوقيت:** هو تحديد المؤسسة للوقت المناسب للدخول فيه للسوق المالي من أجل الاقتراض بأدنى التكاليف وبأفضل الشروط.

التكلفة: تعد التكلفة عنصرا مهما في قرار المفاضلة بين مصادر التمويل المختلفة وفي الطريقة التي يتم بها تشكيل الهيكل التمويلي المناسب للشركة، حيث أن لكل مصدر تمويلي تكلفة خاصة به يجب مراعاتها عند استعماله في تغطية الاحتياجات التمويلية المختلفة.

¹ جمعي محمد الصالح، قرار التمويل وتأثيره على الأداء المالي في المؤسسة الاقتصادية (دراسة حالة مجمع صيدال)، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد 06، العدد 02، جامعة المسيلة، الجزائر، 2021، ص5.

² عبد الغفار الحنفي، أساسيات التمويل والإدارة المالية، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2004، ص17.

المبحث الرابع: آليات المفاضلة لاتخاذ القرارات التمويلية

هناك عدة مؤشرات ونسب يقوم البنك بالعمل عليها لدراسة الوضعية الحقيقية للمؤسسة فمن خلالها يتخذ القرار التمويلي سواء الإيجابي أو السلبي.

المطلب الأول: مفاهيم عن التحليل المالي

يعتبر التحليل المالي من أهم الآليات المستخدمة لدراسة الوضعية الحقيقية لطالب التمويل (المؤسسة) فمن خلاله يستطيع البنك معرفة إمكانية استرجاع أمواله المقدمة وكذلك معرفة استطاعة المؤسسة على السداد.

الفرع الأول: تعريف التحليل المالي

يعرف التحليل المالي بأنه معالجة منظمة للعمليات المتاحة، بهدف الحصول على معلومات تستعمل في عملية اتخاذ القرار، وفي تقييم الأداء الماضي والحاضر، وتوقع ما ستكون عليه في المستقبل¹.

كما يعرفه الاقتصاديون بأنه أسلوب للتعامل مع البيانات المالية المتاحة باستخدام الوسائل وأدوات النسب المالية لتحليل العناصر المالية والاقتصادية الخاصة والعامة المحيطة بالمشروع وتحويلها إلى معلومات وعرضها للجهات المستفيدة لغرض الاسترشاد بها عند اتخاذ القرار².

نقول أيضا بأن التحليل المالي هو معالجة منظمة للبيانات المالية المتاحة لتقييم المشروع القائم أو المراد تطويره وتوسيعه وتشخيص المشاكل لاتخاذ القرارات المستقبلية والتخطيط لها في ظل ظروف عدم التأكد، ويعتمد التحليل المالي بصورة أساسية على استخدام المؤشرات المالية والتي تفيد إدارة المؤسسة في تقييم أدائها المالي والإداري³.

التحليل المالي من أجل اتخاذ القرارات التمويلية هو أمر مهم بالنسبة للبنك فمن خلاله يعرف مقدم التمويل إمكانية تقديم التمويل المطلوب من عدمه وذلك بدراسة القوائم المالية والمؤشرات المالية المختلفة والنسب المالية لمعرفة

¹ بن إبراهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية، الطبعة 01، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2012، ص182.

² حازم أحمد فروانة، أثر اعتماد المصارف الفلسطينية على التحليل المالي كأداة لترشيد قراراتها الائتمانية، المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 10، العدد 03، الجزائر، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2018، ص482.

³ خالد توفيق الشمري، التحليل المالي الاقتصادي في دراسات وتقييم جدوى المشاريع، الطبعة 01، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2010، ص54.

وضع المؤسسة إذا ما كان في حالة جيدة أم لا، ثم يتخذ القرار بتقديم التمويل إذا كانت النتائج إيجابية وعدم التقديم في حالة العكس¹.

الفرع الثاني: أهداف التحليل المالي

ومن أهداف التحليل المالي بالنسبة للمؤسسة أو البنك نجد²:

أهداف المؤسسة من التحليل المالي:

- معرفة نقاط القوة ونقاط الضعف وأساليب الإدارة المالية المتبعة لاتخاذ القرارات ذات البعد الاستراتيجي .
- توجيه وتخطيط الموارد المالية والإشراف والرقابة عليها.
- بناء سياسة مالية مستقلة، من خلال الدراسة والتشخيص الشامل للمركز المالي للمؤسسة، ووضع إطار تنموي وخطط وبرامج مضبوطة.

أهداف البنك من التحليل المالي:

- مدى توافر الكفاءة المالية والإدارية للعميل طالب التمويل، والتي بدورها تبرز مدى استعداد العميل للمحافظة على التمويل الممنوح له، والمقدرة على الاستغلال الأمثل لهذه الموارد المالية المتاحة له.
- الوقوف على الظروف المحيطة بالمؤسسة والبيئة الاقتصادية التي تنشط فيها، خاصة إذا تعلق الأمر بتمويل مؤسسة خارج المنطقة الكائن فيها مقر البنك.
- تحديد مصادر الأموال المستثمرة في المؤسسة سواء داخلية أو خارجية.
- التحقق من أوجه استغلال الأموال المستثمرة في المؤسسة.

وهناك أهداف عامة للتحليل المالي نلخصها كما يلي:

- تقييم أداء الوحدات الاقتصادية وزيادة القيمة الحالية والمستقبلية للمشاريع القائمة وزيادة القيمة المتوقعة للمشاريع الجديدة.
- متابعة تنفيذ الخطة الاستثمارية الموضوعية.
- بناء التوقعات خلال الفترة الزمنية القادمة القصيرة والمتوسطة، وطويلة الأجل للمحافظة على السيولة اللازمة للمشاريع القائمة والجديدة وتحقيق فوائض مالية مستمرة.

¹ مهند جعفر حسن حبيب، أساليب التحليل المالي ودورها في رفع كفاءة الأداء المالي للمؤسسات العامة السودانية، مجلة البديل الاقتصادي، المجلد 07، العدد 02، السودان، جامعة شندي، 2020، ص56.

² بن إبراهيم الغالي، مرجع سبق ذكره، ص182-ص183.

- تحقيق العوائد المناسبة على الاستثمار كالربحية التجارية للمشاريع القائمة والجديدة على حد سواء¹.
- اكتشاف الفرص الاستثمارية الجديدة.
- تقييم الوضعية المالية ومدى استطاعة المؤسسة على تحمل نتائج القرض.
- تقييم الوضعية المالية ومعرفة قدرة المؤسسة على تسديد ديونها والضمانات التي تقدمها².

المطلب الثاني: التحليل الساكن (العمودي) للمؤشرات والنسب المالية

يهتم التحليل الساكن بقياس النسبة المئوية لكل عنصر من عناصر القائمة المالية إلى قيمة الأصول³، وهذا الأسلوب يهتم بمقارنة الجزئيات بعضها مع بعض ومقارنة كل مجموعة جزئية بالكل، ويتسم التحليل العمودي بالجمود لأن استخدامه يقتصر على تحليل القوائم المالية لفترة زمنية واحدة وتعتبر هي سنة الأساس لتحديد النسب المئوية لعناصر القائمة المالية ذاتها⁴.

الفائدة من هذا التحليل هو تشخيص نوعية النشاط الذي حقق مساهمة في النشاط الإجمالي للشركة من جانب واكتشاف سلوك هذا النشاط وتقييمه من جانب آخر.

ومن الانتقادات التي وجهت لهذا النوع من التحليل هي أنه تحليل ساكن ولا يمكن أن يعبر عن الصورة الكاملة لأداء الشركة⁵.

الفرع الأول: المؤشرات المالية الساكنة

هي المؤشرات الساكنة التي تقيس وضعية المؤسسة ومعرفة تفاصيل أصولها وخصومها وهي كالتالي:

1. رأس المال العامل FR:

هو إجمالي الأصول المتداولة مطروحا منها إجمالي الخصوم المتداولة وهو رأس المال الفائض المستعمل أثناء دورة الاستغلال، وهو يمثل الهامش الذي تحتفظ به المؤسسة في شكل سيولة ويمكن اللجوء إليه لتغطية الاحتياجات

¹ خالد توفيق الشمري، مرجع سبق ذكره، ص55.

² محمد شاهين، تحليل وتقييم محافظ الأوراق المالية، الطبعة 01، دار حميثرا للنشر والتوزيع، مصر، القاهرة، 2017، ص21-ص22.

³ محمد غياث شبيخة، الاستثمار المبادئ-الأدوات-المخاطر والتقييم، الطبعة 01، دار رسلان للنشر والتوزيع، سوريا، دمشق، 2021، ص332.

⁴ جودة جعفر خطاب، إعادة هيكلة المصارف (دراسة تطبيقية)، دار دجلة للنشر والتوزيع، العراق، 2009، ص198-ص199.

⁵ عدنان تابه النعيمي، أرشد فداد التميمي، التحليل والتخطيط المالي (اتجاهات معاصرة)، دار البيزوري للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2011، ص46.

الطارئة والقصيرة المدة، التي يمكن أن تتحقق في ظل ظروف عدم التأكد، بما يسمح لها بمتابعة نشاطها بصورة طبيعية دون صعوبات مالية على مستوى الخزينة وضمان استمرار توازن هيكلها المالي¹.

ويمكن حساب رأس المال بأسلوبين:²

• من أعلى الميزانية:

رأس المال العامل = الأموال الدائمة - الأصول الثابتة

رأس المال العامل = (الأموال الخاصة + الديون الطويلة) - الأصول الثابتة

• من أسفل الميزانية:

رأس المال العامل = الأصول المتداولة - الخصوم المتداولة

ويمكننا التمييز بين مختلف النتائج كالتالي:

- **الحالة 01:** رأس المال العامل أكبر من الصفر، أي أن الأموال الدائمة أكبر من الأصول الثابتة وهنا تكون المؤسسة مبتعدة عن خطر التعثر المالي، ومنه فالمؤسسة متوازنة ماليا على المدى الطويل، وتمكنت من تغطية احتياجاتها طويلة الأجل بواسطة مواردها طويلة الأجل، وتحقق المؤسسة في هذه الحالة هامش أمان يمكنها من مواجهة مختلف المخاطر المستقبلية التي قد تتعرض لها.
- **الحالة 02:** رأس المال العامل يساوي الصفر، أي أن الأموال الدائمة مساوية تماما للأصول الثابتة، وهنا تكون المؤسسة متوازنة نوعا ما ماليا لكن هذا التوازن يعتبر توازن هش لأن أي زيادة مفاجئة في الأصول الثابتة يؤدي إلى قصر في مواردها المالية. وبالتالي تكون المؤسسة في هذه الحالة غير قادرة على مواجهة مختلف المخاطر المستقبلية ومختلف التزاماتها وتصبح قريبة من خطر التعثر المالي.
- **الحالة 03:** رأس المال العامل أصغر من الصفر، أي أن الأموال الدائمة لم تقم بتغطية الأصول الثابتة وهنا تكون المؤسسة قريبة من خطر التعثر المالي وفشل الهيكل المالي للمؤسسة، تكون المؤسسة في هذه الحالة عاجزة عن تمويل استثماراتها ومختلف احتياجاتها المالية بواسطة مواردها المالية الدائمة، حيث يسعى المسير المالي في هذه الحالة إلى تقليص استثمارات المؤسسة إلى الحد الذي يتوافق مع مواردها المالية.

¹ سمروود زبيدية، سحنون جمال الدين، دور التحليل المالي في تقييم الأداء المالي عن طريق مؤشرات التوازن، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، مجلد 06، العدد 03، الجزائر، 2020، ص351.

² عادل عشي، الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية (قياس وتقييم)، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2002، ص50.

2. الاحتياج في رأس المال العامل BFR:

يعتبر الاحتياج في رأس المال العامل بمثابة المحدد لرأس المال العامل، أو هو رأس المال العامل الأمتل للبنية المالية للمؤسسة، وهو عبارة عن حجم الأموال الدائمة الواجب توفيرها لتمويل الأصول المتداولة والذي يضمن تحقيق التوازن المالي الضروري للمؤسسة. وبحسب وفق طريقتين¹:

الطريقة الأولى:

- احتياج في رأس المال العامل = المخزونات + الزبائن - المورد

الطريقة الثانية:

- احتياج في رأس المال العامل = أصول متداولة - خزينة الأصول - (خضوم متداولة - خزينة الخضوم)

كذلك ينقسم احتياج رأس المال العامل إلى قسمين:

القسم الأول الاحتياج لرأس المال العامل للاستغلال BFRE:

ويخص عناصر الاحتياج الخاصة بالنشاط الأساسي للمؤسسة ويمكن حسابه كما يلي:

الاحتياج في رأس المال العامل للاستغلال = استخدامات الاستغلال - موارد الاستغلال

القسم الثاني الاحتياج لرأس المال العامل خارج الاستغلال BFRHE:

يتشابه نسبيا مع الاحتياج لرأس المال العامل للاستغلال ويكمن الفرق أنه يخص عناصر غير الرئيسية في نشاط المؤسسة. حيث يتم حسابه كما يلي:

الاحتياج في رأس المال خارج الاستغلال = استخدامات خارج الاستغلال - موارد خارج الاستغلال

ومنه: الاحتياج في رأس المال العامل = الاحتياج في رأس المال للاستغلال + الاحتياج في رأس المال خارج الاستغلال.

¹ محمد البشير وآخرون، تسيير الاحتياج في رأس المال المعياري، مجلة الدراسات المحاسبية والمالية، المجلد 04، العدد 02، الجزائر، 2020، ص 39.

3. الخزينة الصافية TN^1 :

هي وضعية الأموال التي بحوزة المؤسسة سواء موجبة أم سالبة، وهي عبارة عن الفرق بين التدفقات النقدية الخارجية والداخلية الأموال من وإلى المؤسسة خلال دورة استغلالية معينة، ويكمن حساب الخزينة الصافية وفق طريقتين:

الطريقة 01: الخزينة الصافية = القيم الجاهزة - السلفات المصرفية.

الطريقة 02: الخزينة الصافية = رأس المال العامل - احتياج في رأس المال العامل.

ويمكننا الوصول إلى ثلاث حالات:

الحالة 01: الخزينة < 0 هذا يعني أن المؤسسة لديها فائض بعد تغطية الاحتياجات ومن الأفضل أن تقوم باستغلال هذا الفائض بشكل أمثل، كونها بعيدة عن الوقوع في مشكلة العسر المالي.

الحالة 02: الخزينة $= 0$ هذا يعني أن المؤسسة قد استعملت السيولة المتاحة لتمويل كافة الاحتياجات بطريقة مثلى، وتعتبر هذه الحالة هي الأكثر كفاءة كونها لا تحتوي سواء على العجز أو الفائض.

الحالة 03: الخزينة > 0 هذا يعني أن المؤسسة في حالة عسر مالي وذلك بسبب العجز الموجود على مستوى الخزينة، وعدم قدرتها على تمويل الاحتياجات بطريقة مثلى.

الفرع الثاني: النسب المالية الساكنة

يمكن تصنيف النسب المالية وفقا للنشاط أو المهمة المراد تقييمها، نذكرهم كما يلي:

1. نسب السيولة:

تشير إلى قدرة المنظمة على تلبية التزاماتها على المدى القصير وعادة ما يكون ذلك لمدة سنة واحدة. وتعتمد على تلبية التزاماتها عموما على العلاقة بين الموجودات المتداولة والمطلوبات المتداولة². وتنقسم إلى ثلاثة نسب:

¹ عبد الرؤوف عزالدين، صابر بوعويبة، أدوات قياس وتقييم الأداء المالي في المؤسسات الاقتصادية ومدى مساهمتها في التنبؤ بفشلها المالي مع تطبيق لنموذج ألتمان في مؤسسة تواب، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية، المجلد 12، العدد 01، الجزائر، 2021، ص115.

² وائل محمد صبحي إدريس، طاهر محسن منصور الغالي، أساسيات الأداء وبطاقة التقييم المتوازن، الطبعة 1، دار وائل للنشر، الأردن، 2009، ص179.

❖ نسبة التداول (السيولة العامة):

تظهر هذه النسبة درجة تغطية الأصول المتداولة للخصوم المتداولة، وبالتالي فإنها تعمل على قياس التوازن المالي، أي تحقيق التناسق بين الاستخدامات قصيرة الاجل والمصادر المالية قصيرة الاجل وبكلمة أخرى أن يكون لدى المنشأة المقدرة المالية لمواجهة التزاماتها فوراً مع ضمان استمرار النشاط¹.

ويمكن حسابها بالطريقة التالية²:

$$\text{نسبة التداول} = \frac{\text{الأصول المتداولة}}{\text{الخصوم المتداولة}}$$

ويمكن التمييز بين ثلاث حالات لنسبة التداول:

الحالة 01: نسبة التداول < 1 يعني أن رأس المال العامل للمؤسسة موجب والمؤسسة تتمتع بسيولة تمكنها من الوفاء بالتزاماتها قصيرة الأجل اتجاه دائنيها، وتعتبر المؤسسة في حالة يسر مالي وبعيدة عن خطر التعثر المالي.

الحالة 02: نسبة التداول > 1 يعني أن رأس المال العامل للمؤسسة سالب والمؤسسة تعاني من نقص في سيولتها وغير قادرة على الوفاء بالتزاماتها اتجاه دائنيها خلال فترة استحقاقها وتصبح المؤسسة في هذه الحالة في حالة عسر مالي وقريبة من خطر التعثر المالي والإفلاس.

الحالة 03: نسبة التداول $= 1$ يعني أن رأس المال العامل للمؤسسة قد استخدم لتمويل الاحتياجات قصيرة الأجل بطريقة مثلى دون أن يخلف عجزاً أو فائضاً.

❖ نسبة السيولة السريعة (السيولة الخاصة):

هي النسبة التي تربط بين الأصول المتداولة الأكثر سيولة، والالتزامات المتداولة. حيث تأخذ هذه النسبة بالاعتبار التفاوت في درجات السيولة للأصول المتداولة، وهو ما تجاهلته نسبة التداول، حيث درجة سيولة النقدية والاستثمارات لا يمكن مقارنتها بدرجة سيولة المخزون، لذا فإن الأصول هنا صنفنا لنوعين: الأول: أصول سريعة السيولة وهي مثل (النقدية، الاستثمارات قصيرة الأجل، الذمم المالية -بالصافي-)، وتتميز هذه الأصول بإمكانية تحويلها إلى نقد بشكل سريع ومناسب وبدون حدوث خسائر نسبية في قيمتها عند التحويل؛ أما النوع الثاني من تلك الأصول البطيئة في تحولها إلى نقد مثل (المخزون، والمدفوعات مقدما)، وهي تلك الأصول التي تحتاج إلى فترة

¹ منير شاكر وآخرون، التحليل المالي مدخل صناعة القرارات، دار وائل للنشر، الأردن، عمان، 2018، ص73.

² محمد الصيرفي، التحليل المالي (وجهة نظر محاسبية إدارية)، الطبعة 01، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2014، ص232.

غير قصيرة لتتحول إلى نقد، وقد تتعرض لخسائر هامة في قيمتها إذا لم تأخذ الوقت الكافي لتسييلها وتحويلها إلى نقد¹.

وتحسب كما يلي:²

$$\text{نسبة السيولة السريعة} = \frac{\text{الاصول المتداولة - أصعبها تحولا الى نقدية}}{\text{الخصوم المتداولة}}$$

حدود هذه النسبة محصورة بين 0.3 و 0.5 في الحالات العادية³.

❖ نسبة النقدية (نسبة السيولة الجاهزة):

يهتم المحللون بهذه النسبة، لأن موجودات المؤسسة من النقد والأوراق المالية هي الموجودات الأكثر سيولة، وهي بالتالي التي سيعتمد عليها في الوفاء بالالتزامات بشكل رئيسي خاصة إذا لم تتمكن المؤسسة من تسييل موجوداتها الأخرى. ومن المهم الانتباه إلى أن تدني هذه النسبة لا يعني في كل الأحوال سوء السيولة لدى المؤسسة، لأنه قد تكون لها ترتيبات اقتراض مع البنوك تحصل بموجبها على النقد عند الحاجة⁴.

حيث تحسب كالتالي⁵:

$$\text{نسبة النقدية} = \frac{\text{النقد و ما في حكمه}}{\text{المطلوبات المتداولة}}$$

حدود هذه النسبة في الحالات العادية بين محصورة بين 0.2 و 0.3.

2. نسب الربحية:

❖ معدل العائد على الاستثمار:

يقيس هذا المعدل مدى ربحية الأصول وكلما كان هذا المعدل مرتفع كلما كان أداء المنشأة أفضل وأنها تحقق أرباحا جيدة⁶.

¹ مؤيد راضي خنفر، غسان فلاح المطارنة، تحليل القوائم المالية، الطبعة 1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2006، ص 131.

² منير شاكرو وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 73.

³ مطبوش العلجة، محاضرة في مقياس التسيير المالي، جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي، تيسمسيلت، الجزائر، 2019، ص 29.

⁴ مفلح عقل، مقدمة في الإدارة المالية، الطبعة 1، مكتبة المجتمع العربي للنشر وتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص 215.

⁵ مطبوش العلجة، مرجع سبق ذكره، ص 29.

⁶ وليد الحياي، علي خلف عبد الله، التحليل المالي واستخداماته للرقابة على الأداء والكشف عن الانحرافات، مركز الكتاب الأكاديمي للنشر، سلطنة عمان، 2015، ص 79.

ويحسب بالعلاقة التالية¹:

$$\frac{\text{صافي الربح}}{\text{إجمالي الموجودات (ثابتة - متغيرة)}} = \text{العائد على الاستثمار}$$

❖ معدل العائد على حقوق الملكية:

نستفيد من هذه النسبة لمعرفة العائد المحقق على أموال الملاك المستثمرين².

وتحسب بالعلاقة التالية³:

$$\frac{\text{صافي الربح}}{\text{حقوق الملكية}} = \text{العائد على حقوق الملكية}$$

العائد على الاستثمار والعائد على حقوق الملكية يمكن استخراجهما عند دراسة الميزانية عند معرفة إجمالي الموجودات (ثابتة ومتغيرة) وحقوق الملكية ومن بيان حساب المتاجر عند استخراج صافي الأرباح المتحققة.

❖ هامش الربح:

استخدام إجمالي الربح وإجمالي المبيعات لاستخراج إجماليات الربح المتحقق للمشروع خلال السنة، ويحسب كالتالي⁴:

$$\frac{\text{إجمالي الربح المحقق}}{\text{صافي المبيعات}} = \text{هامش الربح}$$

3. نسب النشاط:

تستخدم هذه النسب في الغالب لتقييم أداء الشركات المتعلقة بالمركز المالي قصير الأجل كمؤشر على نشاط المنشأة في تاريخ معين أو فترة زمنية معينة، وهي نسب إدارة الموجودات لأنها تقيس مدى كفاءة الإدارة في استخدام أصولها لإنتاج أكبر قدر من السلع والخدمات، وتعد معدلات الدوران أكثر نسب النشاط تطبيقاً في التحليل المالي، وهي إحدى المكونات الرئيسية لربحية المنشأة⁵. ومن أهم هذه النسب:

¹ خالد توفيق الشمري، مرجع سبق ذكره، ص 60.

² وليد الحياي، علي خلف عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 80.

³ خالد توفيق الشمري، مرجع سبق ذكره، ص 60.

⁴ خالد توفيق الشمري، نفس المرجع، ص 61.

⁵ مجدي الجعبري، التحليل المالي المتقدم، الطبعة 1، دار الحكمة للنشر والتوزيع، مصر، 2014، ص 127.

❖ معدل دوران الأصول

• معدل دوران إجمالي الأصول:

يشرح معدل دوران إجمالي الأصول مدى كفاءة الشركة في استخدام أصولها لتوليد المبيعات أو الإيرادات، حيث تستخدم هذه النسبة لقياس حجم المبيعات التي تتولد عن كل دينار من قيمة الأصول، وهو يشير أيضا إلى استراتيجية التسعير¹.

ويمكن حسابه كما يلي²:

$$\text{معدل دوران إجمالي الأصول} = \frac{\text{المبيعات}}{\text{إجمالي الأصول}}$$

○ معدل دوران الأصول الجارية:

تقيس قدرة الشركة على استخدام عناصر الأصول المتداولة في توليد المبيعات إلى قيمة الأصول الجارية³. ويمكن حسابها كما يلي⁴:

$$\text{معدل دوران الأصول الجارية} = \frac{\text{صافي المبيعات}}{\text{الأصول المتداولة}}$$

○ معدل دوران الأصول غير الجارية (الثابتة):

تستعمل هذه النسبة كمقياس لمدى كفاءة المؤسسة في استخدام موجوداتها الثابتة لأجل تحقيق المبيعات، وتعتبر هذه النسبة ذات دلالة جيدة خاصة إذا طبقت على الشركات الكبيرة التي تشكل موجوداتها الثابتة الجزء الأساسي من إجمالي الاستثمارات الكلية لديها. وتحسب على النحو التالي⁵:

$$\text{معدل دوران الموجودات الثابتة} = \frac{\text{صافي المبيعات}}{\text{صافي الموجودات الثابتة}}$$

¹ فهمي مصطفى الشيخ، التحليل المالي، الطبعة 01، فلسطين، دار SME Financial للنشر والتوزيع، 2009، ص59-ص60.

² عدنان تابه النعيمي، أرشد فناد التميمي، التحليل والتخطيط المالي (اتجاهات معاصرة)، مرجع سبق ذكره، ص96.

³ علي عبد الله الزعبي، أثر معدلات دوران على الأصول على عوائد أسهم الشركات غير المالية المساهمة المدرجة في بورصة عمان، جامعة عجلون الوطنية، الأردن، 2016، ص5.

⁴ مفلح عقل، مرجع سبق ذكره، ص325.

⁵ مفلح عقل، مرجع سبق ذكره، ص225-ص226.

❖ معدل دوران المخزون:

يقيس هذا المعدل مدى كفاءة وفاعلية إدارة المخزون وكلما زاد معدل دوران المخزون أو انخفض متوسط مدة الاحتفاظ بالمخزون كلما كان مؤشرا جيدا والعكس بالعكس وذلك مع مراعاة ارتفاعه أكثر مما يزيد من مخاطر إدارة المخزون¹.

ويكمن حسابها على النحو التالي²:

$$\text{معدل دوران المخزون} = \frac{\text{تكاليف البضاعة الباعة}}{\text{متوسط المخزون السلعي}}$$

$$\text{متوسط المخزون السلعي} = \frac{\text{مخزون أول المدة} + \text{مخزون آخر المدة}}{2}$$

❖ معدل دوران الزبائن:

تستخدم هذه النسبة كمؤشر للحكم على كفاءة إدارة الائتمان في المشروع على تحصيل الديون، ويرتبط ذلك بعدد المرات التي يمكن فيها تحصيل الديون خلال السنة. وكلما ارتفع المعدل عن السنوات السابقة فهو يشير إلى تحسن أداء الإدارة المختصة في تحصيل ديونها³.

ويمكن حسابها على النحو التالي⁴:

$$\text{معدل دوران الزبائن} = \frac{\text{صافي المبيعات الآجلة}}{\text{متوسط رصيد المدينين}}$$

¹ سالم محمد عبود، أحمد محمد فهمي البرزنجي، التحليل المالي (منهج تحليلي لتقوم الأداء ودعم العملية الإدارية)، الطبعة 1، دار الدكتور للعلوم الإدارية والاقتصادية، العراق، 2019، ص92.

² وائل محمد صبحي إدريس، طاهر محسن منصور الغالي، مرجع سبق ذكره، ص180.

³ وليد ناجي الحياي، التحليل المالي، منشورات الأكاديمية العربية في الدنمارك، الدنمارك، 2007، ص159.

⁴ نعيم نمر داوود، التحليل المالي (دراسة نظرية تطبيقية)، الطبعة 1، دار البادية للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص64.

❖ معدل دوران الموردين

يستفاد من هذا المؤشر لبيان مدى كفاءة المؤسسة في تسديد التزاماتها، إذ كلما كان المعدل مرتفعاً كلما كان أداء المؤسسة لالتزاماتها أفضل، وهذا من المؤشرات التي يؤكد عليها الدائنون والمقرضون، ويحسب كالتالي¹:

$$\text{معدل دوران الموردين} = \frac{\text{المشتريات الصافية}}{\text{الدائنين} + \text{أموال دائمة}}$$

4. نسب الهيكلية:

هي النسب التي تساعد في دراسة الهيكل المالي للمؤسسة والموضوعة لكل جانب من جوانب قائمة المركز المالي مثل نسبة الأصول الثابتة إلى مجموع الأصول أو نسبة أحد عناصر الموجودات الثابتة إلى مجموع الأصول الثابتة. وهذه النسب تظهر التوزيع النسبي لعناصر الأصول وكذلك الأمر بالنسبة لعناصر الخصوم، وتعتبر هذه النسب الأكثر دلالة لأغراض دراسة الهيكل التمويلي للمنشأة².

❖ نسبة الاستقلالية المالية:

تبين هذه النسبة استقلالية المؤسسة المالية، وعندما تكون النسبة أكبر من الواحد فيعني هذا أن المؤسسة مستقلة مالياً. وتحسب كالتالي³:

$$\text{نسبة الاستقلالية المالية} = \frac{\text{رأس المال الخاص}}{\text{مجموع الخصوم}}$$

❖ نسب التمويل:

• نسب التمويل الخارجي للأصول:

وتظهر هذه النسبة مدى اعتماد المؤسسة على التمويل الخارجي، واتجاه هذه النسبة للارتفاع يعني تزايد الاعتماد على التمويل الخارجي وبالتالي ازدياد عبئ الفوائد، وتحسب كالتالي⁴:

¹ جليل كاظم مدلول العارضي، الإدارة المالية المتقدمة (مفاهيم نظرية وتطبيقات عملية)، الطبعة 1، دار الصفاء للنشر وتوزيع، الأردن، 2013، ص65-ص66.

² منير شاكر محمد وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص54.

³ طارق طه، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، الإسكندرية، 2007، ص411.

⁴ منير شاكر محمد وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص54-ص62.

$$100 \times \frac{\text{الديون طويلة الأجل} + \text{الديون قصيرة الأجل}}{\text{مجموع الأصول}} = \text{نسبة التمويل الخارجي للأصول}$$

ارتفاع هذه النسبة عن 50% يعتبر مؤشرا سلبيا لأنه يفقد المؤسسة استقلالها المالي.

• نسبة التمويل الداخلي للأصول:

وتظهر هذه النسبة التمويل الداخلي (الذاتي) للأصول، وارتفاع هذه النسبة مؤشر إيجابي على وضع المؤسسة المالي، وتحسب كالتالي:

$$100 \times \frac{\text{رأس المال} + \text{الاحتياطيات} + \text{الأرباح المرحلة (المحتجزة)}}{\text{مجموع الأصول}} = \text{التمويل الداخلي للأصول}$$

• نسبة المديونية الكاملة:

هذه النسبة تقيس إجمالي الديون إلى الأموال الخاصة، وتحسب كالتالي:

$$100 \times \frac{\text{إجمالي الديون}}{\text{الأموال الخاصة (حقوق الملكية)}} = \text{المديونية الكاملة}$$

المطلب الثالث: التحليل الديناميكي (الأفقي) للمؤشرات والنسب المالية

يوضح هذا التحليل مدى النمو الحاصل في فقرات الميزانية وقائمة التدفقات النقدية ولفترات زمنية قد تكون لسنوات سابقة أو لسنة أساس. أي بمعنى أن هذا التحليل يحدد نسبة النمو والانخفاض في المركز المالي للشركة وإيراداتها¹.

حيث يهتم أسلوب التحليل هذا بدراسة التغيرات الحاصلة لعناصر القوائم المالية خلال فترة مقارنة مع فترة أخرى فيحدد حجم ونسب هذه التغيرات مما يتطلب توافر قوائم مقارنة، وهذا النوع من التحليل يساعد في فهم وتفسير مسار التغيرات في عناصر القوائم المالية².

¹ عدنان تابه النعيمي، أرشد فناد التميمي، مرجع سبق ذكره، ص 49.

² محمد غياث شيخة، مرجع سبق ذكره، ص 332.

الفرع الأول: المؤشرات المالية الديناميكية

هي المؤشرات التي تحدد كفاءة المؤسسة من خلال دراسة التدفقات المختلفة وجداول التمويل:

1. التغير في رأس المال العامل الإجمالي:

التغير في رأس المال العامل هو الفرق في صافي رأس المال العامل من فترة محاسبية إلى أخرى، ويحسب بالعلاقة التالية¹:

التغير في رأس المال العامل = التغير في الموارد الدائمة - التغير في الاستخدامات المستقرة.

$$\Delta FR = \Delta R_D - \Delta R_s$$

ونستنتج من المعادلة تغيرين أولهم موجب والثاني سالب:

■ **تغير رأس المال العامل الإجمالي موجب:** يكون FR_{ng} للسنة الحالية قد عرف ارتفاع مقارنة مع السنة السابقة، وقد يكون ذلك راجع لزيادة موارد المؤسسة مقارنة باستخداماتها، أو يرجع السبب إلى التنازل عن الاستثمارات، وتعتبر هذه الحالة جيدة بالنسبة للمؤسسة، لأنه من خلال هذا المؤشر يمكنها تغطية احتياجاتها.

■ **تغير رأس المال العامل الإجمالي سالب:** في هذه الحالة يكون FR_{ng} للسنة السابقة أكبر من FR_{ng} للسنة الحالية، هذا الانخفاض قد يكون سببه انخفاض في الأموال الخاصة، أو انخفاض في الديون المتوسطة وطويلة الأجل، بسبب قيام المؤسسة بتسديد ديونها، أما في الحالة الأخرى التي تؤدي إلى انخفاض رأس المال العامل الإجمالي فهي عملية حيازة تسيّيات وخصوصا الجديدة منها، وتعتبر هذه الحالة غير جيدة بالنسبة للمؤسسة، لأنها تؤثر على الوضعية المالية لها.

2. التغير في الاحتياج لرأس المال العامل للاستغلال وخارج الاستغلال²:

❖ التغير في الاحتياج لرأس المال العامل للاستغلال:

يعبر عنه بالتغير في عناصر الاستغلال يعني الاحتياجات المالية لدورة الاستغلال في الدورة الجارية، والتي تنتج عن التباعد الزمني بين أجال التسديد وأجال التحصيل، والتي يتم حسابها عن طريق الفرق بين استخدامات وموارد الاستغلال الجاريين. ويكون وفق العلاقة التالية:

¹ يحيياوي سمير، محاضرات وتمارين في مقياس التحليل المالي، مطبوعة تم نشرها، جامعة البويرة، الجزائر، 2018، ص105.

² إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي الإدارة المالية، الطبعة 02، الجزء الأول، دار وائل للنشر، عمان، 2011، ص114-ص116.

التغير في الاحتياج لرأس المال العامل للاستغلال = التغير في استخدامات الاستغلال - التغير في موارد الاستغلال

$$\Delta BFR_{ex} = \Delta E_{ex} - \Delta R_{ex}$$

❖ التغير في الاحتياج لرأس المال العامل خارج الاستغلال:

يعبر عنه بالتغير في عناصر خارج الاستغلال، ويتمثل في الاحتياجات المالية التي تنشأ عن الأنشطة غير الأساسية، أي الأنشطة التي يكون لها طابع استثنائي، ويتم حساب هذا التغير من خلال العلاقة التالية:

التغير في الاحتياج لرأس المال العامل خارج الاستغلال = التغير في الاستخدامات خارج الاستغلال - التغير في الموارد خارج الاستغلال

$$\Delta BFR_{hex} = \Delta E_{hex} - \Delta R_{hex}$$

عند حساب الاحتياج لرأس المال العامل للاستغلال وخارج الاستغلال نجد حالتين:

- **تغير احتياج رأس المال العامل موجب:** معناه أن جزء من الاحتياجات المتداولة ممولة عن طريق الأموال الخاصة ويجب على المؤسسة معالجة هذه الوضعية لأنها ليست مثالية بل مبرمجة.
- **تغير احتياج رأس المال العامل سالب:** هذه الوضعية غير ملائمة بالنسبة للمؤسسة ولو تستمر هذه الحالة يتوقع أن تكون المؤسسة في حالة مالية حرجة.

3. التغير في الخزينة¹:

يعتبر محصلة كل التغيرات السابقة ويتشكل أساساً من عنصرين هما، التغير في موارد الخزينة متمثلة في الاعتمادات البنكية الجارية خلال الدورة الجارية، والتغير في استخدامات الخزينة وتشمل السيولة النقدية التي وضعت في شكل متاحات خلال الدورة. والفرق بين استخدامات الخزينة وموارد الخزينة ينتج عنه التغير في الخزينة. ويحسب كما يلي:

التغير في عناصر الخزينة = التغير في موارد الخزينة - التغير في استخدامات الخزينة

$$\Delta T_{ng} = \Delta E_t - \Delta R_t$$

¹ إلياس بن ساسي، يوسف فريشي، مرجع سبق ذكره، ص 117.

نستنتج من الحساب حالتين هما:

■ **تغير الخزينة موجب:** يعني أن التغير في رأسمال العامل أكبر من التغير في احتياج رأسمال العامل لذلك تكون ΔT_{ng} موجبة وهي حالة جيدة للمؤسسة، كما يكون ذلك بسبب الزيادة في القيم المتاحة أو النقص في قيمة التسبيقات البنكية.

■ **تغير الخزينة سالب:** هذا يعني أن ΔFR_{ng} أقل من ΔBFR_{ng} وهو ما يدل على انخفاض في الخزينة الصافية، وقد يكون ذلك بسبب زيادة في قيمة التسبيقات البنكية أو انخفاض في قيمة المتاحات النقدية، وهو المؤشر الذي يقيس تطور سيولة المؤسسة.

وبناء على التغيرات في العناصر الثلاث يمكن حساب التغير في رأس المال العامل من أدنى الميزانية تبعا للعلاقة التالية:

$$\Delta FR_{ex} = \Delta BFR_{ex} + \Delta BFR_{hex} + \Delta T_{ng}$$

الفرع الثاني: النسب المالية الديناميكية

1. مقياس جودة الربحية والسيولة¹:

❖ جودة الربحية:

توفر قائمة التدفقات النقدية معلومات يمكن بواسطتها التمييز بين صافي الربح المعد على أساس الاستحقاق وصافي الربح المعد على الأساس النقدي، وهذا المقياس يبين مدى أهمية ارتفاع النقدية المتحصل عليها خلال السنة من الأنشطة التشغيلية، فكلما ارتفع صافي التدفق النقدي كلما ارتفعت نوعية وجودة الأرباح. من بين النسب نجد:

● نسبة كفاية التدفقات النقدية التشغيلية:

$$\text{نسبة كفاية التدفقات النقدية التشغيلية} = \frac{\text{التدفقات النقدية الداخلة من الأنشطة التشغيلية}}{\text{التدفقات النقدية الخارجة من الأنشطة التشغيلية}}$$

● مؤشر النقدية التشغيلية:

توضح هذه النسبة مدى قدرة أرباح المؤسسة على توليد تدفق نقدي تشغيلي. وتحسب كالتالي:

$$\text{مؤشر النقدية التشغيلية} = \frac{\text{صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية}}{\text{صافي الربح}}$$

¹ منير شاكر محمد إسماعيل، التحليل المالي، الطبعة 02، دار وائل للنشر، عمان، 2005، ص 163-166.

❖ جودة السيولة:

إن السيولة توفر جانب الأمان للمؤسسة حيث توفر القدرة على مواجهة الالتزامات النقدية الجارية، وبما أن صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية يمثل أساس توفر السيولة، فإن جدول تدفقات الخزينة يوفر معلومات مهمة في هذا الجانب، كما إنها توفر معلومات عن الكفاءة في سياسة التحصيل. ومن أهم نسب قياس جودة السيولة نجد:

● نسبة تغطية النقدية:

وتبين هذه النسبة ما إذا كانت المؤسسة تحقق نقدية بما فيه الكفاية لمواجهة التزاماتها الاستثمارية والتمويلية، وما مدى الحاجة إلى التمويل عن طريق الاقتراض أو بواسطة أموال الملكية أو الطريقتين معا.

$$\text{نسبة التغطية النقدية} = \frac{\text{صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية}}{\text{التدفقات النقدية الخارجية للأنشطة الاستثمارية والتمويلية}}$$

2. فترة الاسترداد:

تشير فترة الاسترداد إلى طول المدة الزمنية اللازمة لتساوي التدفق النقدي الصافي الداخلى من إنفاق رأسمالي معين مع التدفق النقدي الخارج لهذا الاقتراح. وبعبارة أخرى الفترة المتوقع استرداد قيمة الإنفاق الأصلي خلالها. وتحسب فترة الاسترداد بقسمة الاستثمار على صافي التدفق النقدي السنوي وذلك في حالة تساوي صافي التدفقات النقدية السنوية. وتحسب كالتالي¹:

$$\text{فترة الاسترداد} = \frac{\text{الاستثمار المبدئي}}{\text{صافي التدفق النقدي السنوي}}$$

حيث، الاستثمار المبدئي = التكلفة الأصلية للأصل الثابت + الزيادة في رأس المال

3. معدل العائد على الاستثمار:

هو مؤشر يعبر عن قدرة الموجودات على تحقيق دخل يعبر عنه كنسبة، وهذه النسبة تكشف ربحية الشركة في عملياتها التشغيلية وغير التشغيلية، وهي بذلك تعمل كمقياس لفعالية ونشاط الإدارة وتحسب كالتالي²:

¹ سمير محمد عبد العزيز، مدخل في التحليل واتخاذ القرارات، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، 2006، ص84-ص85.

² بداح محسن السبيعي، العلاقة بين الرفع المالي والعائد على الاستثمار في شركات المساهمة العامة الكويتية، مذكرة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط عمان، الأردن، 2012، ص09.

$$\text{معدل العائد على الاستثمار} = \frac{\text{صافي الربح}}{\text{متوسط قيمة إجمالي الموجودات}}$$

4. نسبة القدرة على السداد¹:

هدف هذه النسبة هو ضمان الاستقلالية المالية للمؤسسة وحرية اتخاذ قراراتها، بالإضافة إلى أن ارتفاع نسبة الاستدانة عن حصة الأموال الخاصة يعرض المؤسسة لمخاطر العسر المالي ومخاطر الإفلاس، وكذا القيود التي يفرضها المقرضون بسبب ارتفاع المخاطر المالية، كما تعبر هذه النسبة عن مدة السداد المتوسطة بين المؤسسة ودائنيها والتي تقل عن ثلاث سنوات، وقدرة التمويل الذاتي لثلاث سنوات قادمة تغطي إجمالي الديون المالية. وتحسب كالتالي:

$$\text{القدرة على السداد} = \frac{\text{الديون المالية}}{\text{القدرة على التمويل الذاتي}}$$

يجب ألا تتجاوز الديون المالية ثلاث أضعاف القدرة على التمويل الذاتي خلال السنة المالية المقدرة، ومدى توفر السيولة لوفاء المؤسسة بالتزامات قصيرة الأجل "الخصوم المتداولة"، بما لديها من نقدية أو أصول أخرى يمكن تحويلها إلى نقدية في فترة زمنية قصيرة نسبياً "الأصول المتداولة".

5. نسب المردودية:

❖ المردودية الاقتصادية:

تعتبر المردودية الاقتصادية عن مدى كفاءة الأصول الاقتصادية للمشروع، وهي العلاقة بين النتيجة الاقتصادية وبمجموع الأصول المستعملة للحصول عليها، وتعتبر عن كفاءة استعمال الموارد المتاحة من طرف القائمين على المشروع أو المؤسسة خلال فترة زمنية معينة بغض النظر عن طريقة التمويل. حيث تحسب كالتالي²:

$$\text{المردودية الاقتصادية} = \frac{\text{فائض إجمالي للاستغلال}}{\text{الأموال الدائمة}}$$

¹ رضاني العلا وآخرون، دور الأساليب الكمية في اختيار القرارات التمويلية المتوازنة في المؤسسة الاقتصادية، مجلة المدبر، المجلد 02، العدد 02، 2015، ص135-ص136.

² سعيد رحيم، زينب خلدون، دراسة تحليلية لمدى صلاحية الرفع المالي في المشروعات الاقتصادية الإسلامية، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد 3، العدد 4، الجزائر، 2018، ص59.

❖ المردودية المالية:

تعرف المردودية المالية على أنها العلاقة بين النتيجة الصافية والأموال الخاصة، فهي تقيس العائد المالي المتحقق من الأموال المستثمرة في المؤسسة. ويمكن التعبير عنها بالعلاقة التالية¹:

$$\frac{\text{النتيجة الصافية}}{\text{الأموال الخاصة}} = \text{المردودية المالية}$$

❖ المردودية التجارية:

تسمح المردودية التجارية بدراسة وتقييم الأداء التجاري أو البيعي للمؤسسة، فهي معيار مهم لتقييم الأداء في المؤسسات التجارية وتمثل هذه المردودية في قدرة المؤسسة على استخلاص فائض من التشغيل أو هامش تجاري، فهي بذلك تقدم معلومات تساعد على إصدار حكم ذو قيمة حول فعالية وكفاءة النشاط التجاري والصناعي الذي تمارسه المؤسسة². حيث تحسب كالتالي³:

$$100 \times \frac{\text{الأرباح الصافية}}{\text{المبيعات}} = \text{المردودية التجارية}$$

¹ صبرينة بن عروج، سفيان بن يلقاسم، أثر تطبيق محاسبة القيمة العادلة على المردودية المالية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، Revue des Réformes Economique et Intégration En Economie Mondiale، المجلد 3، العدد 2، الجزائر، 2019، ص5.

² شريف غباط، مهري عبد المالك، تقييم الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية باستخدام مؤشر قياس المردودية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية-العدد الاقتصادي-، المجلد 24، العدد 2، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2013، ص141.

³ نظيرة قلادي، مطبوعة في مقياس التحليل المالي وإدارة المشاريع، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2021، ص62.

خلاصة الفصل:

للتمول عدة مصادر وأنواع وكل نوع له محدداته الخاصة التي يطلب على أساسها، ومن المصادر التمويلية المتوفرة هي القروض سواء كانت الطويلة منها أو المتوسطة وحتى القصيرة المدى، تبنت البنوك استراتيجيات مالية حديثة أدخلت عليها ك رأس مال المخاطر والتمويل الإسلامي لكن لم تبدأ بعد العمل بها في أرض الواقع. حيث تواجه المؤسسات صعوبات في الحصول على تمويل معين تكمن هذه الصعوبات أساساً في الضمانات المقدمة للبنوك عندما يقوم البنك بتمويل مؤسسة معينة يقوم بدراسات تحليلية معمقة لهذه المؤسسة حيث تقدم المؤسسة قوائمها المالية ويقوم البنك بتحليلها واستخراج مؤشرات المالية وكذلك نسبها المالية لمعرفة وضعيتها وصورتها المالية ليقوم في الأخير ومن منطلق التحليل المالي باتخاذ القرار بتمويل المؤسسة أو عدم تمويلها.

الفصل الثالث

تمهيد:

تعد البنوك طرفا أساسيا في منح القروض لتمويل المشاريع الاستثمارية، ومن بين هذه البنوك بنك الفلاحة والتنمية الريفية الذي هو محل دراستنا، حيث يمنح قروض استثمارية تعتبر من أبرز الصيغ الموجهة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تتطلب عملية اتخاذ القرار التمويلي دراسة عميقة من البنك لكل الجوانب المالية والاقتصادية، ويعد التحليل بالمؤشرات والنسب المالية من أكثر الأساليب شيوعا، وخصوصية من وجهة نظر المحلل الائتماني، وتكمن أهميتهم كونهم أكثر قدرة من القيم المطلقة على التعبير عن حقيقة الوضع المالي للمؤسسة التي تسهم بدرجة كبيرة في اتخاذ القرار التمويلي.

فقد تناولنا في هذا الفصل:

المبحث الأول: بطاقة تقديمية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

المبحث الثاني: صيغ التمويل المتوفرة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

المبحث الثالث: اتخاذ القرارات التمويلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: بطاقة تقديمية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية المؤسسة الوحيدة التي تقوم بتمويل القطاع الفلاحي، حيث تنتشر فروعها على مستوى التراب الوطني، تقدم هذه الفروع المتمثلة في الوكالات مختلف الخدمات التي يحتاجها الفلاحين، من خلال منحهم القروض ومختلف التسهيلات التي قدمتها الدولة لهم، كما يقوم بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق القروض وأساليب أخرى.

المطلب الأول: لمحة تاريخية عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية

بنك الفلاحة والتنمية الريفية من ضمن البنوك المعترف بها دوليا ويتمثل نشاطه في تمويل مختلف القطاعات الفلاحية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرع الأول: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو هيئة عمومية اقتصادية، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وكذا بالاستقلال في التسيير، وهو بنك تجاري مثله مثل البنوك التجارية الأخرى، يمول مختلف القطاعات الاقتصادية، هو أيضا صاحب أكبر شبكة بنكية في الجزائر مقارنة مع الهيئات الأخرى. تأسس هذا البنك في إطار سياسة إعادة الهيكلة التي تبنتها الدولة بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري بموجب مرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس 1982 وذلك بهدف تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي، ولقد أوكلت له مهمة تمويل هياكل ونشاطات القطاع الفلاحي، الصناعي، الري، الصيد البحري والحرف التقليدية في الأرياف.

رأسماله قدر ب 2.200.000.000 دينار جزائري مقسمة إلى 2200 سهم بقيمة 1.000.000 دينار جزائري للسهم، وهو مسؤولة عن تزويد الشركات الاقتصادية العامة بالمشورة والمساعدة في استخدام وإدارة وسائل الدفع المتاحة لها، وذلك فيما يتعلق بالسرية المصرفية.

فبموجب القانون 10/90 الصادر في 14 أبريل 1990، المتعلق بالنقد والائتمان، أصبح البنك، شخصاً اعتبارياً يقوم بعمليات تلقي الأموال من الجمهور، وعمليات منح الاعتمادات، فضلاً عن الوسائل المتاحة للعملاء. منذ عام 1999 زاد رأس مال شركة بدر لتصل إلى الحد الأدنى البالغ 33.000.000.000 دينار جزائري مقسمة إلى 3300 سهم بقيمة 1.000.000 دينار جزائري للسهم، ثم وصل رأسماله في أواخر سنة 1999 إلى 54.000.000.000 دينار جزائري ولتحقيق أهدافه والاستعداد للمرحلة الراهنة وضع البنك استراتيجية شاملة من خلال التغطية الجغرافية لكامل التراب الوطني بما يفوق 300 وكالة ومديرية فرعية.

من بين المديريات والوكالات التي أنشأها البنك المديرية الفرعية لولاية قالملة التي هي محل تربصنا، تأسست في مارس 1982 وهي تابعة للمجموعة الاستغلالية لولاية قالملة وتحمل رقم 821. وتضم ولايتي قالملة وسوق أهراس كما تضم 10 وكالات أخرى هي:

❖ وكالة قالملة وتضم خمسة وكالات وهي:

وكالة قالملة 821، وكالة عين مخلوف 816، وكالة واد الزناتي 819، وكالة بوشقوف 820، وكالة هيليبوليس 827.

❖ وكالة سوق أهراس وتضم خمسة وكالات وهي:

وكالة سدراتة 818، وكالة مداوروش 824، وكالة تاورة 825، وكالة سوق أهراس 817، وكالة سوق أهراس 822.

الفرع 02: تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

هناك ثلاثة مراحل رئيسية تميز التطور الذي شهده البنك وهي كالتالي:

(1) المرحلة الأولى من 1982 إلى 1990:

تمكن بنك الفلاحة والتنمية الريفية خلال هذه السنوات الثماني، من ترسيخ وجوده في العالم الريفي، من خلال فتح العديد من الفروع في المجالات الزراعي، اكتسبت سمعة وخبرة معينة في تمويل صناعة الأغذية والصناعة الميكانيكية الزراعية. وكان هذا التخصص جزءاً من سياق الاقتصاد المخطط، حيث كان لكل بنك عام مجاله الخاص الذي يتدخل فيه.

(2) المرحلة الثانية من 1991 إلى 1999:

بموجب القانون 10/90 الخاص بالنقد والقروض، والذي ألغى من خلاله التخصص القطاعي للبنوك المطبق من قبل، وفي إطار الاقتصاد الموجه، وسع بنك الفلاحة والتنمية الريفية قاعدة نشاطاته، ليشمل قطاعات أخرى من النشاط، ولا سيما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مع بقائه شريكاً متميزاً للقطاع الزراعي، وعلى الصعيد التقني، كانت هذه المرحلة هي مرحلة إدخال تقنيات الحاسوب عبر مختلف وكالات البنك.

- 1991: تنفيذ نظام "سويفت" لتنفيذ عمليات التجارة الدولية؛
- 1992: تنفيذ برنامج "SYBU"، بوحدهات مختلفة لمعالجة المعاملات المصرفية (إدارة القروض، إدارة النقد، إدارة الاستثمار، التشاور عن بعد لحسابات العملاء). حوسبة جميع عمليات التجارة

الخارجية، تتم معالجة فتح الاعتمادات المستندية في غضون 24 ساعة كحد أقصى. استحداث دليل جديد للحسابات على مستوى الفرع؛

- 1993: استكمال حوسبة جميع العمليات المصرفية على مستوى الشبكة؛
- 1994: التكليف ببطاقة الدفع والسحب عبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية؛
- 1996: إدخال المعالجة عن بعد (معالجة وتنفيذ المعاملات المصرفية عن بعد وفي الوقت الحقيقي)؛
- 1998: تشغيل بطاقة السحب بين البنوك (CIB).

(3) المرحلة الثالثة من 2000 إلى يومنا هذا:

تتميز المرحلة الحالية بالمشاركة الضرورية للبنوك العامة في إنعاش الاستثمارات الإنتاجية وموائمة أنشطتها ومستوى خدماتها مع مبادئ اقتصاد السوق. فيما يتعلق بالتدخل في تمويل الاقتصاد، زاد بنك الفلاحة والتنمية الريفية بشكل كبير من حجم القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القطاع الخاص (جميع الفروع مجتمعة) مع زيادة مساعدته للقطاع الزراعي وشبه الزراعي.

من أجل التوافق مع التغييرات الاقتصادية والاجتماعية العميقة وتلبية توقعات العملاء، نفذ البنك برنامج عمل مدته خمس سنوات، مع التركيز بشكل خاص على تحديثه، وتحسين الخدمات، وكذلك المحاسبة والدمج المالي وقد حقق هذا البرنامج حتى الآن الإنجازات التالية:


- 2000: إنشاء تشخيص شامل لنقاط القوة والضعف في البنك ووضع خطة للارتقاء بالمؤسسة فيما يتعلق بالمعايير الدولية. إضافة إلى تعميم نظام الشبكة المحلية مع إعادة تنظيم حزمة برامج SYBU كخادم عميل؛
- 2001: التوحيد المحاسبي والمالي، وإصلاح وتقصير إجراءات معالجة الملفات الائتمانية وتوجيهها والمعاقبة عليها. تختلف المواعيد النهائية بين 20 و90 يوماً، سواء كان ملف استغلال أو استثمار أو حتى مستوى عقوبته (وكالة، فرع، إدارة عامة). كذلك تحقيق مفهوم "المساعدة البنكية" مع "الخدمات القابلة للتخصيص" (وكالة عميروش، الشراكة، إلخ). استحداث دليل جديد للحسابات على مستوى المحاسبة المركزي، وتعميم شبكة MEGA PAC من خلال وكالاته وهيكله المركزية.
- 2002: تعميم معيار "موازنة البنك" مع "الخدمة الشخصية" على الفروع الرئيسية للتراب الوطني.
- 2005: تطبيق مفهوم البنك الإلكتروني للسماح لزبائنه بالاطلاع على رصيد حسابه، إلى جانب ذلك فقد تم ابتكار قرض جديد قصير والذي يكون مضموناً بسلع عقارية أو أوراق مالية.

- 2006: إصدار بطاقة CBR (Carte Badr de retraite) التي عممت على وكالات البنك في بداية جوان 2006.
- 2007: فتح البنك شبائكه الخاصة وتم تعميمها على مستوى جميع وكالاته.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

لبنك الفلاحة والتنمية الريفية عدة وكالات على مستوى كل ولاية وكل وكالة تنشط في دائرة معينة من الولاية.

شكل رقم (02): الهيكل التنظيمي للوكالة الجهوية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية (قلمة):



المصدر: أمانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية الوكالة الجهوية قلمة.

وهذا شرح بسيط لمختلف المصالح المتواجدة في البنك:

❖ مصلحة الاستغلال:

تدور مهامها حول استقبال الزبائن وتلبية رغباتهم في فتح حسابات بمختلف الأنواع وكذلك البحث عن زبائن جدد من جهة، ومن جهة أخرى لها مهمة توزيع القروض كما تتماشى مع القوانين المعمول بها من دراسة استعمال القروض وتسديدها ومن مهامها تحصيل القروض عند آجالها وفض النزاعات والمتابعة القضائية للزبائن غير الأوفياء اتجاه التزاماتهم، وتضم مصلحة الاستغلال الوظائف التالية:

- وظيفة القروض.
- وظيفة الشؤون القانونية.
- وظيفة الموارد والحسابات.

❖ مصلحة الزبائن:

تتلخص مهام هذه المصلحة في معالجة وتلبية طلبات الزبائن فيما يخص العمليات التي لها علاقة بالصندوق من سحب وإيداع، وكذلك سحب الشيكات والأوراق المالية وعمليات التحويل والتعامل بالعملة الصعبة وتسيير الحسابات ومسك الدفاتر وفتح الاعتماد والتسليم المستندي.

❖ الخلية الإدارية:

تشكل من وظيفة المراقبة والمحاسبة ووظيفة الشؤون العامة وتتلخص مهامها في كل الأعمال الخاصة بالتنظيف والصيانة والأمن والتأمين.

- المراقبة اليومية الحسابية والتأكد من صحة العمليات.
- تسجيل الملفات التي تدخل تحت المصلحتين وإعطائهم رقم تسلسلي.

❖ الأمانة:

يتمثل دور الأمانة في:

- تلقي البريد الوارد وإرسال البريد الصادر
- القيام بالعمليات الإدارية المختلفة كالطبع واستقبال الملفات والبرقيات والإشراف على المكالمات والفاكس.
- تنظيم مواعيد المدير.

المطلب الثالث: الأهداف التي تميز بنك الفلاحة والتنمية الريفية

إن المناخ الاقتصادي الجديد الذي تشهده الساحة المصرفية المحلية والعالمية، جعل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية لاعبا كبيرا على الجانب الديناميكي، وأكثر فعالية في تمويل الاقتصاد الوطني من جهة، وتدعيم مركزه التنافسي في ظل المتغيرات الراهنة من جهة أخرى، وبذلك أجبر المسؤولون على البنك وضع استراتيجية أكثر فعالية لمواجهة التحديات التي تفرضها البيئة المصرفية. وأمام كل هذه الأوضاع وجب على عليهم إعادة النظر في أساليب التنظيم وتقنيات التسيير التي يتبعها البنك، والعمل على ترقية منتجاته وخدماته المصرفية من أجل إرضاء الزبائن والاستجابة لانشغالاتهم.

وفي هذا الصدد لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية مثله مثل البنوك العمومية الأخرى إلى القيام بأعمال ونشاطات متنوعة، وعلى مستوى عال من الجودة، للوصول إلى استراتيجية تتمثل في جعله مؤسسة مصرفية كبيرة وشاملة يتدخل في تمويل كل العمليات الاقتصادية، حيث بلغت ميزانيته حوالي 5.8 مليار دولار سنة 2000، وينشط بواقع 30% من التجارة الخارجية بالجزائر، ولهذا أصبح بثقة المتعاملين الاقتصاديين والأفراد الزبائن على سواء، وهذا قصد تدعيم مكانته ضمن الوسط المصرفي.

ومن أهم الأهداف المسطرة من طرف إدارة البنك ما يلي:

- توسيع وتنويع مجالات تدخل البنك كمؤسسة مصرفية شاملة.
- تحسين نوعية وجودة الخدمات.
- تحسين العلاقات مع الزبائن.
- الحصول على أكبر حصة من السوق.
- تطوير العمل المصرفي قصد تحقيق أقصى قدر من الربحية.

وبغية تحقيق تلك الأهداف قام البنك بتهيئة الشروط للانطلاق في المرحلة الجديدة التي تتميز بتحولات هامة نتيجة انفتاح السوق المصرفية أمام البنوك الخاصة المحلية والأجنبية، حيث قام البنك بتوفير شبكات جديدة ووضع وسائل تقنية حديثة كالأجهزة والأنظمة المعلوماتية، حيث بذل القائمون على البنك مجهودات كبيرة لتأهيل موارده البشرية، وترقية الاتصال داخل وخارج البنك، مع إدخال تعديلات على التنظيمات والهياكل الداخلية للبنك تتوافق مع المحيط المصرفي الوطني واحتياجات السوق.

كما سعى البنك إلى التقرب أكثر من الزبائن وهذا بتوفير مصالح تتكفل بمطالبهم وانشغالاتهم والحصول على أكبر قدر من المعلومات الخاصة باحتياجاتهم، وكان البنك يسعى لتحقيق هذه الأهداف بفضل الأعمال التالية:

- رفع حجم الموارد بأقل تكاليف.
- توسيع نشاطات البنك فيما يخص التعاملات.
- تسيير صادم لخزينة البنك بالدينار والعملية الصعبة.

المبحث الثاني: صيغ التمويل المتوفرة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تتوفر صيغ مختلفة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية تتمثل في القروض المتنوعة والصيرفة الإسلامية ولكن كلها تتميز بأنها لا تعطى إلا بضمانات مختلفة وشروط عديدة للحفاظ على مال البنك من الضياع.

المطلب الأول: التمويل بالقروض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

هناك قروض عديدة يقدمها البنك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكل قرض ومميزاته حسب احتياج كل مؤسسة والسمة المشتركة بينهم أنهم كلهم يقدمون بضمانات معينة.

1- الإيجار المالي (Le Leasing):

هو عبارة عن قرض يبيع بالإيجار من أجل استئجار الآلات الزراعية ومعدات السقي المصنعة محليا، والتي تتدخل بشكل مباشر في مشاريع الاستثمار. وهو قرض مدعوم جزئيا من طرف الدولة. ومن شروطه:

- يمكن أن يصل القرض إلى 100% من تكلفة المعدات المراد اقتنائها.
- مدته 10 سنوات بالنسبة لآلات الحصاد والدرس و 05 سنوات بالنسبة لباقي المعدات.
- يبلغ معدل الفائدة المطبق 9.7% باحتساب كامل الرسوم (5.7% على عاتق الزبون و 4% دعم).

2- قرض الرفيق:

هو قرض دخل حيز التنفيذ في 01 أوت 2008، وهو قرض استغلالي مدعوم من طرف الدولة 100 مخصص لتمويل الفلاحين المربين الخواص منهم التعاونيات ووحدات الخدمات الفلاحية. ومن شروطه:

- المبلغ محدد.
- مدته سنة واحدة قابلة للتمديد ستة أشهر في حالة الظروف القاهرة.
- الفائدة 5.5% على عاتق وزارة الفلاحة والتنمية الريفية أي أن الزبون لا يتحمل معدل الفائدة.

3- قرض الاستغلال:

هو عبارة عن قروض قصيرة الأجل تسمح بمواجهة ظرف مؤقت لتمويل نشاط الاستغلال وتهدف لتغطية الأصول المتداولة وهي قروض مخصصة لتمويل مدتها من بضعة أيام إلى بضعة شهور ولا تتجاوز السنة.

4- قرض التحدي:

هو عبارة عن قرض استثماري مدعوم جزئيا من طرف الدولة يمنح في إطار إنشاء مستثمرات فلاحية وحيوانية جديدة، أو مستثمرات قائمة على أراضي زراعية مستغلة، التابعة للملكية خاصة أو لأملاك الدولة الخاصة. ومن شروطه:

- معدل الفائدة 0% خلال 5 سنوات الأولى.
- المساهمة الشخصية تتراوح بين 10% إلى 20% من تكلفة المشروع.
- مبلغ القرض من 1.000.000 دج إلى غاية 100.000.000 دج.
- فترة السداد تتراوح بين 03 سنوات و15 سنة.

5- قرض التحدي الفدرالي:

هو عبارة عن قرض استثماري، مدعوم جزئيا من طرف الدولة يمنح للمتعاملين (متعامل التحويل، التعبئة وتخزين المنتجات الفلاحية). ومن شروطه:

- معدل الفائدة 0% خلال 5 سنوات الأولى.
- المساهمة الشخصية تتراوح بين 10% إلى 20% من تكلفة المشروع.
- مبلغ القرض من 1.000.000 دج إلى غاية 200.000.000 دج.
- فترة السداد تتراوح بين 03 سنوات و15 سنة.

6- القرض السياحي:

يعتبر القرض السياحي عبارة عن قرض استثماري موجه لفائدة الشركات العاملة في قطاع السياحة والتي تتوفر فيها شروط التمويل، لاحتياجات إنشاء المشاريع، تطويرها أو تشغيلها، ويستند هذا الأخير على اتفاقية شراكة

موقعة بين بدر بنك ووزارة السياحة والصناعات التقليدية، المتعلقة بمرافقة قطاع السياحة في مخططها التنموي. ومن شروطه:

- دعم معدل الفائدة ما بين 3% و 4,5% حسب الموقع.
- المساهمة الشخصية 40% من تكلفة المشروع.
- مبلغ القرض قد يصل إلى غاية 60% من تكلفة المشروع بالدينار الجزائري.
- فترة السداد على المدى المتوسط والمدى الطويل.

7- قرض المرقين العقاريين:

هو عبارة عن قرض استثماري مخصص حصريا للمرقين العقاريين حيث لا يمكن أن تتعدى حصة التمويل 70% من تكلفة المشروع. ومن شروطه:

- معدل الفائدة قدره 5,75%.
- المساهمة الشخصية 30% من تكلفة المشروع.
- مبلغ القرض من 1000000 دج إلى 1000000000 دج.
- فترة السداد قد تصل إلى 24 شهر.

المطلب الثاني: الصيرفة الإسلامية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تم التخطيط للتعامل بالمراجحة¹ في بنك الفلاحة والتنمية الريفية لتعويض التمويلات القديمة، وذلك بالمقاييس الشرعية التي لا تتعامل بالفائدة وتمول جميع الأنشطة ما عدى المخالفة للشريعة الإسلامية أو التي فيها شبهة، ويتم تقاسم الأرباح والخسائر في هذه الصيغة حسب قيمة المشاركة وبدون غرر، حيث تقوم على تقديم ضمانات لضمان مال البنك المقدم.

يتم الاتفاق على مبلغ التمويل واتجاهه ويقوم البنك بشراء المضمون الذي يريد الزبون شرائه ثم يحدد البنك سعر البيع متضمنا هامش الربح ومصرح به علنا، ويتم تحديد مدة لتسديد مبلغ التمويل.

¹ المراجحة هي الصيغة الوحيدة المتوفرة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية حيث يوجد في البنك ملف وحيد لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولم يتم دراسته بعد، لذلك تعذر علينا الوصول له.

ففي حالة ما إذا حصل عسر للزبون ولم يسدد أقساط التمويل يقوم البنك بإجراء تحقيق على الزبون من حيث الممتلكات وسجلاته الضريبية وحساباته البنكية الأخرى ومعرفة الزبون المماثل من الواقع في العسر الحقيقي، ففي حالة ما وجد البنك أن الزبون واقع في عسر مالي حقيقي يمهله البنك فترة أخرى دون فوائد أو تعويضات، أما في حالة ما وجد البنك أن الزبون بماطل في التسديد يغرمه بفائدة 2% حيث هذه الفائدة ترحل لحساب تصريف المنتجات وهذا الحساب يتحكم فيه المجلس الإسلامي الأعلى من خلال تصريف تلك الفوائد المتراكمة في تقديم مساعدات (قفة رمضان، مساعدات للمساجد...)، وذلك لتجنب الوقوع في التعامل بالفائدة.

ومن الأنواع المتوفرة في صيغة المراجعة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية ثمانية (08) وهي كالتالي:

1- المراجعة لوسائل النقل:

هذه الصيغة موجهة للمؤسسات والأفراد، يخص كل عقد موجه لشراء وسائل نقل لحساب زبون معين ويطلب منه بسعر بيع يساوي سعر البيع مضافا إليه هامش الربح متفق عليه من أطراف عقد المراجعة، وتكون مدته 06 سنوات كحد أقصى ويتم الدفع بأقساط حسب ما يتم الاتفاق عليه.

2- المراجعة للصفقات العمومية:

هذه الصيغة موجهة لشركات انجاز الصفقات العمومية لشراء المواد الأولية أو اللوازم وغيرها من السلع الملموسة ومدته إلى 12 شهرا.

3- المراجعة للأشغال:

هذه الصيغة موجهة للمؤسسة والأفراد الذين ينشطون في أعمال الهندسة المدنية والتهيئة، ومستودعات مناطق تخزين. وهو عقد بيع للأصول لحساب العميل، وبناء على طلبه بثمن بيع مساوي لثمن الشراء زائد هامش ربح معروف ومتفق عليه من الأطراف المتعاقدة وقت إبرام الصفقة، تصل مدة التمويل فيها إلى 06 سنوات أما فترة التسديد بين 04 و06 سنوات ومدة الاستحقاق فيها ثلاثي، سداسي أو سنوي.

4- المراجعة للصادرات:

هذه الصيغة موجهة لشركات التصدير لتسديد مصاريف مسبقة لعملية التصدير. وهو عقد بيع للأصول لحساب العميل وبناء على طلبه بثمن بيع مساوي لثمن الشراء زائد هامش ربح معروف ومتفق عليه من الأطراف المتعاقدة وقت إبرام الصفقة، حيث مدة التمويل شهر كحد أقصى ومدة الاستحقاق في آخر مدة.

5- المراجعة للمواد الأولية:

هذه الصيغة موجهة للمؤسسات المنتجة للسلع والأفراد وهو عقد لبيع المواد الأولية لحساب الزيتون وبطلب منه بسعر بيع مساوي لثمن الشراء زائد هامش ربح معروف ومتفق عليه بين أطراف المراجعة، حيث مدة التمويل 12 شهرا ومدة الاستحقاق في آخر المدة.

6- المراجعة للإنتاج الفلاحي:

هذه الصيغة موجهة للفلاحين لتحديث معداتهم الفلاحية، وهو عقد بيع أصول ملموسة وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية إلى العميل وبناء على طلبه بثمان بيع مساوي لثمن الشراء زائد هامش ربح معروف ومتفق عليه من الأطراف المتعاقدة وقت إبرام الصفقة حيث مدة التمويل 06 سنوات والتسديد يكون من 04 إلى 06 سنوات.

7- المراجعة غلتي:

هذه الصيغة موجهة للمؤسسات أو الفلاحين لتمويل الحملات الزراعية (الأسمدة والبذور والنباتات...)، وهي عقد بيع المدخلات الزراعية وبناء على طلبه بثمان بيع مساوي لثمن الشراء زائد هامش ربح معروف ومتفق عليه من الأطراف المتعاقدة وقت إبرام الصفقة، حيث تصل مدة التمويل إلى شهر.

8- مراجعة العتاد المهني:

هذه الصيغة موجهة للمؤسسات والأفراد لاقتناء تجهيزاتهم المهنية، حيث تصل مدة التمويل إلى 06 سنوات وفترة التسديد بين 04 و06 سنوات وفترة الاستحقاق ثلاثي، سداسي أو سنوي.

المبحث الثالث: اتخاذ القرارات التمويلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لاتخاذ القرار التمويلي من عدمه يتوجب على البنك القيام بدراسة تحليلية لطالب التمويل (المؤسسة) لمعرفة وضعيتها من الجهة المالية والنشاطية والربحية ومعرفة مختلف المؤشرات المالية، ومن خلال النتائج، تم اتخاذ القرار التمويلي، حيث يتم تقديم تقرير كامل للبنك ليقوم هذا الأخير بدراسته.

المطلب الأول: بطاقة تعريفية لطالب التمويل (المؤسسة X)

تقوم المؤسسة بتقديم تقرير للحصول على قرض قدره 600.000.000 دينار جزائري خلال سنة 2019، حيث يتضمن التقرير المعلومات الأساسية التي تعرف المؤسسة وقوائمها المالية لثلاث سنوات الأخيرة الفاتئة ليتم تحليلها من طرف البنك.

-1 بيانات المؤسسة (X):

البيانات الرئيسية التي تقدمها المؤسسة للبنك تكون في شكل تقرير ونلخصها في الجداول التالية²:

جدول رقم (06): أساسيات طالب التمويل (المؤسسة).

المعلومة	البيان
X	اسم المؤسسة
(شركة ذات مسؤولية محدودة) SARL	الشكل القانوني
2010	تاريخ الإنشاء
2010	تاريخ مباشرة العمل
إنتاج المعلبات	وظيفتها
قالمة	المكان الجغرافي
4100m ₂	المساحة المترتبة عليها
X	رقم حسابها في البنك

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف البنك.

² اعتمدنا في اعداد الجداول وتحليل هذه الدراسة على البيانات الأساسية التي قدمت لنا من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية والخاصة بتمويل المؤسسة

جدول رقم (07): وضعية الملاك.

المعلومة			البيان
X2	X1		اسم صاحب المؤسسة وشركائه
X			اسم المدير
%7	%93		نسبة مساهمة الشركاء في رأس المال
2018	2015	2014	رقم أعمالها ل 03 سنوات
392.710.066	394.297.579	112.500.500	

المصدر: من الوثائق المقدمة من طرف البنك.

جدول رقم (08): وضعية المؤسسة مع البنك سابقا.

المعلومة		البيان
قروض بنك الفلاحة والتنمية الريفية		
299.999.045	قروض البنك التي مازال تاريخ استحقاقها	
200.000.000	القروض المسددة	
قروض البنوك الأخرى		
2020/02/02	قروض الإمضاء	
199.999.805	قروض التي مازال تاريخ استحقاقها	
1.000.000	القروض المسددة	
تاريخ آخر مصادقة 01/08/2018		

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف البنك.

2- الضمانات المقدمة من قبل المؤسسة:

مبلغ الضمان هو 413.844.897 دينار جزائري، تتمثل في رهن المؤسسة كاملة مع الأراضي التابعة لها.

3- إمكانيات المؤسسة (اليد العاملة، الإنتاج):

1-3 اليد العاملة:

- عدد العمال الدائمين 50 عامل.
- عدد العمال الغير دائمين (الموسميون) 80 عامل.

2-3 الإنتاج والخدمات:

- النشاط الرئيسي للمؤسسة هو صناعة المعلبات (هريسة، طماطم، معجون).
- نشاطات أخرى، لا يوجد.

4- الرأي الأولي:

- رأي مدير الوكالة بخصوص التمويل: قابل للتمويل مبدئيا مع مراعات التحليل اللاحق والضمانات.
- رأي المدير الجهوي بخصوص التمويل: قابل للتمويل مبدئيا مع مراعات التحليل اللاحق والضمانات.

5- سبب التمويل:

تطلب SARL X قرض استغلال (لتحويل الطماطم الصناعية) وذلك من أجل الرفع من قيمتها الإجمالية لسنة 2019 وذلك راجع لاقتناء آلات جديدة وهذا ما يبرر ارتفاع قيمة قرض الاستغلال، والضمان يكون برهن المؤسسة كاملة والأراضي التابعة لها.

6- قوائم المؤسسة للسنوات الثلاث الأخيرة:

1-6 الميزانيات المختصرة الخاصة بالمؤسسة:

جدول رقم (09): جانب الأصول للمؤسسة من 2016 إلى 2018.

2018	2017	2016	الأصول
630.391.879	430.503.169	399.370.929	الأصول غير الجارية
600.462.631	402.888.134,5	372.551.409	تثبيتات
29.929.248	27.615.034,5	26.819.520	تثبيتات أخرى
1.167.112.436	1.168.985.986	1.256.669.231	الأصول الجارية
886.015.996	921.250.071	857.148.295	مخزونات
192.026.304	239.906.703	398.336.663	مستحقات
89.070.138	7.829.209	1.184.273	خزينة
1.797.504.317	1.599.489.156	1.656.040.160	مجموع الأصول

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على الوثائق المقدمة من طرف البنك أنظر الملحق رقم (02، 06، 10).

نلاحظ من ميزانية الأصول أن قيمة التثبيتات تضاعفت خلال الثلاث (03) سنوات الأخيرة بينما قيمة التثبيتات الأخرى زادة بنسبة قليلة من قيمتها خلال نفس الفترة. بينما تحوز المؤسسة على مخزونات في المستودعات

بقيم كبيرة، أما المستحقات فهي في تناقص مستمر ما يعني أن المدينين لدى المؤسسة يقومون بتسديد ديونهم. أيضا نلاحظ أن المؤسسة تتعامل بالتسديد نقدا وهذا ما يبرر الارتفاع المستمر لمبلغ الخزينة لدى المؤسسة.

جدول رقم (10): جانب الخصوم للمؤسسة في الفترة بين 2016 إلى 2018.

2018	2017	2016	الخصوم
84.405.944	(94.988.600)	13.334.945	رؤوس الأموال الخاصة
375.500.000	159.500.000	159.500.000	رأس المال
(36.605.455)	(108.323.546)	(6.734.013)	النتيجة
(254.488.600)	146.165.054	(193.431.041)	الترحيل من جديد
974.530.940	1.073.487.227	656.750.321	الخصوم غير الجارية
974.530.940	1.073.487.227	656.750.321	قروض طويلة ومتوسطة الأجل
738.567.433	620.990.527	985.954.894	الخصوم الجارية
699.074.088	592.508.184	678.561.064	موردون
39.493.345	28.482.343	307.393.830	خزينة
1.797.504.317	1.599.489.156	1.656.040.160	مجموع الخصوم

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على الوثائق المقدمة من طرف البنك الملحق رقم (03، 07، 11).

نلاحظ من ميزانية الخصوم أن المؤسسة حققت خسارة كبيرة مما أدى إلى ظهور رأس مالها سالبا في سنة 2017 وهذه وضعية خطيرة جدا، وقامت بتغطية هذه الخسائر بالقروض الطويلة الأجل وهذا ما يبرر ارتفاع قيمتها في نفس السنة مقارنة بالسنة التي قبلها، ولكنها حسنت من هذه الوضعية سنة 2018 بزيادة رأس المال من طرف الملاك، أيضا المؤسسة لا تعجل من الدفع للموردين وهذا ما يجعل المبلغ مرتفع في الميزانية، كذلك خزينة الخصوم مرتفعة القيمة وهي وضعية تنبئنا بظهور مخاطر الاستغلال قصيرة الأجل.

2-6 جدول حساب النتائج الخاص بالمؤسسة:


جدول رقم (11): حساب نتائج المؤسسة في الفترة بين 2016 إلى 2018.

التقرير	2018	التقرير	2017	2016	البيان
0.30	392.710.066	-0.38	302.568.322	491.614.375	رقم الأعمال
0.22	604.534.536	-0.7	495.561.400	536.519.348	الانتاج العمليانية
0.14	517.018.006	0.13	454.698.337	402.930.158	استهلاك المواد الاولية والمخزونات
-0.7	13.899.520	-0.04	14.986.744	15.629.014	استهلاكات اعمال
1.90	73.617.009	-0.78	25.376.315	117.960.172	القيمة المضافة
-6.25	41.800.790	-1.10	(7.957.118)	83.434.129	فائض إجمالية الاستغلال
-0.80	(13.529.676)	-3.82	(68.894.132)	24.445.519	النتيجة العمليانية
-0.42	(23.065.778)	0.26	(39.429.414)	(31.179.532)	النتيجة المالية
-0.66	(36.595.455)	15.09	(108.323.546)	(6.734.013)	النتيجة العادية
0	0	0	0	0	النتيجة غير العادية
-1.33	(36.605.455)	-17.08	(108.323.546)	(6.734.013)	النتيجة الصافية

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على الوثائق المقدمة من طرف البنك الملحق رقم (04 و05، 08 و09، 12 و13).

الشكل رقم (03): تغيرات العناصر الأساسية في جدول حساب النتائج الخاص

بالمؤسسة للسنوات 2016، 2017، 2018.



المصدر: من إعداد الطلبة بناء على جدول حساب النتائج.

- من ناحية النشاط فإن رقم الأعمال المحقق تناقص في سنة 2017 بنسبة 38% ثم تزايد في سنة 2018 حيث زاد بنسبة 30% وبلغ أكثر من 392 مليون دينار جزائري.
 - الاستهلاك مرتفع جدا بالمقارنة مع رقم الأعمال.
 - أما بالنسبة للنتيجة الصافية التي حققتها المؤسسة، فقد كان عجزا كليا خلال الثلاث سنوات من النشاط مع تزايد واضح في العجز سنة 2017 حيث بلغ هذا العجز 108 مليون دينار جزائري.
- 3-6 جدول الخزينة المتوقع للمؤسسة:**

جدول رقم (12): جدول خزينة المؤسسة المتوقع في 2020/2019.

المجموع	الرباعي الثاني 2020	الرباعي الأول 2020	الرباعي الرابع 2019	الرباعي الثالث 2019	الفترة
(32.089)	(168.904)	(305.120)	(593.930)	63.251	رصيد الخزينة
2.877.912	254.650	524.284	1.057.547	1.041.431	نفقات الخزينة
927	32.089	(168.904)	(305.120)	(593.930)	الخبزينة المتراكمة

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على الوثائق المقدمة من طرف البنك الملحق رقم (14).

الوحدة X 100 تساوي المبلغ الحقيقي

- تتوقع المؤسسة في أواخر سنة 2019 ظهور الخزينة سالبة ثم تتحسن تدريجيا مع دخول 2020.
- تتوقع المؤسسة أيضا انخفاض مستمر في نفقات الخزينة في نفس الفترة.
- تتوقع المؤسسة أيضا بعد الرباعي الأول من سنة 2020 بداية ظهور الخزينة موجبة.

4-6 جدول حساب النتائج المختصر التقديري للمؤسسة لسنتين 2020/2019:

جدول رقم (13): جدول حساب النتائج المختصر التقديري للمؤسسة في السنتين 2020/2019.

البيان	2019	2020
رقم الأعمال	925.800.000	2.846.000.000
1/ الإنتاج العملياتي	1.038.360.000	3.067.500.000
2/ الاستهلاك العملياتي	821.923.400	2.771.470.000
3/ القيمة المضافة العملياتي	216.437.600	296.030.000
4/ فائض اجمالي الاستغلال	182.188.100	224.696.500
5/ النتيجة العملياتي	126.919.443	161.026.000
6/ النتيجة المالية	(32.415.500)	(39.526.000)
7/ النتيجة العادية خارج الضريبة	94.505.943	121.500.000
8/ النتيجة الغير عادية	0	0
9/ النتيجة الصافية للأنشطة العادية	94.503.943	121.500.000
10/ النتيجة الصافية	94.505.943	121.500.000

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على الوثائق المقدمة من طرف البنك الملحق رقم (17، 20).

يتنبأ جدول حساب النتائج التقديري بزيادة حادة في رقم الأعمال في السنتين 2020/2019، مقارنة بالسنوات السابقة، وهذا ما يبرر أن النتيجة الصافية التقديرية موجبة ومرتفعة في السنتين 2020/2019 مقارنة بالسنوات السابقة، وهذه التوقعات نجد أنها مبالغ فيها للغاية وتبدو غير واقعية.

5-6 الموازنة التقديرية للمؤسسة للسنتين 2020/2019: أنظر الملحق رقم (15 و16، 18 و19).

تريد المؤسسة زيادة التثبيات بقيمة طفيفة مع تصريف معتبر في المخزونات مع الإبقاء على خزينة الخصوم صفرية وخزينة الأصول موجبة، هذا فيما يخص سنة 2019.

أما في سنة 2020 فتسعى المؤسسة لمواصلة تطبيق التغيرات الحاصلة في سنة 2019 وإدخال تغييرين آخرين، أولهما خفض طفيف في قيمة التثبيات، والثاني خفض معتبر في قيمة الديون وذلك من خلال النتائج الصافية الإيجابية المتوقع تحقيقها.

المطلب الثاني: الدراسة التحليلية لطالب التمويل (المؤسسة)

يقوم البنك بتحليل القوائم المالية لإظهار وضعية المؤسسة خلال الثلاث (03) سنوات الأخيرة ومعرفة وضعيتها من حيث النشاط والإدارة والمالية ثم يتم تصنيفها حسب نقاط معينة لمعرفة درجة الخطر الخاصة بالمؤسسة.

1- حساب المؤشرات والنسب المالية للمؤسسة:


1-1 حساب المؤشرات المالية:

جدول رقم (14): حساب المؤشرات المالية.

2018	2017	2016	البيان
428.545.005	547.995.458	270.714.337	رأس مال العامل FR (الأموال الدائمة - الأصول الثابتة)
378.968.210	568.648.590	576.923.894	احتياج رأس المال العامل BFR (المخزون + الزبائن - الموردين)
49.576.795	-20.653.132	-306.209.557	الخزينة الصافية T (رأس المال العامل - احتياج في رأس المال العامل)
1.54	1.96	1.85	نسبة الاحتياج في رأس المال العامل ((المخزون + الزبائن) / الموردين)
1.13	-0.96	-0.47	نسبة الخزينة (FR / BFR)

المصدر: من إعداد الطلبة استنادا على الوثائق المقدمة من البنك.

الشكل رقم (04): تغير FR, BFR, T خلال السنوات الثلاثة 2016 و 2017 و 2018.



المصدر: من إعداد الطلبة بناء على حسابات المؤشرات المالية.

- التوازنات الاجمالية تبين بأن رأس المال العامل موجب في السنوات الثلاثة وتضاعف خلال نفس الفترة، وهذا ما يفسر بأن المؤسسة قادرة على تغطية أصولها الثابتة من خلال أموالها الدائمة.
 - الاحتياج في رأس المال العامل كبير ولكنه في تناقص مستمر خلال الثلاث (03) سنوات المدروسة، مما يفسر أن المؤسسة تتدارك نفسها.
 - الخزينة سالبة ولكنها في تناقص ملحوظ، والمؤسسة ستكون قادرة على تمويل احتياجاتها القصيرة مستقبلا.
- 2-1 حساب الكتلة الهيكلية:**

جدول رقم (15): حساب النسب الهيكلية للمؤسسة.

2018	2017	2016	البيان
0.18	0.22	0.19	معدل الإهلاك (الإهلاك / التثبيتات الصافية)
0.22	0.09	0.09	معدل الاستقلالية المالية (رأس المال الخاص / مجموع الخصوم)
1.58	1.88	1.27	معدل مخاطر السيولة العامة (الأصول المتداولة / الخصوم المتداولة)
0.47	-0.06	0.008	معدل مخاطر التصفية (رؤوس الأموال الخاصة / الأصول الصافية)
0.4	0.5	0.21	معدل مخاطر الاستغلال (رأس المال العامل / المخزون + المستحقات)

المصدر: من إعداد الطلبة استنادا على الوثائق المقدمة من قبل البنك.

- شهدت قيمة الأصول تصاعدا طفيفا في سنة 2017 ثم نزولا كبيرا في 2018.
- الاستقلالية المالية تعدت كل الحدود في السنتين 2017/2016 حيث أن 0.91% من أملاك المؤسسة في شكل ديون طويلة ومتوسطة وقصيرة الأجل مما جعل وضعية المؤسسة في خطر كبير ثم تحسنت قليلا في سنة 2018، بزيادة رأس المال من طرف الملاك.
- معدل السيولة العامة تَعَدَّ 01 أي أن المؤسسة تتمتع بسيولة تمكنها من الوفاء بالتزاماتها قصيرة الأجل اتجاه دائئيتها، وتعتبر المؤسسة في حالة يسر مالي.

- معدل مخاطر التصفية عالية جدا إذ أن قيمة رؤوس الأموال الخاصة صغيرة القيمة بالنسبة للأصول الصافية، مع تحسن معتبر في 2018.
 - نشاط الاستغلال يغطي المخاطر الاستغلالية وهذا عامل جيد في صالح المؤسسة.
- 3-1 حساب هيكلية الإدارة:**

جدول رقم (16): حساب نسب النشاط.

2018	2017	2016	البيان
472.441.799	453.731.375	398.756.693	مشتريات المواد الأولية
0	0	0	مشتريات البضاعة
0	0	0	الفواتير المدفوعة
0	0	0	الفواتير المسترجعة
0	0	0	الفواتير منتهية الصلاحية
131	147	163	مواعيد الدفع للزبائن
68	34	91	مواعيد التسديد للموردين
-63	-113	-72	مخاطر مواعيد الاستغلال
0.43	1.67	0.28	معدل التكلفة المدججة المالية تكاليف الموظفين / القيمة المضافة
0.36	1.19	0.25	معدل التكلفة المدججة للعمال التكاليف المالية / القيمة المضافة

المصدر: الوثائق المقدمة من قبل البنك.

- تتميز الإدارة التجارية للمؤسسة بتأخيرات العملاء تتجاوز تأخيرات الموردين بفارق مواعيد كبير وهذا عامل غير جيد يضع المؤسسة في فجوة من جانب النقص في أموال الاستغلال.
- تحوز تكاليف التمويل وتكاليف الموظفين على نسبة 28% و25% على التوالي في سنة 2016 وتعدت هذه التكاليف مبلغ القيمة المضافة في سنة 2017 وحازت على التوالي 43% و36% من القيمة المضافة سنة 2018. وتعتبر تكاليف عالية مقارنة بالقيمة المضافة

4-1 حساب هيكلية المردودية:

جدول رقم (17): حساب نسب المردودية.

2018	2017	2016	البيان
-0.43	-1.14	-0.50	المردودية المالية النتيجة الصافية / الأموال الخاصة
-0.09	-0.35	-0.01	المردودية التجارية النتيجة الصافية / رقم الأعمال
0.03	-0.008	0.12	المردودية الاقتصادية فائض إجمالي الاستغلال / الأموال الدائمة

المصدر: من إعداد الطلبة استنادا على الوثائق المقدمة من طرف البنك.

- المردودية المالية للمؤسسة سلبية بعد نتائج الخسارة المحققة والديون الكبيرة، وتعدت كل الحدود في سنة 2017.
- المردودية التجارية غير جيدة بسبب نتائج الخسارة المحققة وعدم تحسن رقم الأعمال.
- المردودية الاقتصادية كانت جيدة نسبيا في 2016 ثم ساءت جدا في 2017 وتحسنت قليلا في سنة 2018.

2- دراسة مخاطر المؤشرات والنسب الخاصة بالمؤسسة وتقييمها بالنقاط المعيارية:

1-2 المعيار (أ) شبكة تقييم نشاط المؤسسة:

جدول رقم (18): تقييم نشاط المؤسسة.

النقطة المبدئية	الترجيح المقاس عليه	البيان
0.60	20	المعيار أ_1 الظرف
النقطة الأولية 03		
0.90	30	المعيار أ_2 القطاع الفلاحي
النقطة الأولية 03		
0.90	30	المعيار أ_3 السوق
النقطة الأولية 03		
0.60	20	المعيار أ_4 الأفاق
النقطة الأولية 03		
03		النقطة الكلية

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف البنك.

يدرس البنك نشاط المؤسسة من التعاملات السابقة التي قامت بها المؤسسة، حيث يدرس الظرف الحالي للمؤسسة ونشاطها الفلاحي والسوق الذي تنشط فيه والأفاق والتوقعات المستقبلية لها، وحازت على 03 نقاط وهي نقطة جيدة.

2-2 المعيار (ب) شبكة تقييم إدارة المؤسسة:

جدول رقم (19): تقييم إدارة المؤسسة.

النقطة المبدئية	الترجيح	البيان
1.20	40	المعيار ب_1 المصادر
03		
0.90	30	المعيار ب_2 القانون
03		

1.20	30	المعيار ب_3 إدارة الممتلكات
	04	
	3.30	النقطة الكلية

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف البنك.

يدرس البنك أيضا إدارة المؤسسة من حيث مصادر تمويلها ومعلوماتها وقانونها الداخلي المعمول به ووضعيتها القانونية وأيضا إمكانيات الإدارة من حيث التسيير، وحازت على 3.30 نقطة وهي نقطة جيدة.

2-2 المعيار (ج) شبكة تقييم مالية المؤسسة:

1-2-2 التوازن المالي:

جدول رقم (20): تقييم التوازن المالي.

النقطة المبدئية	الترجيح	البيان
2.10	35	المعيار ج_1 رأس المال العامل
	04	
2.40	40	المعيار ج_2 احتياج رأس المال العامل
	06	
1.50	25	المعيار ج_3 الخزينة الصافية
	05	
	05	النقطة الكلية

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف البنك.

- رأس المال العامل موجب وفي تزايد وذلك راجع لأن المؤسسة تحلت عن بعض التثبيات في سنة 2018.
- الاحتياج في رأس المال العامل موجب ولكنه كبير وعلى المؤسسة مراعات ذلك.
- الخزينة الصافية سالبة وهذا يعني أن رأس المال العامل أقل من الاحتياج في رأس المال العامل، وسبب ذلك انخفاض في قيمة المتاحات النقدية، ولكنها تحسنت تدريجيا حتى حققت نتائج موجبة في سنة 2018.
- التوازن المالي قيم ب 05 نقاط وهي نقطة غير جيدة اطلاقا.

2-2-2 المعدلات الهيكلية:

جدول رقم (21): تقييم معدلات الهيكلية.

النقطة المبدئية	الترجيح	البيان
0.40	20	معدل درجة الإهلاك
02		
1.20	20	معدل الاستقلالية المالية
06		
0.8	20	معدل مخاطر السيولة العامة
04		
1.80	30	معدل مخاطر التصفية
06		
0.60	10	معدل مخاطر الاستغلال
06		
06		النقطة الكلية

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف البنك.

- المؤسسة قامت بخفض قيمت تبيئاتها في سنة 2018 أملا منها للمحافظة على خفض قيمت استغلالها.
- لدى المؤسسة ديون كبيرة وهذا عامل غير جيد في صالحها.
- السيولة العامة ليس فيها أي مظهر للخطر.
- معدل مخاطر التصفية مرتفع جدا بسبب نقص رؤوس الأموال الخاصة.
- مخاطر الاستغلال شهدت ارتفاعا كبيرا.
- مخاطر معدلات الهيكلية مرتفعة جدا حيث قيمت ب 06 نقاط.

3-2-2 نسب الادارة:

جدول رقم (22): تقييم نسب الإدارة.

النقطة المبدئية	الترجيح	البيان
1.50	25	مهلة الزبائن
06		
0.50	25	مهلة الموردين
02		
1.20	20	معدل خطورة النشاط
06		
0.90	15	معدل الدمج (تكاليف الموظفين)
06		
0.90	15	معدل الدمج (تكاليف مالية)
06		
	05	النقطة الكلية

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف البنك.

- مهلة الزبائن أكبر من مهلة الموردين وهذا عامل غير جيد ويضر بمصالح الاستغلال الخاصة بالمؤسسة.
- معدل خطورة النشاط مرتفعة بسبب ارتفاع قيمة المخزونات لدى المؤسسة.
- معدلات الدمج الخاصة بتكاليف الموظفين والتكاليف المالية مرتفعة القيمة مقارنة بالقيمة المضافة.
- قيمت نسب الإدارة ب 05 نقاط وهي مرتفعة المخاطر.

4-2-2 نسب المردودية:

جدول رقم (23): تقييم نسب المردودية.

النقطة المبدئية	الترجيح	البيان
1.40	35	المردودية المالية
04		
2.40	40	المردودية التجارية
06		

1.25	25	المردودية الاقتصادية
05		
5.05		النقطة الكلية

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف البنك.

- المردودية المالية تحوز على خطورة مهمة بسبب النتائج السلبية المحققة ويجب مراعاتها.
- المردودية التجارية فاقت كل الحدود بسبب النتيجة السلبية المتواصلة ل ثلاث (03) سنوات الأخيرة.
- المردودية الاقتصادية تحوز على خطورة كبيرة بسبب تدني قيمة فائض اجمالي الاستغلال مقارنة بالأموال الدائمة.
- قيمت نسب المردودية ب 5.05 نقاط وهي مرتفعة المخاطر.

5-2-2 الاستغلال المؤقت:

جدول رقم (24): تقييم الاستغلال المؤقت.

النقطة المبدئية	الترجيح	البيان
0.30	10	الأنشطة:
03		<ul style="list-style-type: none"> ■ النتيجة الداخلية ■ جودة الإنتاج ■ جدول الأعباء ■ دفتر الطلبات
0.30		النقطة الكلية

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف البنك.

يدرس البنك بطريقة نظرية النتيجة الداخلية، جودة الإنتاج، جدول الأعباء، دفتر الطلبات، وبعد ذلك يقوم بإعطاء النقطة الخاصة بهم، وقيمت ب 0.3 نقطة وهي منعدمة المخاطر.

المطلب الثالث: القرار التمويلي من طرف البنك

بعد القيام بتحليل القوائم المالية المقدمة من طرف البنك يقوم باتخاذ القرار التمويلي سواء بتمويل المؤسسة أم عدم تمويلها وذلك استنادا للنتائج المتحصل عليها وتصنيف المؤسسة حسب نقاط الخطر المرجعية.

1- تصنيف المخاطر في الأعلى:

يتم تقييم المخاطر وفق جدول نقاط الخطر المتحصل عليه من البنك كالتالي:

جدول رقم (25): تصنيفات مخاطر الإقراض.

الحدود	التصنيف	نقطة الخطر المرجعية
15% من رأس المال التنظيمي	مخاطر الطرف المقابل جيدة جدا، مع القليل من عدم اليقين بشأن النتيجة الجيدة للائتمان	الاحتمال B 2 - B 1
10% من رأس المال التنظيمي	ائتمانات مخاطر جيدة للطرف المقابل، لكن محمية جيدة في الغالب	الاحتمال B 3
0.5% من رأس المال التنظيمي	مخاطر الطرف المقابل جيدة مع عدم اليقين بشأن استرداد الائتمان	الاحتمال B 4
غير مؤهل للحصول على التمويل	الطرف المقابل ذو مخاطر عالية مع شكوك قوية حول استرداد الائتمان	الاحتمال B 5
غير مؤهل للحصول على التمويل	مخاطر الطرف المقابل شديدة الخطورة مع صعوبة كبيرة في استرداد الائتمان	الاحتمال B 6

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف البنك.

تصنف مخاطر الإقراض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية من 01 إلى 06 حسب درجات الخطر، حيث من 01 إلى 03 مخاطر جيدة، 04 تكون المخاطر معتبرة فيها شكوك، أما إذا كانت 05 و06 فهي مخاطر عالية وتكون المؤسسة غير مؤهلة للحصول على التمويل من طرف البنك.

وتحسب نقاط الخطر المرجعية (الاحتمال) كالتالي: لكل نسبة وكل مؤشر على حدى حيث يكون لكل عنصر معدلات مصنفة حسب الاحتمالات ويقوم البرنامج الآلي بحساب هذه النقاط وإعطاء النتائج مباشرة، وهذه تكون النقطة المبدئية.

تحسب هذه النقطة المبدئية بالنسبة لمعدل الترجيح الثابت وتعطى النقطة النهائية لكل عنصر على حدى، وكل جدول ونقطته الكلية حيث تجمع النقاط النهائية وتقسّم على عدد عناصر الجدول لنجد النقطة الكلية للجدول. تصنف هذه النقاط الكلية إلى ثلاث (03) عناصر لتقييم مخاطر المؤسسة وهي مخاطر نشاطها، مخاطر ادارتها، مخاطر ماليتها، لتحسب النقطة الأخيرة ويتخذ على أساسها القرار التمويلي.

2- تقييم مخاطر المؤسسة:

جدول رقم (26): تقييم مخاطر المؤسسة (طالبة التمويل).

معايير التصنيف	النقطة الكلية	النسبة المقاس عليها	النقطة النهائية
نشاط المؤسسة	3.00	25	0.75
ادارة المؤسسة	3.30	25	0.82
مالية المؤسسة	5.01	50	2.50
النقطة النهائية	.	100	4.07
النقطة الأخيرة		B 4	

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف البنك.

مخاطر نشاط وإدارة المؤسسة جيدة حيث أنها حازت على النقاط على التوالي 03 و 3.30. أما من ناحية مالية المؤسسة فهي مخاطر عالية حيث حازت على 5.01 نقطة، وهذا ما ينذر بأن وضعية المؤسسة المالية غير جيدة ذلك لأنها حققت خسائر كبيرة في السنوات الثلاث الأخيرة ومعدل استدانته كبير جدا، وبخزينة سالبة ومرتفعة.

3- اقتباس تطور المخاطر:

جدول رقم (27): تطور مخاطر المؤسسة خلال 2018 وتوقع مخاطر سنة 2019.

2019	2018	معايير التصنيف
03	03	نشاط المؤسسة
3.3	3.3	ادارة المؤسسة
4.85	5.01	مالية المؤسسة
3.71	4.07	النقطة الأخيرة

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف البنك.

- تطور مخاطر النشاط والإدارة بالنسبة للمؤسسة يتوقع عدم تغييرها من سنة 2018 إلى 2019.
- تطور المخاطر المالية للمؤسسة يتوقع انخفاضها في سنة 2019 بنسبة ضئيلة

4- التقرير النهائي للتحليل:

❖ النشاط: 03 نقطة.

- للمؤسسة استهلاك كبير بالنسبة لرقم الأعمال.
- أيضا يتركز نشاطها في السوق الوطني.
- لديها ضعف في التنوع الزراعي.

❖ الادارة: 3.30 نقطة.

- اكتسبت المؤسسة من تجربتها الطويلة في الزراعة وصناعة المعلبات خبرة جيدة لأنها تنشط في عدة أعمال.
- الحجة التقديمية لرقم الأعمال التقديري للمؤسسة هي حجة غير مجدية بالنسبة للإدارة البنك.

❖ المالية: 5.01 نقطة.

- رأس المال العامل موجب في السنوات الثلاثة.
- ديون مهمة (كبيرة) ما ينذر بالخطر الكبير.
- ليس لديها خطورة في السيولة.
- توجد تغطية لمخاطر الاستغلال معتبرة

▪ رقم الأعمال تطور في سنة 2018.

ملاحظة نهائية: حسب نتيجة الأعمال للثلاث سنوات الأخيرة يتوقع أن تكون متفائلة خلال السنوات القليلة القادمة.

تصنيف الخطر: معتبر B 4

5- التقييم النهائي واتخاذ القرار من قبل اللجنة الائتمانية والخزينة:

الشركة SARL X (ذات المسؤولية المحدودة) لتعليب الأطعمة تحترم دائما الالتزامات عند الاستحقاق ولم تتعرض أبدا لحادث دفع مع بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

حجم النشاط في تطور ملحوظ حيث تميز بعودة ارتفاع رقم الأعمال في السنة الأخيرة، ومع ذلك فإن النتائج الصافية تظل وهمية وغير مجدية.

مما سبق ومراعات للنتائج المتحصل عليها والمعبرة عن وضعية المؤسسة نرى أن نعطي الرأي الإيجابي لتمويل المؤسسة في 2020/2019 من خلال تقديم قرض قدره 200.000.000 دينار جزائري فقط نظرا لدرجة الخطورة التي تحوزها المؤسسة من جانب ماليتها ونقص قيمة الضمانات المقدمة، ويتم سداد هذا القرض من ثمانية (08) إلى ثمانية عشر (18) شهرا، مع الحيابة على الضمانات في حالة عدم السداد، وبمعدل فائدة سنوي 6.5%.

خلاصة الفصل:

من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها في بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة قالمة) ومن خلال المعلومات المقدمة من طرف البنك حول سبل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والقروض التي تمنح لهم، قدمنا لمحة تعريفية عن البنك ومختلف القروض التي يقدمها واتخاذها للقرارات التمويلية عن طريق التحليل المالي.

حيث قمنا بدراسة مثال عن قرض استغلال موجه للمؤسسة X فتوصلنا إلى أن البنك يستطيع الكشف عن المبالغ والأرقام الوهمية التي يقدمها طالب التمويل (المؤسسة) ويقوم بتحليل الميزانية وحساب النتائج لمعرفة التوازن المالي للمؤسسة ونشاطها الاستغلالي ووضعيتها المالية من حيث الاستقلالية والربحية، ثم تصنيفها في جدول النقاط الخطر حسب الترجيح الخاص به لمعرفة درجة الخطر من تقديم التمويل لهذه المؤسسة، ثم يقوم باتخاذ القرار سواء بالتمويل أو بالامتناع عن ذلك.

الخاتمة العامة

الخاتمة

لقد كانت هذه الدراسة في عرضها محاولة لحل الإشكالية المطروحة والمتمثلة في: ماهي الإجراءات المتبعة من طرف البنك لاتخاذ القرارات التمويلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟، حيث قدمنا في هذا البحث دراسة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ونظرة عامة عن البنوك وسبل التمويل المتوفرة فيه لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأيضا التحليل المالي لاتخاذ القرار التمويلي وقد درسنا ذلك في الجانب التطبيقي من البحث.

هذا ويتمتع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بخصائص عديدة من حيث تزايد أعدادها وتحفيز الدولة لها عن طريق مجموعة من التسهيلات، التي تساعد على إنشائها وتطويرها مما زاد فرص نجاحها، إلا أن هذا لا يعني انها لا تعاني من كثير من العراقيل، وتبقى إشكالية التمويل من أكبر المعوقات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء عند إنشائها أو تطويرها حيث لا تكفي مواردها الذاتية للوفاء بمتطلبات كل مرحلة وبشكل عام أدائها الجيد.

هنا تظهر البنوك كعامل فعال في نهوض وإنعاش هكذا مؤسسات، فهي المصدر الرئيسي لتمويلها من أجل ضمان استمراريتها وتطويرها، حيث تضع أمامها مجموعة من مصادر الدعم مثل صيغ التمويل التقليدي وصيغ التمويل الإسلامي والأساليب الحديثة مثل رأس المال المخاطر، فيقوم البنك بعملية التحليل المالي للقوائم المالية للكشف عن صورة المؤسسة طالبة التمويل ومدى قدرتها على الوفاء بالتزاماتها في آجالها المحددة، ويستعين في ذلك بأدوات التحليل المالي، ثم يعطي قراره حول منح التمويل من عدمه على ضوء النتائج التحليلية.

اختبار صحة الفرضيات

- أثبتت الدراسة صحة الفرضية الأولى إذ أن المشكل الكبير الذي تواجهه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو التمويل والدعم من طرف البنوك التي تعتبر الممول الرئيسي وكذلك ضعف تكييف النظام الرئيسي وكذلك ضعف تكييف النظام المالي المحلي مع متطلبات المحيط الاقتصادي الجديد.
- كما أثبتت الدراسة صحة الفرضية الثانية باعتبار البنوك الممول الرئيسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، لكنها ليست وحدها إذ أن هناك مؤسسات مالية أخرى تنشط في تمويل هذه المؤسسات عن طريق المشاركة في رأس المال وهو من المصادر التمويلية الحديثة.

- أما فيما يخص الفرضية الثالثة فقد تم إثبات نفيها من خلال الدراسة، حيث أن القيود المفروضة على المؤسسات طالبة التمويل تكون برهونات و ضمانات تعجيزية لضمان أموال الممول، وهي تعتبر من الصعوبات الواردة التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- أيضا أثبتت الدراسة صحة الفرضية الرابعة وذلك من خلال القول بأن القرارات التمويلية تتخذ من طرف الممول أي البنك، بعد دراسة وضعية المؤسسة طالبة التمويل والاطلاع على قوائمها المالية والقيام بتحليل المالي لمعرفة درجة الخطر التي يتعرض لها البنك عند تقديمه تمويل معين لمؤسسة ما، فمن خلال ذلك يتخذ القرار التمويلي بالإيجاب أو بالسلب.

نتائج الدراسة

النتائج النظرية:

- تعتبر مشكلة التمويل من أولى وأهم المشكلات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الرغم من صغر حجمها وقلة رؤوس أموالها.
- البنوك التجارية عبارة عن مؤسسات مالية تتعامل في الائتمان عن طريق جمع الفوائض المالية الزائدة عن احتياجات أصحابها في شكل أوعية ادخارية وتقديمها إلى من يحتاجها في شكل قروض.
- هناك سبل كثيرة ومتنوعة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تساعد على اشباع احتياجاتها المالية المختلفة في كامل دورة حياتها.
- التحليل المالي أداة جد فعالة لكشف وتشخيص وضعية المؤسسات باعتماد مؤشرات التوازن المالي وجدول التمويل والنسب المالية، كما له دور في ترشيد القرارات ويعني ذلك اختيار البديل الذي يساهم في تحصيل أكبر قدر من الغايات بأقل قدر من التكاليف وأدنى حد من الخطورة، ويتحقق ذلك بفضل مسير كفاء قادر على تحليل القوائم المالية وبناء القرار المناسب.

النتائج التطبيقية:

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لاتزال بعيدة عن المكانة التي تستحقها في الاقتصاد الوطني، كما أن الدور الذي تلعبه البدائل الحديثة في تمويلها لا تزال غير كافية.

- يعتبر التمويل الإسلامي من الصيغ الحديثة التي اعتمدها بنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة قالمة إلا أنه لم يتم تطبيق ذلك على أي مشروع نظرا لعدم وجود تأطير علمي كاف للعمال حول التمويل بالصيغ الإسلامية.
- القرار المالي هو جوهر العملية الادارية في البنوك فهو يقوم على أسس كثيرة وأهمها نتائج التحليل المالي للقوائم المالية لاتخاذ القرار التمويلي.

الاقتراحات والتوصيات

- تشجيع إنشاء مؤسسات مالية متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بحيث توفر فرص تمويل تتناسب مع هذا النوع من المؤسسات.
- تقديم تسهيلات تمويلية وتخفيف الإجراءات والتعقيدات الإدارية حتى يتمكن أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الانطلاق بروح حماسية وبالتالي تحقيق نتائج جيدة.
- وجوب تطوير صيغ التمويل الإسلامية والعمل بها في الواقع وليس مجرد حبر على ورق، وذلك بالنظر للامتيازات التي توفرها لطالب التمويل، بالإضافة إلى ذلك فإن أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر يفضلون التمويل الإسلامي لتجنب الصيغ الربوية المحرمة شرعا.
- ضرورة أن تكون المعلومات المالية المقدمة من طرف المؤسسة طالبة التمويل صحيحة ودقيقة لكي يكون القرار منصف وصائب.
- الافصاح عن القوائم المالية بشكل جيد يساعد مستخدمي القوائم المالية على استعمالها بأقل التكاليف
- ضرورة اعتماد البنوك على التأهيل العلمي والمهني لموظفي بنك الفلاحة والتنمية الريفية وتطوير آدائهم حتى يتلاءم مع التطورات المستمرة.
- تدريب متخذي القرارات في مجال التحليل المالي وعقد دورات وندوات في مجال اتخاذ القرار مما يساهم في زيادة قدراتهم على اتخاذ القرار الصائب.
- التزام المصدقية والموضوعية في إبداء رأي منح قرار التمويل.

قائمة المراجع

أولا الكتب:

- (1) أحمد الخطيب، عادل معاينة، الإدارة الحديثة نظريات واستراتيجيات ونماذج حديثة، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، 2009.
- (2) أحمد رحومني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في احداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، الطبعة 01، المكتبة المصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2011.
- (3) إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي الإدارة المالية، الطبعة 02، الجزء الأول، دار وائل للنشر، عمان، 2011.
- (4) بن إبراهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية، الطبعة 01، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2012.
- (5) جليل كاظم مدلول العارضي، الإدارة المالية المتقدمة (مفاهيم نظرية وتطبيقات عملية)، الطبعة 01، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
- (6) جودة جعفر خطاب، إعادة هيكلة المصارف (دراسة تطبيقية)، دار دجلة للنشر والتوزيع، العراق، 2009.
- (7) حسين بن الهاني، اقتصاديات النقود والبنوك، الطبعة 01، دار ومكتبة الكندي للنشر والتوزيع، الأردن، 2014.
- (8) حسين محمد سمحان، أحمد عارف العساف، تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة بين التمويل الإسلامي والتقليدي، الطبعة 01، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2015.
- (9) حنفي عبد الغفار، أساسيات التمويل والإدارة المالية، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، الإسكندرية، 2004.
- (10) خالد امين عبد الله، العمليات المصرفية، الطبعة 02، دار وائل للنشر، مصر، الاسكندرية، 2000.
- (11) خالد توفيق الشمري، التحليل المالي الاقتصادي في دراسات وتقييم جدوى المشاريع، الطبعة 01، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2010.
- (12) خبايا عبد الله، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أداة لتحقيق التنمية المستدامة، الدار الجامعية للنشر، مصر، الإسكندرية، 2008.
- (13) رشاد العصار، رياض الحلبي، النقود والبنوك، الطبعة 01، دار الصفاء للنشر، الأردن، 2000.
- (14) سالم محمد عبود، أحمد محمد فهمي البرزنجي، التحليل المالي (منهج تحليلي لتقويم الأداء ودعم العملية الإدارية)، الطبعة 01، دار الدكتور للعلوم الإدارية والاقتصادية للنشر والتوزيع، العراق، 2019.

- 15) سليم فيصل النابلسي، التمويل الإسلامي النظرية والتطبيق وإدارة المخاطر، دار وائل للطبع والنشر، الأردن، 2019.
- 16) سمير محمد عبد العزيز، مدخل في التحليل واتخاذ القرارات، مركز الإسكندرية للكتاب والنشر، مصر، 2006.
- 17) شاعر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.
- 18) شهدان عادل، عبد اللطيف الغرابوي، تمويل المشروعات الصغيرة كعنصر فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية وآليات مكافحة البطالة ودورها في التشغيل في الدول العربية، دار الفكر الجامعي للنشر والتوزيع، مصر، الإسكندرية، 2020.
- 19) شوقي بوقبة، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، الطبعة 01، جدارا للكتاب العالمي للنشر، الأردن، 2013.
- 20) شوقي بوقبة، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة، الطبعة 01، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، إربد، 2013.
- 21) صلاح الدين حسين السيسي، التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد، دار الوسام للنشر والتوزيع، لبنان، 1998.
- 22) طارق طه، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، الإسكندرية، 2007.
- 23) طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية للنشر، الجزائر، 2001.
- 24) عاطف جابر طه، تنظيم وإدارة البنوك، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، مصر، 2008.
- 25) عبد الحميد عبد المطلب، البنوك الشاملة، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، مصر، 2000.
- 26) عبد الغفار الحنفي، أساسيات التمويل والإدارة المالية، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2004.
- 27) عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، مصر، الإسكندرية، 2009.
- 28) عبد المعطي رضا، محفوز جودة، إدارة الائتمان، الطبعة 01، دار وائل للنشر، الأردن، 1999.
- 29) عدنان تايه النعيمي، أرشد فناد التميمي، التحليل والتخطيط المالي (اتجاهات معاصرة)، دار اليزوري للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2011.
- 30) عمر صخري، اقتصاد المؤسسة، الطبعة 06، ديوان المطبوعات الجامعية للنشر، الجزائر بن عكنون، 2008.

- (31) فايز جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد العلي، الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة، الطبعة 02، دار الحامة للنشر، 2010.
- (32) فتحي أحمد ذياب عواد، إدارة الأعمال الحديثة بين النظرية والتطبيق، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
- (33) فريدة يعدل بخزاز، تقنيات وسياسة الجهاز المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية للنشر، الجزائر، 2000.
- (34) فلاح حسن الحسين، مؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك، الطبعة 03، دار وائل للنشر، مصر، الإسكندرية، 2006.
- (35) فهمي مصطفى الشيخ، التحليل المالي، الطبعة 01، فلسطين، دار SME Financial للنشر والتوزيع، 2009.
- (36) مجدي الجعبري، التحليل المالي المتقدم، الطبعة 01، دار الحكمة للنشر والتوزيع، مصر، 2014.
- (37) محمد السعيد انور، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة للنشر، القاهرة، الاسكندرية، 2005.
- (38) محمد الصيرفي، التحليل المالي (وجهة نظر محاسبية إدارية)، الطبعة 01، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2014.
- (39) محمد الفاتح محمود بشير المغربي، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الطبعة 01، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي للنشر، مصر، القاهرة، 2020.
- (40) محمد الفاتح محمود بشير المغربي، غدارة التمويل المصرفي، الطبعة 01، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي للنشر، مصر، القاهرة، 2019.
- (41) محمد شاهين، تحليل وتقييم محافظ الأوراق المالية، الطبعة 01، دار حميثرا للنشر والتوزيع، مصر، القاهرة، 2017.
- (42) محمد شاهين، سياسة التمويل وأثره على أداء الشركات والمؤسسات المالية، حميثرا للنشر والترجمة، مصر، 2017.
- (43) محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، الطبعة 01، دار المناهج للنشر، الأردن، عمان، 2006.
- (44) محمد غياث شيخة، الاستثمار المبادئ-الأدوات-المخاطر والتقييم، الطبعة 01، دار رسلان للنشر والتوزيع، سوريا، دمشق، 2021.
- (45) محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.

- (46) معراج هوارى، حاج سعيد عمر، التمويل التأجيري، الطبعة 01، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2013.
- (47) مفلح عقل، مقدمة في الإدارة المالية، الطبعة 01، مكتبة المجتمع العربي للنشر وتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
- (48) منير شاكر محمد إسماعيل، التحليل المالي، الطبعة 02، دار وائل للنشر، عمان، 2005.
- (49) منير شاكر وآخرون، التحليل المالي مدخل صناعة القرارات، دار وائل للنشر، الأردن، عمان، 2018.
- (50) مؤيد راضي خنفر، غسان فلاح المطارنة، تحليل القوائم المالية، الطبعة 01، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2006.
- (51) ميساء حبيب سلماني، سمير العبادي، المشروعات الصغيرة وأثرها التنموي، دار العرب للنشر، عمان، 2013.
- (52) ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف، الطبعة 02، دار الزهران للنشر، العراق، 1993.
- (53) نبيل جواد، إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الطبعة 01، الجزائرية للكتاب للنشر، الجزائر، 2006.
- (54) نزيه حماد، عقد السلم في الشريعة الإسلامية، دار القلم للنشر والتوزيع، بيروت، دمشق، 1993.
- (55) نعيم نمر داوود، التحليل المالي (دراسة نظرية تطبيقية)، الطبعة 01، دار البادية للنشر والتوزيع، الأردن، 2012.
- (56) هايل عبد المولى طشطوش، المشروعات الصغيرة ودورها في التنمية، الطبعة 01، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2012.
- (57) وائل محمد صبحي إدريس، طاهر محسن منصور الغالبي، أساسيات الأداء وبطاقة التقييم المتوازن، الطبعة 01، دار وائل للنشر، الأردن، 2009.
- (58) وليد الحيايلى، علي خلف عبد الله، التحليل المالي واستخداماته للرقابة على الأداء والكشف عن الانحرافات، مركز الكتاب الأكاديمي للنشر، سلطنة عمان، 2015.

ثانيا الأَطروحات والرسائل الجامعية:

❖ بالعربية:

- (1) إلياس غقال، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ (دراسة حلة وكالة بسكرة)، مذكرة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2009/2008.
- (2) بداح محسن السبيعي، العلاقة بين الرفع المالي والعائد على الاستثمار في شركات المساهمة العامة الكويتية، مذكرة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط عمان، الأردن، 2012.
- (3) بلهادي سفيان، تقييم برامج دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مخرجات النشاط الاقتصادي، شهادة دكتوراه، الجزائر، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2020/2019.
- (4) بن عزة هشام، دور القرض الايجاري "LEASING" في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة ماجستير، المدرسة الدكتورالية للاقتصاد والتسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2012-2011.
- (5) حسني عبد العزيز يحي، الصيغ الإسلامية للاستثمار في رأس المال العامل، شهادة دكتوراه، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2009.
- (6) خيارى ميرة، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية، شهادة ماستر أكاديمي، الجزائر، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2013-2012.
- (7) زهير أحمد علي أحمد، صيغ التمويل الإسلامي ودورها في تقليل المخاطر المالية، رسالة دكتوراه، جامعة السودان، 2016.
- (8) سعيداني محمد السعيد، مدى فعالية تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية دراسة استبائية، شهادة ماجستير، الجزائر، جامعة أحمد بوقرة بومرداس، 2014/2013.
- (9) سماح طلحي، دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (مع الإشارة إلى حالة الجزائر)، أطروحة دكتوراه، الجزائر، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2014/2013.
- (10) سمير هربان، صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، رسالة ماجستير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2015/2014.
- (11) شوقي بورقية، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2011-2010.
- (12) عادل عشي، الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية (قياس وتقييم)، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2002.

- 13) عبلة لمسلم، الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية، رسالة ماجستير، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2005-2006.
- 14) عمران عبد الحكيم، استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، شهادة ماجستير، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2006/2007.
- 15) قريشي يوسف، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة ميدانية، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2005.
- 16) محمد نور الدين اردنية، القرض الحسن وأحكامه في الفقه الإسلامي، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، نابلس، أطروحة ماجستير في الفقه التشريعي، 2010.
- 17) محي الدين اسطنبولي، عقد الإستصناع وأهميته في الاستثمار، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاسلامية، جامعة الجزائر، 2015-2016.
- 18) مخلخل زوينة، مساهمة نظام المعلومات الحاسوبية في اتخاذ القرارات التمويلية بالمؤسسة الاقتصادية، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2019/2020.
- 19) هالم سليمة، هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة بسكرة، الجزائر، 2016/2017.
- 20) واضح نعيمة، العوامل المؤثرة على اتخاذ قرار منح القروض البنكية للمؤسسات الاقتصادية، أطروحة دكتوراه دولة، تسيير ومالية المؤسسة، جامعة تلمسان، 2016/2017.

❖ بالفرنسية:

- 1) Derridj Ryma, Cherifi Daya, **Le financement des start-up/ PME par le crowdfunding et le capital-risque**, diplôme de Master, Algérie, université mouloud mammeri de tizi-ouzou, 2017.
- 2) Nait slimani mohand, **finance islamique et capital-risque(capital investissement) : perspectives de financement participatif pour la création et le développement des PME**, diplôme de magistere, Algérie, université mouloud mammeri de tizi-ouzou, 2013.

ثالثا المجالات:

- (1) إلهام مواسة، دور رأسمال المخاطر في تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر (دراسة حالة لشركة فيناليب)، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، المجلد 08، العدد 03، ديسمبر 2021.
- (2) الأمين حلموس، نسرين كزيز، بيع المراجعة للأمر بالشراء دراسة في (المفهوم، الإجراءات، الضوابط الشرعية)، مجلة الامتياز للبحوث الاقتصادية والإدارة، جامعة الأغواط، الجزائر، المجلد 01، العدد 01، 2017.
- (3) بريش عبد الرزاق، عابد نصيرة، رأس مال المخاطر كمدخل استراتيجي لتدعيم التمويل الاستثماري في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 14، العدد 19، الجزائر، 2018.
- (4) بقاط حنان، هالم سليمة، هيئات دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، العدد 05، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، الجزائر، 2018.
- (5) بن صابر سليمان أسماء، بندي عبد الله عبد السلام، أثر الإصلاحات الاقتصادية المتبناة في الجزائر في إعادة النظر في التنظيم المحاسبي للتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، مجلة الابتكار والتسويق، العدد 03، الجزائر، جامعة تلمسان، 2016.
- (6) جمعي محمد الصالح، قرار التمويل وتأثيره على الأداء المالي في المؤسسة الاقتصادية، دراسة حالة مجمع صيدال، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد 06، العدد 02، جامعة المسيلة، الجزائر، 2021.
- (7) حازم أحمد فروانة، أثر اعتماد المصارف الفلسطينية على التحليل المالي كأداة لترشيد قراراتها الائتمانية، المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 10، العدد 03، الجزائر، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان 2018.
- (8) حروش سلمى، جهود الجزائر لترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة أفاق للبحوث والدراسات السداسية، العدد 04، الجزائر، اليزي، جوان 2019.
- (9) رضا زهواني، خير الدين وصيف فائزة، سمير بوعافية، دور الإدارة المالية في صنع القرارات المالية قرار التمويل، قرار الاستثمار وتوزيع الأرباح، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد 01، العدد 01، ديسمبر، 2017.
- (10) رمضان العلا وآخرون، دور الأساليب الكمية في اختيار القرارات التمويلية المتوازنة في المؤسسة الاقتصادية، مجلة المدبر، المجلد 02، العدد 02، 2015.

- (11) سعاد سطحي، عقد السلم في المذهب المالكي، مجلة كلية العلوم الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، الجزائر، المجلد 06، العدد 02، 2004.
- (12) سعيد رحيم، زينب خلدون، دراسة تحليلية لمدى صلاحية الرفع المالي في المشروعات الاقتصادية الإسلامية، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد 3، العدد 4، الجزائر، 2018.
- (13) سمير زبيدي، سحنون جمال الدين، دور التحليل المالي في تقييم الأداء المالي عن طريق مؤشرات التوازن، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، مجلد 06، العدد 03، الجزائر، 2020.
- (14) سمير آيت عكاش، حميد قرومي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المشاكل والتحديات، مجلة معارف، العدد 14، الجزائر، البويرة، 2013.
- (15) شريف غياط، مهري عبد المالك، تقييم الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية باستخدام مؤشر قياس المردودية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية-العدد الاقتصادي-، المجلد 24، العدد 2، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2013.
- (16) صبرينة بن عروج، سفيان بن يلغاسم، أثر تطبيق محاسبة القيمة العادلة على المردودية المالية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، Revue des Réformes Economique et Intégration En Economie Mondiale، المجلد 3، العدد 2، الجزائر، 2019.
- (17) ضياف علي، حمادة كمال، رأس المال المخاطر اتجاه عالمي حديث لتمويل المؤسسات الناشئة -حالة الجزائر-، مجلة الباحث الاقتصادي، العدد 05، 2016.
- (18) طالب محمد الأمين وليد، قلاوي نظيرة، الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وهيئات دعمها، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المجلد 05، العدد 01، الجامعة المركزية ميلة، الجزائر، 2019.
- (19) عبد الحق حميش، إحياء مؤسسة القرض الحسن في المجتمعات الإسلامية، كلية الدراسات الإسلامية جامعة حمد بن خليفة، قطر، مجلك البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، المجلد 06، العدد 08، 2015.
- (20) عبد الرؤوف عزالدين، صابر بوعويبة، أدوات قياس وتقييم الأداء المالي في المؤسسات الاقتصادية ومدى مساهمتها في التنبؤ بفشلها المالي مع تطبيق لنموذج ألتمان في مؤسسة تواب، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية، المجلد 12، العدد 01، الجزائر، 2021.

- (21) عريس مختار، صيغ التمويل الإسلامية في الجزائر، مجلة الدراسات الاقتصادية العميقة، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، المجلد 02، العدد 01، 2017.
- (22) علي سماوي، ليلي أولاد إبراهيم، شركات رأس مال المخاطر كتقنية مستحدثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة، العدد 01، 2018.
- (23) عمار زيتوني، مصادر تمويل المؤسسات مع دراسة للتمويل البنكي، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 09، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2006.
- (24) محمد البشير وآخرون، تسيير الاحتياج في رأس المال المعياري، مجلة الدراسات المحاسبية والمالية، المجلد 04، العدد 02، الجزائر، 2020.
- (25) محمد العباسي مجدوب، الإلزام بالوعد في بيع المراجعة للأمر بالشراء، مجلة الدراسات الإسلامية، كلية أصول الدين، الخروبة، الجزائر، المجلد 03، العدد 05، 2014.
- (26) محمد جمام، أميرة دياش، أثر قائمة تدفقات نقديه في اتخاذ القرارات التمويلية لدراسة حالة البنوك التجارية بولاية جيجل، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، مجلد 03، العدد 04، 2015.
- (27) مزغيش إيمان، دور أساليب التحليل الكمي في اتخاذ القرارات التمويلية في المؤسسات الرياضية، مجلة علمية محكمة تصدر عن مخبر علوم وتقنيات النشاط البدني الرياضي، العدد 06، 2013.
- (28) مهند جعفر حسن حبيب، أساليب التحليل المالي ودورها في رفع كفاءة الأداء المالي للمؤسسات العامة السودانية، مجلة البديل الاقتصادي، المجلد 07، العدد 02، السودان، جامعة شندي 2020.
- (29) الويزة اوصغير، استراتيجيات جذب الودائع في البنوك الجزائرية وأثرها على نشاطها، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد 8، العدد 15، دراسة مقارنة بين بنك سوسيتي جنرال الجزائر والبنك الوطني، 2018.

رابعا الملتقيات:

- (1) داوي إسماعيل، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون التجاري، الجزائر، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 28 نوفمبر 2019.
- (2) عوادي مصطفى وآخرون، الملتقى وطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجزائر، جامعة الوادي، 07/06 ديسمبر 2017.

(3) محبوب بن حمودة، حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى مصرف فعال ونشيط، دراسة الواقع الجزائري، الملتقى الدولي حول متطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعللي، الشلف، الجزائر، 2015.

خامسا المطبوعات والمحاضرات:

- (1) سلمان ناصر، صيغ التمويل قصيرة الأجل للبنوك الاسلامية، جمعية التراث، الجزائر، غرداية، 2002.
- (2) علي عبد الله الزعبي، أثر معدلات دوران على الأصول على عوائد أسهم الشركات غير المالية المساهمة المدرجة في بورصة عمان، جامعة عالجون الوطنية، الأردن، 2016.
- (3) عمر فرحاتي، إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الجزائر، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، 06 ديسمبر 2017.
- (4) محمد عبد العزيز حسن زيد، الإجارة بين الفقه الإسلامي والتطبيقي المعاصر، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996.
- (5) مطبوش العلجة، محاضرة في مقياس التسيير المالي، جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي، تيسمسيلت، الجزائر، 2019.
- (6) نظيرة قلاذي، مطبوعة في مقياس التحليل المالي وإدارة المشاريع، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2021.
- (7) وليد ناجي الحياي، التحليل المالي، منشورات الأكاديمية العربية في الدنمارك، الدنمارك، 2007.
- (8) يحيوي سمير، محاضرات وتمارين في مقياس التحليل المالي، مطبوعة تم نشرها، جامعة البويرة، الجزائر، 2018.

سادسا الجرائد:

- (1) الجريدة الرسمية، العدد 02، 11 يناير 2017، القانون رقم 17-02 مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 10 يناير سنة 2017، القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المادة 05.
- (2) الجريدة الرسمية، العدد 16، 18 أبريل 1990، القانون 10/90 المتعلق بقانون النقد والقرض المؤرخ في 14 أبريل 1990.
- (3) الجريدة الرسمية، العدد 28، 12 جويلية 1988، القانون رقم 25-88 المؤرخ في 12 جويلية 1988.

- (4) الجريدة الرسمية، العدد 42، 25 جوان 2006، القانون رقم 06-11 المؤرخ يوم 24 جوان سنة 2006.
- (5) الجريدة الرسمية، العدد 47، 22 أوت 2001، القانون الخاص بتطوير الاستثمار رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001.
- (6) الجريدة الرسمية، العدد 77، 15 ديسمبر 2001، القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، القانون رقم 01-18 الصادر في 12 ديسمبر سنة 2001.
- (7) الجريدة الرسمية، العدد 80، 17 سبتمبر 1966، الأمر رقم 284/66 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966.
- (8) الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 09/96 المؤرخ بتاريخ 10/09/1996، الصادر بتاريخ 14/01/1997، العدد 03، المادة 01.

سابعا المواقع:

- (1) بورنون نور الهدى، المركز الديمقراطي العربي، للدراسات الاستراتيجية والاقتصادية والسياسية، ديسمبر 2016.
<https://democraticac.de/?p=40830>
- (2) الموقع الرسمي الجزائر استثمار.
https://www.eldjazair-istithmar.dz/?page=rubrique&id_s=3&lang=ar
- (3) الموقع الرسمي أسيكوم.
<http://www.asicom.dz/index.php/ar/>
- (4) الموقع الرسمي سوفينونس.
<https://sofinance.dz/presentation/>

قائمة الملاحق

الملحق رقم (01): اتفاقية الزيارة الميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTRE DE L'ENSEIGNEMENT
SUPERIEUR ET DE LA
RECHERCHE SCIENTIFIQUE
UNIVERSITE 8 MAI 1945 GUELMA



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 8 ماي 1945 قالمة

FACULTE DES SCIENCES ECONOMIQUES ET
COMMERCIALES ET SCIENCES DE GESTION

DEPARTEMENT DE SCIENCES DE GESTION
Ref : D.G/F.S.E.C.S.G/UG/20.....
Guelma le :

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير
الرقم:
قالمة في :

إلى السيد:
BADR

الموضوع : ف/ي إجراء زيارة ميدانية أو تربص

نحن رئيس قسم علوم التسيير نشهد بأن:
الطالب(ة):
الطالب(ة):

مسجل(ة) بقسم علوم التسيير سنة (أولى)/(ثانية) ماستر فرع: (علوم التسيير)/(علوم مالية)
تخصص:
بمؤسستكم.

موضوع الزيارة:
.....

لذا نرجو من سيادتكم الموافقة لتحقيق هذه الغاية.
ولكم من فائق التقدير والاحترام

اسم و لقب و إمضاء الأستاذ المشرف
.....

رئيس القسم
.....
مكلف بالتدريس والتسيير
.....
مضام:
.....

Sous Directeur Administratif
تأشيرة المؤسسة الاستقبالية
Ahmed Ferhat MENKI



الملحق رقم (02) ميزانية الأصول لسنة 2016.

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

N.I.F 0 0 1 0 2 4 0 3 8 2 8 2 1 9 6

Designation de l'entreprise

SARL ABIDI CONSERVET

Activite CONSERVERIE ALIMENTAIRE

Adresse

Exercice clos le 31/12/2016

BILAN (ACTIF)

Serie G, n°2 (2010)

ACTIF	Montants Bruts	N		N-1
		Amortissements, Provisions et Pertes de Valeurs	Net	
ACTIF NON COURANTS				
Ecart d'acquisition goodwill + ou -				
Immobilisations incorporelles	175 000	175 000		
Immobilisations corporelles				
-Terrains				
-Batiments	102 500 000	25 797 438	76 702 561	92 250 000
-Autres Immobilisations corporelles	346 049 348	50 200 500	295 848 848	117 915 225
-Immobilisations en concession				
Immobilisations encours	25 698 311		25 698 311	24 358 021
Immobilisations financières				
Titres mis en équivalence				
Autres participations et créances rattachées				
Autres titres immobilisés				
Prets et autres actifs financiers non courants	1 121 209		1 121 209	604 483
Impôts Differes Actif				
TOTAL ACTIF NON COURANT	475 543 869	76 172 939	399 370 930	235 127 731
ACTIF COURANT				
Stocks et encours	788 165 717	(68 982 578)	857 148 295	837 349 189
Créances et emplois assimilés				
Clients	269 489 816		269 489 816	99 115 209
Autres débiteurs	128 413 460		128 413 460	60 332 390
Impôts & Assimilés	433 387		433 387	3 153 364
Autres Créances & Emplois assimilés				
Disponibilités et assimilés				
Placements et autres actifs financiers courants				
Trésorerie	1 184 273		1 184 273	54 021 441
TOTAL ACTIF COURANT	1 187 686 655	(68 982 578)	1 256 669 233	1 053 971 594
TOTAL GENERAL ACTIF	1 663 230 525	7 190 361	1 656 040 163	1 289 099 325

الملحق رقم (03) ميزانية الخصوم لسنة 2016.

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION		N.I.F 0 0 1 0 2 4 0 3 8 2 8 2 1 9 6	
Designation de l'entreprise		Exercice clos le 31/12/2016	
Activite CONSERVERIE ALIMENTAIRE		BILAN (PASSIF)	
Adresse		Serie G, n°2 (2010)	
PASSIF		N	N-1
CAPITAUX PROPRES			
Capital émis (ou compte de l'exploitant)		159 500 000	159 500 000
Capital non appelé			
Primes et réserves (Réserves consolidées)			
Ecart de réévaluation			
Ecart d'équivalence (1)			
Résultat net (Résultat net part du groupe) (1)		(6 734 013)	(8 433 626)
Autres capitaux propres-Report à nouveau		(139 431 041)	(130 997 415)
Part de la société consolidante (1)			
Part des minoritaires (1)			
TOTAL I		13 334 945	20 068 958
PASSIFS NON COURANTS			
Emprunts et dettes financières		656 750 321	572 485 300
Impôts (différés et provisionnés)			
Autres dettes non courantes			
Provisions et produits comptabilisés d'avance			
TOTAL PASSIFS NON COURANTS II		656 750 321	572 485 300
PASSIFS COURANTS			
Fournisseurs et comptes rattachés		124 499 187	43 509 058
Impôts		9 614 078	7 859 543
Autres dettes		544 447 799	599 212 432
Trésorerie Passif		307 393 830	45 964 032
TOTAL PASSIFS COURANTS II		985 954 896	696 545 067
TOTAL GENERAL PASSIF		1 656 040 163	1 289 099 325

الملحق رقم (04) جدول حساب النتائج لسنة 2016.

SARL ABIDI CONSERVERIE

Activite [REDACTED]
Adresse [REDACTED]

Exercice du 01/01/2016 au 31/12/2016

COMPTE DE RESULTAT

Rubriques	N		N-1	
	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
Ventes de Marchandises				
Produits Fabriques		491 614 375		394 297 579
Prestations de Services				
Ventes de Travaux				
Produits Annexes				
Rabais,remises,ristournes accordes				
Chiffre d'affaires net des Rabais,remises,ristournes		491 614 375		394 297 579
Production Stockee ou destockee		24 205 423		503 381 199
Production immobilisee				
Subvention d'exploitation		20 699 550		19 540 178
I-Production de l'exercice		536 519 348		917 218 956
Achats de Marchandises vendues				
Matieres premieres	398 756 693		794 100 690	
Autres Approvisionnements				
Variation des Stocks				
Achats d'Etudes et de Prestations de services				
Autres consommations	4 173 465		55 095	
Rabais , remises,ristournes obtenus sur achats				
- Sous-traitance generale				
- Locations			73 962	
- Entretien , reparations et maintenance	60 000		752 000	
- Primes d'assurances	1 803 262		1 377 881	
- Personnel exterieur a l'entreprise				
- Remuneration d'intermediaires et honoraires	9 295 547		9 490 613	
- Publicite	2 277 010		1 374 308	
- Deplacements, missions et receptions	1 525 876		152 950	
Autres services	667 319		2 844 755	
Rabais, remises,ristournes obtenus sur services exterieurs				
II- Consommations de l'exercice	418 559 175		810 222 257	
III- Valeur ajoutee d'exploitation (I-II)		117 960 172		106 996 699
Charges de personnel	29 532 944		23 260 423	
Impots et taxes et versements assimilés	4 993 098		4 856 282	
IV- Excedent brut d'exploitation		83 434 129		78 879 993

الملحق رقم (05) تابع لجدول حساب النتائج لسنة 2016.

Activite CONSERVERIE ALIMENTAIRE
Adresse
COMPTES DE RESULTATS BENKHEIR

Exercice du 01/01/2016 au 31/12/2016

COMPTÉ DE RESULTAT

Rubriques	N		N-1	
	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
Autres produits operationnels		2 002		223 638
Autres charges operationnelles	13 961 100		7 547	
Dotations aux amortissements	17 210 438		17 210 438	
Provisions	27 819 073		51 716 100	
Perte de Valeur				
Reprise sur pertes de valeur et provisions				
V- Resultat operationnel		24 445 519		10 169 546
Produits financiers		1 534 473		1 966 161
Charges financieres	32 714 006		20 569 333	
VI- Resultat Financier		(31 179 532)		(18 603 172)
VII- Resultat ordinaire (V+VI)		(6 734 013)		(8 433 626)
Elements extraordinaires (Produits)(*)				
Elements extraordinaires (Charges)(*)				
VIII- Resultat extraordinaire				
Impots exigibles sur resultats				
Impots differes (variations) sur resultats				
RESULTAT NET DE L'EXERCICE		(6 734 013)		(8 433 626)

الملحق رقم (06) ميزانية الأصول لسنة 2017.

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION		N.I.F 0 0 1 0 2 4 0 3 8 2 3 2 1 3 6		
[REDACTED]		Exercice clos le 31/12/2017		
Activite CONSERVES ALIMENTAIRES		BILAN (ACTIF)		
Adresse [REDACTED]		Serie G, n°2 (201		
ACTIF	Montants Bruts	N Amortissements, Provisions et Pertes de Valeurs	Net	N-1 Net
ACTIF NON COURANTS				
Ecart d'acquisition goodwill + ou -				
Immobilisations incorporelles	175 000	175 000		
Immobilisations corporelles				
-Terrains				
-Batiments	110 536 513	30 922 433	79 614 080	75 702 56
-Autres Immobilisations corporelles	333 409 338	65 135 734	323 274 054	295 343 3-
-Immobilisations en concession				
Immobilisations en cours	27 355 034		27 355 034	25 634 11
Immobilisations financières				
Titres mis en équivalence				
Autres participations et créances rattachées				
Autres titres immobilisés				
Prêts et autres actifs financiers non courants	250 000		250 000	1 121 20
Impôts Différés Actif				
TOTAL ACTIF NON COURANT	525 736 332	36 233 223	400 503 109	399 170 3-
ACTIF COURANT				
Stocks et encours	366 064 009	55 136 062	321 250 071	357 148 25
Créances et emplois assimilés				
Clients	156 632 630		156 632 630	259 439 31
Autres débiteurs	73 319 551		73 319 551	123 411 46
Impôts & Assimilés	4 954 522		4 954 522	433 36
Autres Créances & Emplois assimilés				
Disponibilités et assimilés				
Placements et autres actifs financiers courants				
Trésorerie	7 329 209		7 329 209	134 27
TOTAL ACTIF COURANT	1 113 799 324	55 136 062	1 138 385 986	1 256 369 2-
TOTAL GENERAL ACTIF	1 640 536 317	41 047 180	1 599 489 156	1 655 340 1-

الملحق رقم (07) ميزانية الخصوم لسنة 2017.

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

N.I.F. 0 0 1 0 2 4 0 3 8 2 3 2 1 3 6

Activite CONSERVATION ALIMENTAIRE

Adresse

Exercice clos le 31/12/2017

BILAN (PASSIF)

Serie G, n°2 (20)

PASSIF	N	N-1
CAPITAUX PROPRES		
Capital émis (ou compte de l'exploitant)	159 500 000	159 500 000
Capital non appelé		
Primes et réserves (Réserves consolidées)		
Ecart de réévaluation		
Ecart d'équivalence (L)		
Résultat net (Résultat net part du groupe) (L)	108 320 546	6 734 000
Autres capitaux propres-Raport à nouveau	146 155 054	139 431 000
Part de la société consolidante (L)		
Part des minoritaires (L)		
TOTAL I	34 988 600	13 334 900
PASSIFS NON COURANTS		
Emprunts et dettes financières	1 073 437 227	556 750 000
Impôts (différés et provisionnés)		
Autres dettes non courantes		
Provisions et produits comptabilisés d'avance		
TOTAL PASSIFS NON COURANTS II	1 073 437 227	556 750 000
PASSIFS COURANTS		
Fournisseurs et comptes rattachés	57 771 638	124 439 000
Impôts	409 329	9 314 000
Autres dettes	534 326 713	544 447 000
Trésorerie Passif	29 432 343	307 393 000
TOTAL PASSIFS COURANTS II	620 990 529	385 354 000
TOTAL GENERAL PASSIF	1 599 489 156	1 358 040 100

الملحق رقم (08) جدول حساب النتائج لسنة 2017.

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION		N.I.F 0101024011232133		
[REDACTED]		Exercice du 01/01/2017 au 31/12/2017		
Activite CONSERVES ALIMENTAIRES		COMPTÉ DE RESULTAT		
Adresse [REDACTED]				
Rubriques	N		N-1	
	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
Ventes de Marchandises				
Produits Fabriques		302 568 322		431 614 37
Prestations de Services				
Ventes de Travaux				
Produits Annexes				
Rabais, remises, ristournes accordés				
Chiffre d'affaires net des Rabais, remises, ristournes		302 568 322		431 614 37
Production Stockée ou destockée		163 331 132		24 205 43
Production immobilisée				
Subvention d'exploitation		29 361 396		20 399 53
I- Production de l'exercice		495 260 850		506 219 33
Achats de Marchandises vendues				
Matières premières	453 731 375		398 758 393	
Autres Approvisionnements				
Variation des Stocks				
Achats d'Etudes et de Prestations de services				
Autres consommations	366 962		4 173 465	
Rabais, remises, ristournes obtenus sur achats				
- Sous-traitance générale				
- Locations	30 000			
- Entretien, réparations et maintenance	223 000		60 000	
- Primes d'assurances	1 550 401		1 303 252	
- Personnel extérieur à l'entreprise				
- Remunération d'intermédiaires et honoraires	3 308 158		3 295 547	
- Publicité	30 000		2 277 010	
- Déplacements, missions et réceptions	2 758 485		1 525 373	
Autres services	373 720		867 313	
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services extérieurs				
II- Consommations de l'exercice	470 135 084		413 559 175	
III- Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)		25 376 315		117 360 17
Charges de personnel	30 239 581		29 532 344	
Impôts et taxes et versements assimilés	3 093 352		4 393 098	
IV- Excédent brut d'exploitation		(7 357 113)		33 434 17

الملحق رقم (09) تابع لجدول حساب النتائج لسنة 2017.

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION		N.C.F 0 0 1 0 2 4 0 3 8 2 8 2 1 9 5		
Activite CONSERVATORIE ALIMENTAIRE Adresse ROUTE DE SORATA BELKHEIR		Exercice du 01/01/2017 au 31/12/2017		
COMPTE DE RESULTAT				
Rubriques	N		N-1	
	DEBIT (en Dinars)	CPEDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CPEDIT (en Dinars)
Autres produits operationnels		13		20
Autres charges operationnelles	14 302 592		13 961 100	
Dotations aux amortissements	20 060 233		17 210 438	
Provisions	25 374 154		27 813 073	
Perte de Valeur				
Reprise sur pertes de valeur et provisions				
V- Resultat operationnel		(68 394 132)		24 443 5
Produits financiers		2 943 490		1 334 4
Charges financieres	42 373 904		32 714 006	
VI- Resultat Financier		(39 429 414)		31 179 63
VII- Resultat ordinaire (V+VI)		(108 323 546)		5 724 01
Éléments extraordinaires (Produits) (*)				
Éléments extraordinaires (Charges) (*)				
VIII- Resultat extraordinaire				
Impots exigibles sur resultats				
Impots differes (variations) sur resultats				
RESULTAT NET DE L'EXERCICE		(108 323 546)		5 724 01

الملحق رقم (10) ميزانية الأصول لسنة 2018.

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION		N.I.F 0 0 1 0 2 4 0 3 8 2 8 2 1 9 6		
Designation de l'entreprise SARL ABIDI CONSERVIERE		Exercice clos le 31/12/2018		
Activite CONSERVIERIE ALIMENTAIRE		BILAN (ACTIF)		
Adresse SARL ABIDI CONSERVIERE		Seriq G, n°2 (2018)		
ACTIF	Montants Bruts	N		Net
		Amortissements, Provisions et Pertes de Valeurs	Net	
ACTIF NON COURANTS				
Ecart d'acquisition goodwill + ou -				
Immobilisations incorporelles	175 000	175 000		
Immobilisations corporelles				
-Terrains				
-Batiments	326 536 519	26 026 825	300 509 693	79 614 080
-Autres Immobilisations corporelles	391 089 786	91 136 848	299 952 938	323 274 054
-Immobilisations en concession				
Immobilisations encours	28 211 400		28 211 400	27 355 034
Immobilisations financières				
Titres mis en équivalence				
Autres participations et créances rattachées				
Autres titres immobilisés				
Prets et autres actifs financiers non courants	1 717 848		1 717 848	260 000
Impots Differes Actif				
TOTAL ACTIF NON COURANT	747 730 554	117 338 674	630 391 880	430 503 169
ACTIF COURANT				
Stocks et encours	886 015 996		886 015 996	921 250 071
Créances et emplois assimilés				
Clients	184 964 979		184 964 979	156 632 630
Autres débiteurs	4 726 462		4 726 462	78 319 551
Impots & Assimiles	2 334 861		2 334 861	4 954 522
Autres Créances & Emplois assimilés				
Disponibilités et assimilés				
Placements et autres actifs financiers courants				
Trésorerie	89 070 138		89 070 138	7 829 209
TOTAL ACTIF COURANT	1 167 112 439		1 167 112 439	1 168 985 986
TOTAL GENERAL ACTIF	1 914 842 993	117 338 674	1 797 504 319	1 599 489 156

الملحق رقم (11) ميزانية الخصوم لسنة 2018.

Activite Adresse		Exercice clos le 31/12/2018	
CONSERVERIE ALIMENTAIRE		BILAN (PASSIF)	
PASSIF		N	N-1
CAPITAUX PROPRES			
Capital émis (ou compte de l'exploitant)			
Capital non appelé		375 500 000	159 500 000
Primes et réserves (Réserves consolidées)			
Ecart de réévaluation			
Ecart d'équivalence (1)			
Résultat net (Résultat net part du groupe) (1)			
Autres capitaux propres-Report à nouveau		(36 605 455)	(108 323 546)
Part de la société consolidante (1)		(254 488 600)	(146 165 054)
Part des minoritaires (1)			
TOTAL I		84 405 944	(94 988 600)
PASSIFS NON COURANTS			
Emprunts et dettes financières			
Impôts (différés et provisionnés)		974 530 940	1 073 487 227
Autres dettes non courantes			
Provisions et produits comptabilisés d'avance			
TOTAL PASSIFS NON COURANTS II		974 530 940	1 073 487 227
PASSIFS COURANTS			
Fournisseurs et comptes rattachés			
Impôts		106 304 873	57 771 638
Autres dettes		566 326	409 828
Trésorerie Passif		592 202 889	534 326 718
TOTAL PASSIFS COURANTS II		39 493 345	28 482 343
TOTAL GENERAL PASSIF		1 797 504 319	1 599 489 156

الملحق رقم (12) جدول حساب النتائج لسنة 2018.

Rubriques	N		N-1	
	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
Ventes de Marchandises				
Produits Fabriques				
Prestations de Services		392 710 066		302 568 822
Ventes de Travaux				
Produits Annexes				
Rabais,remises,ristournes accordes				
Chiffre d'affaires net des Rabais,remises,ristournes		392 710 066		302 568 822
Production Stockee ou destockee		162 590 720		163 331 182
Production immobilisee				
Subvention d'exploitation		49 233 750		29 661 396
I-Production de l'exercice		604 534 536		495 561 400
Achats de Marchandises vendues				
Matieres premieres	472 441 799		453 731 375	
Autres Approvisionnements	44 327 064			
Variation des Stocks				
Achats d'Etudes et de Prestations de services				
Autres consommations	249 143		966 962	
Rabais , remises,ristournes obtenus sur achats				
- Sous-traitance generale				
- Locations	14 000		80 000	
- Entretien , reparations et maintenance	90 600		223 000	
- Primes d'assurances	1 346 194		1 550 401	
- Personnel exterieur a l'entreprise				
- Remuneration d'intermediaires et honoraires	9 023 581		9 908 158	
- Publicite	1 029 280		90 000	
- Deplacements, missions et receptions	1 218 576		2 758 465	
Autres services	1 177 289		876 720	
Rabais, remises,ristournes obtenus sur services exterieurs				
II- Consommations de l'exercice	530 917 526		470 185 084	
III- Valeur ajoutee d'exploitation (I-II)		73 617 009		25 376 315
Charges de personnel	27 888 755		30 239 581	
Impots et taxes et versements assimiles	3 927 463		3 093 852	
IV- Excedent brut d'exploitation		41 800 790		(7 957 118)

الملحق رقم (13) تابع لجدول حساب النتائج لسنة 2018.

Rubriques	N		DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)		
Autres produits operationnels				16
Autres charges operationnelles		4		
Dotations aux amortissements	61 813		14 902 592	
Provisions	21 105 451		20 060 283	
Perte de Valeur	34 163 206		25 974 154	
Reprise sur pertes de valeur et provisions				
V- Resultat operationnel				
Produits financiers		(13 529 676)		(68 894 132)
Charges financieres	31 778 872	8 713 094		2 949 490
VI- Resultat Financier			42 378 904	
VII- Resultat ordinaire (V+VI)			(23 065 778)	(39 429 414)
Elements extraordinaires (Produits)(*)		(36 595 455)		(108 323 546)
Elements extraordinaires (Charges)(*)				
VIII- Resultat extraordinaire				
Impots exigibles sur resultats	10 000			
Impots differes (variations) sur resultats				
RESULTAT NET DE l'EXERCICE			(36 605 455)	(108 323 546)

الملحق رقم (14) جدول الخزينة التقديري للرباعيين الأخيرين لسنة 2019 والرباعيين الأولين لسنة 2020.

SARL ABIDI CONSERVERIE ALIMENTAIRE
ROUTE DE SERDRATA W
GUELMA

AU CAPITAL SOCIAL DE : 375 500 000,00 DA

PLAN DE TRESORERIE PREVISIONNEL 2019/2020

ANNEES	T3/2019	T4/2019	T1/2020	T2/2020	TOTAL
Solde	63 251	593 930-	305 120-	168 904-	32 089
B-Dépenses		-	-	-	-
1- Exploitation					
Achat (fournisseurs)	1 002 516	1 008 465	482 369	215 085	2 708 435
Frais de personnel	15 715	15 717	15 715	15 715	62 862
Frais Financier	11 600	11 825	11 600	11 600	46 625
Impots et Taxes	3 900	13 640	6 500	3 850	27 890
Autres Charges	3 200	3 200	3 200	3 200	12 800
Services	4 500	4 700	4 900	5 200	19 300
	-	-	-	-	-
Total Dépense	1 041 431	1 057 547	524 284	254 650	2 877 912
C- Recettes					
1-Ventes + creances	384 250	1 346 357	660 500	455 643	2 846 750
	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-
Total Des Recettes	384 250	1 346 357	660 500	455 643	2 846 750
D- Variat de la Trésorerie	593 930-	305 120-	168 904-	32 089	927

الملحق رقم (15) ميزانية الأصول التقديرية لسنة 2019.

PREVISION DE CLOTURE 2019

ARABDI CONSERVATI
DE SERPRATA W GUEUMA
 AU CAPITAL SOCIAL DE : 375 500 000,00 DA

PREVISION CLOTURE 2019 BILAN -ACTIF-

ACTIF	2019 Brut	2019 Amort-Prov	2019 Net
ACTIFS NON COURANTS			
Ecart d'acquis-Goodwill positif ou négatif			
Immobilisations incorporelles	175 000,00	175 000,00	-
Immobilisations corporelles	885 638 305,89	172 431 611,75	713 206 694,14
Terrains	-	-	-
Bâtiments	-	-	-
Autres immobilisations corporelles	-	-	-
Immobilisations en concession	-	-	-
Immobilisations en cours	28 211 400,09	-	28 211 400,09
Immobilisations financières	-	-	-
Titres mis en équivalence	-	-	-
Autres participations et créances rattachées	-	-	-
Autres titres immobilisés	-	-	-
Prêts et autres actifs financiers non courants	1 717 848,77	-	1 717 848,77
Impôts différés actif	-	-	-
TOTAL ACTIF NON COURANT	915 742 554,75	172 606 611,75	743 135 943,00
ACTIF COURANT			
Stocks et encours	715 329 500,00	-	715 329 500,00
Créances et emplois assimilés	-	-	-
Clients	198 690 000,00	-	198 690 000,00
Autres débiteurs	3 256 000,00	-	3 256 000,00
Impôts et assimilés	4 989 500,00	-	4 989 500,00
Autres créances et emplois assimilés	-	-	-
Disponibilités et assimilés	-	-	-
Placements et autres actifs financiers courants	-	-	-
Trésorerie	6 359 000,00	-	6 359 000,00
TOTAL ACTIF COURANT	928 624 000,00	-	928 624 000,00
TOTAL GENERAL ACTIF	1 844 366 554,75	172 606 611,75	1 671 759 943,00

الملحق رقم (16) ميزانية الخصوم التقديرية لسنة 2019.

SARL ABIDI CONSERVERIE ALIMENTAIRE
 ROUTE DE SERDRATA W GUELMA
 SARL ABIDI CONSERVERIE ALIMENTAIRE

BILAN DE CLOTURE PASSIF 2019

PASSIF	2019	2018
CAPITAUX PROPRES		
Capital émis	375 500 000,00	375 500 000,00
Capital non appelé	-	-
Primes et réserves -Réserves consolidées	-	-
Ecart de réévaluation	-	-
Ecart d'équivalence	-	-
Résultat net-Résultat net part du groupe	94 503 943,00	- 36 605 455,33
Autres capitaux propres-report à nouveau	-	- 254 488 600,49
Part de la société consolidante	-	-
Part des minoritaires	-	-
TOTAL I	470 003 943,00	84 405 944,18
PASSIFS NON COURANTS		
Emprunts et dettes financières	812 500 000,00	974 530 940,80
Impôts (différés et provisionnés)	-	-
Autres dettes non courantes	-	-
Provisions et produits constatés d'avance	-	-
TOTAL PASSIFS NON COURANTS II	812 500 000,00	974 530 940,80
PASSIFS COURANTS		
Fournisseurs et comptes rattachés	175 500 000,00	106 304 873,93
Impôts	3 256 000,00	566 328,00
Autres dettes	210 500 000,00	592 202 889,28
Trésorerie passif	-	39 493 345,45
TOTAL PASSIFS COURANTS III	389 256 000,00	738 567 436,66
TOTAL GENERAL PASSIF	1 671 759 943,00	1 797 504 321,64

الملحق رقم (17) جدول حساب النتائج التقديري لسنة 2019.

AU CAPITAL SOCIAL DE : 375 500 000,00 DA

COMPTE DE RESULTAT PREVISION DE CLOTURE 2019

DESIGNATION	Cloture 2019	2018
Chiffre d'affaires	925 800 000,00	392 710 066,21
Variation stocks produits finis et en-cours	112 560 000,00	162 590 720,00
Production immobilisée	-	-
Subventions d'exploitation	-	49 233 750,00
I- PRODUCTION DE L'EXERCICE	1 038 360 000,00	604 534 536,21
Achats consommés	814 704 000,00	517 018 006,12
Services extérieurs et autres consommations	7 219 400,00	13 899 520,41
II- CONSOMMATION DE L'EXERCICE	821 923 400,00	530 917 526,53
III- VALEUR AJOUTEE D'EXPLOITATION (I-II)	216 436 600,00	73 617 009,68
Charges de personnel	28 446 500,00	27 888 755,97
Impôts taxes et versements assimilés	5 802 000,00	3 927 463,00
IX-EXCEDENT BRUT D'EXPLOITATION	182 188 100,00	41 800 790,71
Autres produits opérationnels	-	4,24
Autres charges opérationnelles	-	61 813,99
Dotations aux amortissements et aux provisions	55 268 657,00	55 268 657,55
Reprise sur pertes de valeur et provisions	-	-
V-RESULTAT OPERATIONNEL	126 919 443,00	- 13 529 676,59
Produits financiers	-	8 713 094,06
Charges financières	32 415 500,00	31 778 872,80
VI-RESULTAT FINANCIER	- 32 415 500,00	- 23 065 778,74
VII RESULTAT ORDINAIRE AVANT IMPOTS (V+VI)	94 503 943,00	- 36 595 455,33
Impôts exigibles sur résultats ordinaires	-	10 000,00
Impôts différés (variations) sur résultats ordinaires	-	-
TOTAL DES PRODUITS DES ACTIVITES ORDINAIRES	1 038 360 000,00	613 247 634,51
TOTAL DES CHARGES DES ACTIVITES ORDINAIRES	943 856 057,00	649 853 089,84
VIII-RESULTAT NET DES ACTIVITES ORDINAIRES	94 503 943,00	- 36 605 455,33
Eléments extraordinaires (produits)		
Eléments extraordinaires (charges)		
IX- RESULTAT EXTRAORDINAIRE		
X-RESULTAT NET DE L'EXERCICE	94 503 943,00	- 36 605 455,33

الملحق رقم (18) ميزانية الأصول التقديرية لسنة 2020.

PREVISION 2020

AU CAPITAL SOCIAL DE : 375 500 000,00 DA

BILAN PREVISIONNEL 2020

ACTIF	2020 Brut	2020 Amort-Prov	2020 Net
ACTIFS NON COURANTS			
Ecart d'acquis-Goodwill positif ou négatif			
Immobilisations incorporelles	175 000,00	175 000,00	-
Immobilisations corporelles	885 638 305,89	236 100 868,98	649 537 436,91
Terrains	-	-	-
Bâtiments	-	-	-
Autres immobilisations corporelles	-	-	-
Immobilisations en concession	-	-	-
Immobilisations en cours	28 211 400,09	-	28 211 400,09
Immobilisations financières	-	-	-
Titres mis en équivalence	-	-	-
Autres participations et créances rattachées	-	-	-
Autres titres immobilisés	-	-	-
Prêts et autres actifs financiers non courants	-	-	-
Impôts différés actif	-	-	-
TOTAL ACTIF NON COURANT	914 024 705,98	236 275 868,98	677 748 837,00
ACTIF COURANT			
Stocks et encours	667 150 500,00		667 150 500,00
Créances et emplois assimilés	-		-
Clients	169 765 000,00		169 765 000,00
Autres débiteurs	6 256 000,00		6 256 000,00
Impôts et assimilés	4 125 000,00		4 125 000,00
Autres créances et emplois assimilés	-		-
Disponibilités et assimilés	-		-
Placements et autres actifs financiers courants	-		-
Trésorerie	5 356 000,00		5 356 000,00
	-		-
TOTAL ACTIF COURANT	852 652 500,00	-	852 652 500,00
TOTAL GENERAL ACTIF	1 766 677 205,98	236 275 868,98	1 530 401 337,00

الملحق رقم (19) ميزانية الخصوم التقديرية لسنة 2020

ROUTE DE SERDIRATA W. GUELMA
TOTAL GENERAL ACTIF

BILAN PREVISIONNEL 2020

PASSIF	2020
CAPITAUX PROPRES	
Capital émis	375 500 000,00
Capital non appelé	-
Primes et réserves -Réserves consolidées	-
Ecarts de réévaluation	-
Ecarts d'équivalence	-
Résultat net-Résultat net part du groupe	121 500 000,00
Autres capitaux propres-report à nouveau	-
Part de la société consolidante	-
Part des minoritaires	-
TOTAL I	497 000 000,00
PASSIFS NON COURANTS	
Emprunts et dettes financières	611 200 000,00
Impôts (différés et provisionnés)	-
Autres dettes non courantes	-
Provisions et produits constatés d'avance	-
TOTAL PASSIFS NON COURANTS II	611 200 000,00
PASSIFS COURANTS	
Fournisseurs et comptes rattachés	104 900 000,00
Impôts	2 925 000,00
Autres dettes	314 376 337,00
Trésorerie passif	-
TOTAL PASSIFS COURANTS III	422 201 337,00
TOTAL GENERAL PASSIF	1 530 401 337,00

الملحق رقم (20) جدول حساب النتائج التقديري لسنة 2020.

COMPTES DE RESULTAT PREVISION EXERCICE 2020	
DESIGNATION	EX 2020
Chiffre d'affaires	2 846 000 000,00
Variation stocks produits finis et en-cours	194 500 000,00
Production immobilisée	-
Subventions d'exploitation	27 000 000,00
I- PRODUCTION DE L'EXERCICE	3 067 500 000,00
Achats consommés	2 753 800 000,00
Services extérieurs et autres consommations	17 670 000,00
II- CONSOMMATION DE L'EXERCICE	2 771 470 000,00
III- VALEUR AJOUTEE D'EXPLOITATION (I-II)	296 030 000,00
Charges de personnel	49 417 500,00
Impôts taxes et versements assimilés	21 917 000,00
IX-EXCEDENT BRUT D'EXPLOITATION	224 695 500,00
Autres produits opérationnels	-
Autres charges opérationnelles	-
Dotations aux amortissements et aux provisions	63 669 500,00
Reprise sur pertes de valeur et provisions	-
V-RESULTAT OPERATIONNEL	161 026 000,00
Produits financiers	-
Charges financières	39 526 000,00
VI-RESULTAT FINANCIER	- 39 526 000,00
VII RESULTAT ORDINAIRE AVANT IMPOTS (V+VI)	121 500 000,00
Impôts exigibles sur résultats ordinaires	-
Impôts différés (variations) sur résultats ordinaires	-
TOTAL DES PRODUITS DES ACTIVITES ORDINAIRES	3 067 500 000,00
TOTAL DES CHARGES DES ACTIVITES ORDINAIRES	2 946 000 000,00
VIII-RESULTAT NET DES ACTIVITES ORDINAIRES	121 500 000,00
Eléments extraordinaires (produits)	
Eléments extraordinaires (charges)	
IX- RESULTAT EXTRAORDINAIRE	
X-RESULTAT NET DE L'EXERCICE	121 500 000,00

الملخص:

تناولنا في هذه الدراسة بيان مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبنوك وسبل التمويل في مختلف الأنظمة (التقليدية، الحديثة، الإسلامية)، وطرق التحليل المالي، وذلك للإجابة على الإشكالية التالية "ماهي الإجراءات المتبعة من طرف البنك لاتخاذ القرارات التمويلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر".

تهدف الدراسة لتوضيح الإجراءات التي يقوم بها البنك لتشخيص وضعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لاتخاذ القرار التمويلي. وقد اعتمدنا المنهج الوصفي والتحليلي، وأخلصت نتائج الدراسة إلى أن اتخاذ القرار التمويلي يتطلب دراسة وتحليل للقوائم المالية المتحصل عليها من طرف المؤسسة، ويجب أن تكون وضعية المؤسسة من حيث النشاط، الإدارة، المالية، في حالة جيدة أي درجة المخاطر منخفضة للحصول على التمويل. لكن في بعض الحالات يتغاضى بنك محل الدراسة عن درجة خطر المؤسسة، ذلك لأنه بنك عمومي ويتوجب عليه تقديم التمويل لأي حالة من الحالات لعدم وقوع (التضخم، زيادة معدلات البطالة، قلة المنافسة وارتفاع الأسعار...) على مستوى الوطن.

الكلمات المفتاحية:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، البنوك، سبل التمويل، التحليل المالي، اتخاذ القرار التمويلي.

Résumé :

Dans cette étude, nous avons traité d'un énoncé de concepts généraux sur les petites et moyennes entreprises, les banques et les modes de financement dans divers systèmes (traditionnels, modernes, islamiques), et méthode d'analyse financière, afin de répondre à la problématique suivante : « Quelles sont les procédures suivies par la banque pour prendre des décisions de financement pour financer les petites et moyennes entreprises en Algérie ? ».

L'étude vise à clarifier les procédures menées par la banque pour diagnostiquer la situation des petites et moyennes entreprises afin de prendre la décision de financement. Nous avons adopté l'approche descriptive et analytique, et les résultats de l'étude ont conclu que la prise de décision de financement nécessite une étude et une analyse des états financiers obtenus par l'institution, et la position de l'institution en termes d'activité, de gestion, de financement, doit être en bon état, c'est-à-dire que le degré de risque est faible pour obtenir un financement. Mais dans certains cas, la banque dans laquelle se situe l'étude néglige le degré de risque de l'institution, En effet, c'est une banque publique, et elle doit assurer le financement de tout cas de non-survenance (inflation, augmentation du taux de chômage, manque de concurrence et prix élevés...) au niveau national.

Les mots clés :

Les petites et moyennes entreprises, Les Banques, les moyens de financer, L'analyse financière, Prendre une décision de financement.